الوصف: BISM1

**مقدمة**

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد:

فإن توضيح العقيدة الصحيحة وبيانها وتجلية أمرها والدعوة إليها هو أهم المهمات وأعظم الواجبات، لأنها الأساس الذي تبنى عليه أعمال الناس؛ فلا تصح ولا تقبل إلا إذا كانت مبنية على معتقد صحيح سليم خالٍ من الشوائب والمكدرات، وهذا ما كان عليه رسل الله جميعاً - صلوات الله وسلامه عليهم - وكذلك أتباعهم بإحسان، وهذا ما دعا إليه وأكد عليه خاتم الرسل محمد وكذا تابعوه إلى يومنا هذا، فقد أكدوا على إصلاح العقيدة والبعد عن كل ما يناقضها، وهذا هو مسلك القرآن الكريم الذي جاءت معظم سوره تؤكد على هذه العقيدة وتبين معالمها، وقد تنزل هذا الكتاب العظيم طيلة العهد المكي على رسولنا يدعو إلى التوحيد وإصلاح العقيدة، وبيان ما يضادها من جميع الجوانب.

إن العقيدة الإسلامية هي التي بعث الله من أجلها رسله وأنزل بها كتبه، ولا يقبل من أحد عملاً إلا بها كما أخبر عن ذلك ربنا - جل وعلا – بقوله:**(**ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ**)** [الذاريات:56]

وقال تعالى:**(**ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ**)** [النحل:36]

ومتى تمسك المسلم بهذه العقيدة الصحيحة فقد عصم دمه وماله في الدنيا، كما أخبر عن ذلك رسولنا بقوله:**(أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها)** ([[1]](#footnote-1)).

ومن تمسك بها فإنها تنجيه يوم القيامة من عذاب الله كما جاء في الحديث:**(مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ)**([[2]](#footnote-2)).

وهذه العقيدة الصحيحة هي سبب قبول الأعمال ومغفرة الذنوب، قال تعالى:**(**ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ**)**  [النحل:97].

أما أصحاب المعتقد الفاسد فعملهم حابط باطل كما أخبر ربنا - جل وعلا - **(**ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ**)** [الزُّمَر:65].

وقال تعالى:**(**ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ**)** [المائدة:72].

هذه الأمور وغيرها جعلت أمر العقيدة ذا أهمية قصوى فوجب تعلمها وتعليمها، ومن أجل ذلك اهتم بها أهل العلم سلفاً وخلفاً، بينوا أصولها، ووضحوا مسائلها، وركزوا على ما يناقضها.

والتعليم في بلادنا الغالية - المملكة العربية السعودية - يتميز على غيره بالاهتمام بالعقيدة والتركيز عليها في مختلف مراحل الدراسة للبنين والبنات.

ولقد تشرفت بتدريس مادة العقيدة في كلية التربية للبنات في محافظة الزلفي وأخبروني أن من المقرر على الطالبات عقيدة أهل السنة والجماعة في كل من:

ا -مرتكب الكبيرة.

ب -الجماعة والإمامة.

ج -الصحابة -رضوان الله عليهم -أجمعين.

د -أشراط الساعة.

ولما كانت هذه الموضوعات من الأهمية بمكان استخرت الله في تيسير بعض مباحثها وعرضها بأسلوب سهل، وألقيت ذلك على الطالبات خلال عامي (1423، 1424هـ).

وكانت مجموعة منهن يكتبن هذه المحاضرات، وقد اطلع عليها بعض أعضاء هيئة التدريس من الرجال والنساء الذين يدرسون هذه المادة في كليات مماثلة ورغبوا في طباعتها وألح عليّ مندوب مكتبة الرشد وذكر لي حاجة الطالبات لذلك وهاتفني أكثر من مرة ملحاً على سرعة إنجازها، وهنا استخرت الله وعزمت على إخراجها بعد أن أعدت النظر فيها وأضفت لها بعض الإضافات اليسيرة، فما كان فيها من صواب فمن الله وما كان من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، وأستغفر الله من كل ذنب وخطيئة. وأسأل الله أن ينفع بها كاتبها والمطلع عليها، كما أسأله أن يبارك في جهود المخلصين الصادقين.

وإني بهذه المناسبة أزجي خالص شكري وتقديري للمسئولين عن كلية التربية للبنات في محافظة الزلفي عميدة ووكيلة ورئيسات أقسام وكذلك المسئولين عن إدارة تعليم البنات بالمحافظة على جهودهم المباركة، كما أسأله أن يوفقنا جميعاً لخيري الدنيا والآخرة، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد الطيار

1/8/1425هـ

**المبحث الأول: حكم مرتكب الكبيرة:**

**المطلب الأول: تعريف الكبيرة لغة واصطلاحاً:**

**الكبيرة لغة:** مفرد مذكره كبير، ويجمع على كبائر وكبيرات، وتعني الإثم الكبير. فهي الفعلة القبيحة من الذنوب التي نهى الشارع عنها وعظم أمرها؛ كالقتل والزنا وشرب الخمر وعقوق الوالدين وغير ذلك.

**اصطلاحاً:** كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لفتة أو عذاب، وسيأتي بيان ذلك مفصلاً وذكر الراجح من أقوال أهل العلم.

**اختلاف العلماء في تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر:**

اختلف العلماء في انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر على قولين:

**القول الأول: ما ذهب إليه الجمهور من السلف والخلف إلى أن من الذنوب كبائر وصغائر ([[3]](#footnote-3)).**

قال النووي والحافظ ابن حجر -رحمهما الله-:"وقد تظاهر على ذلك؛ أي على الفرق دلائل الكتاب والسنة واستعمال سلف الأمة وخلفها"**([[4]](#footnote-4))**.

وقال ابن القيم -رحمه الله-: "الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر بنص القرآن وإجماع السلف" أما القرآن فقوله تعالى:{إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً} [سورة النساء: الآية31]. وقال تعالى:{الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الأِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلا اللَّمَمَ}[سورة النجم: الآية32].

أما من السنة: فقول النبي : **(الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرّات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر)([[5]](#footnote-5))([[6]](#footnote-6))**.

**القول الثاني: أن جميع الذنوب كبائر ليس فيها صغائر.**

ونَسب هذا القول إلى الخوارج القاضي عبد الجبار -رحمه الله-، ونسبه ابن بطال -رحمه الله -إلى الأشعرية، ونسب النووي والحافظ ابن حجر -رحمهما الله- هذا القول لأبي إسحاق الإسفراييني**([[7]](#footnote-7))**.

قلت: وقد نُسب هذا القول أيضاً إلى ابن عباس رضي الله عنهما**([[8]](#footnote-8))**.

قال القرطبي -رحمه الله-: "ما أظنه يصح عن ابن عباس؛ لأنه مخالف لظاهر القرآن في الفرق بين الصغائر والكبائر"**([[9]](#footnote-9))**.

**اختلاف القائلون بانقسام الذنوب في حد الكبيرة والصغيرة:**

اختلف القائلون بانقسام الذنوب في حد الكبيرة والصغيرة على قولين:

**القول الأول: من حصر الكبيرة في عدد معين ثم اختلفوا، فقيل:**

هي ثلاث، وقيل: هي أربع، وقيل: هي سبع، وقيل: هي تسع، وقيل: هي إحدى عشرة، وقيل: هي سبع عشرة، وقيل: سبعون، وقيل: سبعمائة **([[10]](#footnote-10))**.

قلت: ولا ريب أن حصر الكبائر بعدد معين لا وجه له ولا دليل عليه.

أما قول النبي : **(اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاَتِ)**([[11]](#footnote-11)).

وقوله: **(أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ثَلاَثًا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَجَلَسَ، وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ أَلاَ وَقَوْلُ الزُّورِ قَالَ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ)([[12]](#footnote-12)).**

وقوله: **(إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أَمَّهُ**)**([[13]](#footnote-13))**.

وغير ذلك من الأحاديث فقد أجاب العلماء على هذه الأحاديث بإجابات منها:

أنه - - أعلم أولاً بالمذكورات ثم أعلم بما زاد، فيجب الأخذ بالزائد، أو أن الاقتصار وقع بحسب المقام بالنسبة إلى السائل.

أو أنه وقع بحسب حاجة السامع إلى ذلك؛ ولهذا اختلفت الأحاديث في عدد الكبائر، فمرةً يأتي بها بأنواع، وفي مقام آخر يأتي بغيرها؛ لأنه - -يلاحظ السامعين فيذكر ما يحتاجون إليه، وهذا هو الظاهر والله أعلم.

**القول الثاني: من عرّف الكبيرة بضابط دون ذكر عدد معين**، ثم اختلفوا فقيل:

الكبيرة: كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب فهو كبيرة.

وقيل: الكبائر ما كان فيه من المظالم بينك وبين العباد، والصغائر ما كان بينك وبين الله.

وقيل: كل معصية يقدِم عليها المرء من غير استشعار خوف وحذار ندم، كالمتهاون بارتكابها والتجرؤ عليها اعتيادا.

وقيل: كل ما اتفقت الشرائع على تحريمه فهو من الكبائر **([[14]](#footnote-14))**.

والراجح: هو ما قاله المباركفوري حيث قال: "والراجح أن كل ذنب نص على كبره أو عظمه أو توعد عليه بالعقاب في الآخرة أو ختم بالغضب واللعنة أو علق عليه حد أو شدد النكير عليه أو وصف فاعله بالفسق فهو كبيرة"**([[15]](#footnote-15))**.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله -في جواب حول الكبائر المذكورة في القرآن والحديث هل لها حد تعرف به؟ وهل قول من قال إنها سبع أو سبعة عشر صحيح؟ أو قول من قال إنها ما اتفقت فيها الشرائع -أعني على تحريمها -أو ما يحكي بعضهم أنها إلى التسعين أقرب، أو كل ما نهى الله عنه فهو كبير. أو إنها ما رتب عليها حدا وما توعد عليها بالنار، قال: أمثل الأقوال في هذه المسألة القول المأثور عن ابن عباس وذكره أبو عبيدة، وأحمد بن حنبل، وغيرهما، وهو أن الصغيرة ما دون الحدين: حد الدنيا وحد الآخرة، وهو معنى قول من قال ما ليس فيها حد في الدنيا، وهو معنى قول القائل: كل ذنب ختم بلعنة أو غضب أو نار فهو من الكبائر....."، إلى أن قال: " إن هذا الضابط أولى من سائر تلك الضوابط المذكورة لوجوه:

أحدها: أنه المأثور عن السلف بخلاف تلك الضوابط فإنها لا تعرف عن أحد من الصحابة والتابعين.

الثاني: أن الله قال: {إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً} [سورة النساء:31].

فقد وعد مجتنب الكبائر بتكفير السيئات واستحقاق الوعد الكريم، وكل من وعد بغضب الله أو لعنته أو نار أو حرمان جنة أو ما يقتضي ذلك فإنه خارج عن هذا الوعد فلا يكون من مجتنبي الكبائر.

الثالث: أن هذا الضابط مرجعه إلى ما ذكره الله ورسوله في الذنوب فهو حد يتلقى من خطاب الشارع وما سوى ذلك ليس متلقى من كلام الله ورسوله.

الرابع: أن هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر، وأما تلك الأمور فلا يمكن الفرق بها بين الكبائر والصغائر...." **([[16]](#footnote-16))**.

وبما ذكر من هذه الوجوه يتبين رجحان هذا القول.

وأما الصغيرة فهي خلاف الكبيرة؛ فكل ذنب لم يقترن بوعيد أو حد أو لعن أولم يشدد النكير عليه ولم يوصف فاعله بالفسق فهو صغيرة **([[17]](#footnote-17))**.

**المطلب الثاني:** **حكم مرتكب الكبيرة:**

اتفق أهل السنة جميعاً على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل عن الملة بالكلية -كما قالت الخوارج- إذ لو كفر كفراً ينقل عن الملة لكان مرتداً يقتل على كل حال، ولا يقبل عفو ولا القصاص، ولا تجري الحدود في الزنا والسرقة وشرب الخمر، والقول بتكفيره معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام، ومتفقون كذلك على أنه لا يخرج من الإسلام والإيمان ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود مع الكافرين -كما قالت المعتزلة- فإن قولهم باطل أيضاً، إذ قد جعل الله مرتكب الكبيرة من المؤمنين كما سيأتي في سياق أدلة أهل السنة في عدم الحكم على مرتكب الكبيرة بالكفر.

وقد دل الكتاب والسنة على أن مرتكب الكبيرة غير المكفّرة مؤمن ناقص الإيمان، ويسمى فاسقًا وعاصيًا وحكمه في الآخرة أنه تحت المشيئة فإن شاء الله غفر له برحمته وإن شاء عذبه بعدله وهو مع هذا لا يخلد في النار إذا عُذب، بل مآله إلى الجنة بما معه من التوحيد والإيمان ([[18]](#footnote-18)).

قال السفاريني -رحمه الله-: "ومن بدع الخوارج الخارجة تكفيرهم للمسلم بالذنب، وسلب المعتزلة له اسم الإيمان، فهو عندهم ليس بمؤمن ولا كافر كما تقدم، وكل هذه بدع قبيحة مخالفة للصحابة والتابعين، ولأئمة السلف من أهل السنة والجماعة، والحق ما عند أهل الحق أنه مؤمن ناقص الإيمان فهو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، فلا يعطى الاسم المطلق من الإيمان، ولا يسلب مطلق الاسم" ([[19]](#footnote-19)).

**الأدلة على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر:**

استدل أهل السنة على عدم كفر مرتكب الكبيرة وعدم خلوده في النار بأدلة كثيرة منها:

**أولاً: نصوص تدل على أن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، وعلى أن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة**، ومن هذه النصوص ما يلي:

1 ـ قوله تعالى:{إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}[النساء: 48].

وجه الدلالة من الآية: أن قد حكم بأن الشرك غير مغفور للمشرك إذا مات غير تائب منه، لقوله: {قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ}، فثبت بذلك أن الشرك الذي أخبر الله أنه لا يغفر: هو الشرك الذي لم يتب منه، وأن التائب مغفور له شركه، وأخبر أنه يغفر ما دون الشرك لمن يشاء، يعني لمن أتى ما دون الشرك، فلقي الله غير تائب منه.

2 ـ قوله - - في رواية أبي هريرة: **(أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّى رَسُولُ اللَّهِ لاَ يَلْقَى اللَّهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ**)([[20]](#footnote-20)).

3 ـ وحديث معاذ المشهور وفيه قوله - -: **(هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ)،** قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ**: (فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ، وَلاَ يُشْرِكُوا بِه شَيْئًا وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)**، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلاَ أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ قَالَ: **(لاَ تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا)**([[21]](#footnote-21)).

4 ـ وفي حديث أبي ذر عن النبي - - : **(وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطِيئَةً لاَ يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً)**([[22]](#footnote-22)). قال ابن رجب -رحمه الله-: "فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض، وهو ملؤها أو ما يقارب خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله عز وجل، فإن شاء غفر له، وإن شاء أخذه بذنوبه ثم كان عاقبته أن لا يخلد في النار، بل يخرج منها ثم يدخل الجنة"([[23]](#footnote-23)).

**الدليل الثاني: نصوص فيها التصريح بعدم دخول الموحد النار أو خلوده فيها -إن دخل -مع تصريحها بارتكابه الكبائر ومنها:**

1 ـ حديث أبي ذر -رضي الله عنه -عن النبي - - أنه قال: **(أَتَانِي جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلاَمُ - فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ**). قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ. قَالَ: **(وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ**)([[24]](#footnote-24)). قال النووي رحمه الله: "وأما قوله - - وإن زنى وإن سرق فهو حجة لمذهب أهل السنة أن أصحاب الكبائر لا يقطع لهم بالنار، وأنهم إن دخلوها أخرجوا منها وختم لهم بالخلود بالجنة" ([[25]](#footnote-25)).

2ـ حديث عبادة بن الصامت -رضي الله عنه -قال: كنا مع رسول الله - - في مجلس فقال: **(تُبَايعُونِي عَلَى أَنْ لا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلا تَزْنُوا وَلا تَسْرِقُوا ، الآيَةَ ، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ ، فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ تَعَالَى، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ، فَسَتَرَهُ اللَّهُ ، فَهُوَ إِلَى اللهِ تَعَالَى إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ "**([[26]](#footnote-26)).

قال النووي رحمه الله: قوله - – **(ومن أصاب شيئاً من ذلك)** إلى آخره. المراد به ما سوى الشرك وإلا فالشرك لا يغفر له". ثم ذكر من فوائد الحديث: "الدلالة لمذهب أهل الحق أن المعاصي غير الكفر لا يقطع لصاحبها بالنار إذا مات ولم يتب منها، بل هو بمشيئة الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه" ([[27]](#footnote-27)).

**الدليل الثالث: نصوص فيها التصريح ببقاء الإيمان والأخوة الإيمانية مع ارتكاب الكبائر ومنها:**

1ـ قوله تعالى:{وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}،{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}(الحجرات :9،10). وجه الدلالة من الآيتين أن الله أثبت الإيمان لمرتكبي معصية الاقتتال من المؤمنين والباغي من بعض الطوائف على بعض وهي من الكبائر وجعلهم إخوة وأمر تعالى المؤمنين بالإصلاح بين إخوتهم في الإيمان.

2 ـ قوله تعالى:{فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ}[البقرة: الآية 178]، ففي هذه الآية بيان أن القاتل لا يكفر لأنه هنا سماه أخاه وإنما ينقص إيمانه. قال ابن الجوزي: "دلّ قوله تعالى {مِنْ أَخِيهِ}، على أن القاتل لم يخرج من الإسلام"([[28]](#footnote-28)).

**الدليل الرابع: شرع الله -عز وجل -إقامة الحدود على بعـض الكبائر:**

وهذا الدليل من أقوى الأدلة على فساد مذهب من يكفر مرتكب الكبيرة، إذ لو كان السارق والقاذف وشارب الخمر، والمرتد سواء في الحكم لما اختلف الحد في كل منها، قال الإمام أبو عبيد رحمه الله: " ثم قد وجدنا الله -تبارك وتعالى -يكذب مقالتهم، وذلك أنه حكم في السارق بقطع اليد، وفي الزاني والقاذف بالجلد، ولو كان الذنب يكفر صاحبه ما كان الحكم على هؤلاء إلا بالقتل لأن رسول الله - - قال: (**من بدل دينه فاقتلوه**)"([[29]](#footnote-29)).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "بل القرآن والنقل المتواتر عنه، يبين أن هؤلاء لهم عقوبات غير عقوبة المرتد عن الإسلام، كما ذكر الله في القرآن جلد القاذف والزاني، وقطع يد السارق، وهذا متواتر عن النبي - -ولو كانوا مرتدين لقتلهم"([[30]](#footnote-30)).

**الدليل الخامس: نصوص صريحة في خروج من دخل النار من الموحدين بالشفاعة وبغيرها:**

وهذا – أيضاً – من الأدلة الواضحة على عدم كفر مرتكب الكبائر وعدم خلوده في النار، إذ لو كان كافراً لما خرج من النار. والأدلة في هذا بلغت مبلغ التواتر، ونقل التواتر جمع من العلماء منهم البيهقي وابن تيمية في كتاب الإيمان الأوسط، وابن أبي العز الحنفي في الطحاوية، وأحاديث الشفاعة المصرحة بخروج الموحدين من النار قاطعة في معناها بالإجماع، وهي قاطعة في ألفاظها. لورودها عن عشرين صحابياً أو تزيد في الصحاح والسنن والمسانيد، وأما شواهدها بغير ألفاظها فقاربت خمسمائة حديث.

ومن هذه الأحاديث:

1 ـ حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي - - قال:(**يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً**)([[31]](#footnote-31)).

2ـ ومن ذلك أحاديث شفاعة الرسول - - في أهل الكبائر الذين دخلوا النار أن يخرجوا منها فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله - -: (**لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا**)([[32]](#footnote-32)).

3 ـ ومن الأحاديث في هذا الباب حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- عن النبي - - قال: **(يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الْحَيَا ، أَوِ الْحَيَاةِ شَكَّ مَالِكٌ - فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً**)([[33]](#footnote-33)).

إلى غير ذلك من الأحاديث الصريحة التي تثبت صحة حكم أهل السنة في مرتكب الكبيرة، وفساد رأي غيرهم.

**وهنا تنبيهان:**

**الأول:** المراد بالكبائر هنا هي التي ليست بشرك، ولا تستلزمه ولا تنافي اعتقاد القلب ولا عمله، إذ كبائر الذنوب نوعان: مكفّر وغير مكفر. فأما المكفّر فهو الشرك بالله لأنه أعظم ذنباً عُصي به الله، والنفاق الاعتقادي، وسب الله ورسوله، ونحو ذلك.

والنوع الثاني: كبائر غير مكفّرة ولا يخرج مرتكبها من الملة إلا إذا استحلها، وهي سائر الذنوب التي دون الكفر كالربا والقتل والزنا ونحو ذلك.

**التنبيه الثاني:** أن مرتكب الكبيرة يكفر باستحلاله إياها، بل يكفر بمجرد اعتقاده بتحليل ما حرم الله ورسوله ولو لم يعمل به؛ لأنه حينئذ يكون مكذباً بالكتاب ومكذباً بالرسول -- وذلك كفر بالكتاب والسنة والإجماع. فمن جحد أمراً مجمعاً عليه معلوماً من الدين بالضرورة فلا شك في كفره.

**المطلب الثالث: المخالفون لأهل السنة والجماعة في حكم مرتكب الكبيرة والرد على شبههم الفاسدة.**

**أولاً: الخوارج:**

قالوا: إن مرتكب الكبيرة من أمة محمد - - كافر في الدنيا لا يرث ولا يورث ولا يدفن في مقابر المسلمين، وفي الآخرة مخلد في النار. واستدلوا على رأيهم هذا بآيات نزلت في الكفار فطبقوها على المسلمين.

**الرد على الخوارج في مرتكب الكبيرة:**

يرى الخوارج كما سبق أن مرتكب الكبيرة كافر مخلد في النار ولهم شبة في ذلك، شبه تمسكوا بها منها:

**الشبهة الأولى:**

قوله تعالى:{**إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنْ الْمُتَّقِينَ**}[المائدة: الآية 27]. قالوا: صاحب الكبيرة ليس من المتقين فلا يتقبل الله منه كل عمل وليس له حسنات وأعظم الحسنات الإيمان، فليس له إيمان ومن كان ليس مؤمناً فهو كافر ويستحق الخلود في النار.

**الجواب عليها:**

أن المراد من اتقى في ذلك العمل، فلا بد أن يكون العمل خالصاً لله، صواباً على وفق هدي رسول الله - -، فلا يراد بالآية أن الله لا يقبل العمل إلا ممن يتقي الذنوب كلها، بل إن الله يقبل العمل ولو كان عند الإنسان أخطاء.

ويتبين أنه لا بد أن يتقي الله في العمل لكي يقبل، أما إذا عمل العمل لغير الله فالله أغنى الشركاء عن الشرك.

**الشبهة الثانية:**

قوله تعالى:{**وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ**}[التوبة الآية 49]. قالوا: أن الفاسق تحيط به جهنم فوجب أن يكون كافراً.

**الجواب عليها:**

أن الآية تؤكد أن جهنم محيطة بالكافرين لكن الآية لم تقتصر الإحاطة على الكافرين، بل تحيط بهم وبغيرهم من الفاسقين والظالمين، فلا دلالة في الآية على ما يزعمون.

**الشبهة الثالثة:**

قوله تعالى:{**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ**}[التغابن الآية2]. قالوا: أن الآية تقتضي أن من لم يكن مؤمناً فهو كافر، والفاسق ليس مؤمناً فوجب أن يكون كافراً.

**الجواب عليها:**

أن قولهم الفاسق ليس بمؤمن إن أرادوا ليس بمؤمن كامل الإيمان فهذا هو الصحيح وإن أرادوا نفي مطلق الإيمان فهذا ليس بصحيح فالفاسق مؤمن ناقص الإيمان.

**الشبهة الرابعة:**

استدلوا بعموم النصوص التي فيها الوعيد بالتخليد لأصحاب الكبائر... مثل: قوله تعالى:{**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا**}[النساء: الآية 14]. وقال تعالى:{**...وَلا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً\*يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً**}[الفرقان الآيتان 68، 69]، وقال تعالى: {**وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً**}[النساء الآية 93]. قالوا: هذه النصوص فيها الوعيد بالتخليد لأصحاب الكبائر في النار ولا يخلد في النار إلا الكفار.

**الجواب عليها:**

أن المراد بالخلود لمن يستحل هذه الكبائر فمن يقتل مؤمناً مستحلاً قتله، فهذا يخلد في النار ثم إن الجزاء في الآيات ليس المقصود وقوعه وإنما الإخبار به، ثم أيضاً هذه النصوص مخصوصة بالنصوص الدالة على العفو بمشيئة الله والتوبة وأحاديث الشفاعة الدالة على إخراج الموحدين من النار.

قال القرطبي رحمه الله: في قوله تعالى: {**وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً**} [النساء الآية 93]. هذه الآية مخصوصة بآيات وأحاديث منها: قوله تعالى: {**إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ**} [هود الآية 114]. وقوله تعالى: {**وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنْ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ**} [الشورى الآية 25]. وقوله تعالى: {**وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**} [النساء الآية 48].

**ومن الأحاديث:**

حديث عبادة بن الصامت -رضي الله عنه - أن رسول الله - - قال:**(بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا...). إلى أن قال: (فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللهُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ إِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ)**([[34]](#footnote-34)).

**الشبهة الخامسة:**

استدلوا بما روي عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي - - قال: **(لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهْوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهْوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهْوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهْوَ مُؤْمِنٌ)**([[35]](#footnote-35)).

قالوا: أن ظاهر الحديث يدل على نفي الإيمان عمن أتى شيئاً من هذه الكبائر ومن نفى عنه الإيمان فهو كافر.

**الجواب عليها:**

أن الإسلام أوسع من الإيمان، فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً، فنفي الإيمان عنه معناه أنه يخرج من الإيمان إلى الإسلام فيبقى مسلماً مع أنه وقع في مثل هذه الكبائر، كما أخبر الله عن الأعراب في قوله:{**قَالَتْ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلْ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ**} [الحجرات الآية 14].

**الشبهة السادسة:**

قوله - -:**(سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)**([[36]](#footnote-36)). قالوا: هذا صريح بأن قتال المسلم كفر فدل على أن صاحب الكبيرة كافر.

**الجواب عليها:**

أن ظاهر الحديث غير مراد، لكن يدل على أن القتل أشد من السب ولا يقصد حقيقة الكفر المخرج من الملة، بل المقصود المبالغة في التحذير من هذا الفعل، وقتال المؤمن عادة لا يحصل إلا من كافر.

**الشبهة السابعة:**

يقولون أن الحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها، كالعشرة إذا زال بعضها لم تبق عشرة، والإيمان مركب من أقوال وأعمال ظاهرة وباطنة، فإذا زال بعض زال كله.

**الجواب عليها:**

أنه لا يلزم من زوال بعض الأمور المجتمعة زوالها كلها مثل العشرة فإذا زال واحد منها بقيت تسعة وهكذا هنا فإذا زال جزء من الإيمان يبقى أصل الإيمان والرسول - - يقول: **(الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً)**([[37]](#footnote-37)). فأخبر أن الإيمان يتبعض وأنه يبقى بعضه، فإذا زال بعضه بقي البعض الآخر.

**ثانياً: المعتزلة:**

**ومن المخالفين لأهل السنة والجماعة في حكم مرتكب الكبيرة المعتزلة:**

فقد قالوا: إن مرتكب الكبيرة حكمه في الدنيا أنه في منزلة بين المنزلتين خرج من الإيمان، ولم يدخل الكفر.

هذا من حيث التسمية. وأما الحكم: فقالوا إنه في الدنيا يعامل معاملة المسلمين، يرث ويورث، ويغسل ويكفن، ويدفن في مقابر المسلمين. وأما في الآخرة فهو خالد مخلد في النار.

وذلك إنفاذاً لأحد أصولهم الخمسة، وهو وجوب إنفاذ الوعيد، أي أنه يجب على الله أن يدخل النار كل من ارتكب معصية توعد الله عليها بالنار.

وإذا أدخل العاصي النار فلا يخرج منها، لأنهم أنكروا أحاديث الشفاعة لأهل الكبائر من أمة محمد - - وفسروا الشفاعة في الآيات الواردة في كتاب الله برفع الدرجات لأهل الجنة فقط.

**الجواب على قولهم:**

نقول: قولكم مرتكب الكبيرة في منزلة بين منزلتين يتضمن نفي الإيمان بالكلية عن مرتكب الكبيرة وهذا باطل، بل هو مؤمن ناقص الإيمان نقص من إيمانه بقدر ما ارتكب من المعصية، فهو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، فلا نعطيه اسم الإيمان مطلقاً، ولا نسلب عنه مطلق الإيمان.

ومما يدل على أن الفاسق لم تخرجه كبيرته من الإيمان قوله تعالى: {**وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا**..}(الحجرات: الآية 9)، فأطلق هنا اسم الإيمان على الطائفتين المقتتلتين مع أن أحدهما ارتكب كبيرة البغي.

ومن الأحاديث: حديث أبي ذر -رضي الله عنه- أن النبي قال:**(مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ).** قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: **(وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ)**([[38]](#footnote-38)).

فهذا الحديث صريح في أن من قال لا إله إلا الله وإن ارتكب شيئاً من الكبائر فإنه يدخل الجنة لأن كبيرته لم تخرجه من الإيمان.

ومن الأدلة: إجماع الأمة من عصر الرسول - - إلى يومنا هذا في كونهم يصلون على من مات من أهل القبلة ويدعون له ويستغفرون له مع علمهم بأنه يقع في بعض الكبائر، وهذا صريح بأنهم لم يخرجوه من الإيمان.

ومن الأدلة أن قول المعتزلة بالمنزلة بين المنزلتين قول مخالف لما أجمع عليه السلف فهو باطل.

**ثالثاً: المرجئة:**

**ومن المخالفين لأهل السنة والجماعة في حكم مرتكب الكبيرة المرجئة.**

وقد اختلف المرجئة في حكم مرتكب الكبيرة؛ فمنهم من وافق أهل السنة كمرجئة الفقهاء.

ومنهم من خالف أهل السنة كمرجئة (الغلاة) حيث قالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة، فمن قال: "لا إله إلا الله محمد رسول الله وحرم ما حرم الله دخل الجنة ابتداءً ولو مات من غير توبة وإن زنا وسرق وقتل وشرب الخمر وقذف المحصنات وترك الصلاة... فإذا كان مقراً بالشهادة لم يضره وقوعه في الكبائر وركوبه الفواحش وتركه الفرائض. أما إن فعل ذلك مستحلاً لها فهنا يكفر".

**شبهات المرجئة والرد عليها:**

**الشبهة الأولى:**

قوله تعالى: {**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**} [النساء: الآية 48].

قالوا: الآية تدل على أن الشرك وحده لا يغفر ما دون ذلك فهو مغفور ومرتكب الكبيرة ليس بمشرك فهو مغفور له.

**جواب أهل السنة عليها:**

قالوا: استدلال المرجئة بهذه الآية باطل من وجهين:

أ) المغفرة في الآية معلقة بالمشيئة، ففيها دليل على التقسيم وهو أن من العصاة من يعذب ومنهم من لا يعذب وعليه فالآية حجَّةً عليهم لا لهم.

ب) لو كانت المغفرة لكل أحد كما تزعمون لما كان في قوله تعالى: {**لِمَنْ يَشَاءُ**} فائدة. فلما أثبت أنه يغفر ما دون الشرك وأن هذه المغفرة لمن يشاء وهذا دليل على وقوع المغفرة العامة لما دون الشرك لكنها لبعض الناس.

**الشبهة الثانية:**

قوله تعالى: {**قُلْ يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً**}(الزمر: الآية 53).

قالوا: أن الله حكم بغفران الذنوب جميعاً ولم يشترط التوبة وذلك يدلُّ على أنه يغفر الذنوب قبل التوبة وبعدها وإذا غفرت ذنوب مرتكب الكبيرة لم يدخل النار.

**الجواب عليها:**

يقال للمرجئة: أن المراد أن الله تعالى يغفر الذنوب جميعاً مع التوبة وهذا أولى من وجهين:

الأول: أننا إذا حملنا الآية على هذا الوجه حملناها على جميع الذنوب وهذا هو ظاهر الآية لأنه جل وعلا لا يغفر الذنوب جميعها من غير توبة فالكفر مثلاً ذنب والله لا يغفره إلا مع التوبة.

الثاني: ذكر الله بعد هذه الآية قوله: {**وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ**} [الزمر الآية 54]، والإنابة هي التوبة، وهذه الآية في حق التائبين وفيها نهي عن القنوط من رحمة الله مهما عظمت الذنوب فلا يجوز للعبد أن يَقنط أو يُقنط الناس من رحمة الله.

**الشبهة الثالثة:**

قوله تعالى: {**لا يَصْلاهَا إِلاَّ الأَشْقَى \* الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى**} [الليل الآيتان 15، 16].

قال المرجئة: أن الله أخبرنا في هذه الآية أن النار لا يصلاها إلا الأشقى الذي كذب وتولى وهذا صريح في أن من لم يكذب ولم يتولى لا يصلاها ومرتكب الكبيرة لم يكذب ولم يتولى بل هو مصدق معترف بالإيمان فهو لن يصلاها.

**الجواب على هذه الشبهة:**

أجاب أهل السنة على هذه الشبهة من وجهين:

الأول: أنه لا يصلاها صلي الخلود.

الثاني: أن الآية تدل على أن الكفار هم المخصصون بالعذاب فإن هذا لا يمنع ما يحصل ببعض المؤمنين من تمحيص في النار بسبب ذنوبهم. قال تعالى: {**وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ**} [آل عمران الآية 141]. وجاء في الحديث أن هناك أقواماً يدخلون النار بذنوبهم ثم يخرجون منها بالشفاعة.

**الشبهة الرابعة:**

قوله تعالى: {**إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنْ الْمُحْسِنِينَ**} [الأعراف الآية 56].

قالوا: الآية تدل على أن كل محسن رحمة الله قريبة منه، ومرتكب الكبيرة قال: لا إله إلا الله فهو محسن، وإذا كان محسناً فرحمة الله قريبة منه، ومن رحمة الله ألا يعذب.

**الجواب عليها:**

قال أهل السنة الاستدلال بهذه الآية باطل من وجوه:

**الأول:** أن الآية تدل على أن رحمة الله قريبة من عبادة المحسنين لكنها لا تفسر بمنع العذاب في النار لمن أخطأ منهم لأن عذاب الله للمخطئ عدل والعدل لا يضاد الرحمة.

**الثاني:** أنه لولا رحمة الله بهؤلاء المخطئين يطال عذابهم ولكن رحمته بهم كانت سبب التجاوز عن كثير من خطاياهم ثم دخولهم الجنة. كما جاء في حديث أنس -رضي الله عنه- عن النبي - - أنه قال:**(لَيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفْعٌ مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةً ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يُقَالُ لَهُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ)**([[39]](#footnote-39)).

وبهذا الجواب يتضح أن الله عذَّب الفسَّاق بعدله، وتجاوز عن كثير من خطاياهم برحمته، ولم يستلزم العدل انتفاء رحمة ولا الرحمة انتفاء العذاب بعدله سبحانه.

**الثالث:** على فرض التسليم بما تزعمه المرجئة فإن رحمة الله مقيدة بالمشيئة. دليل ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله قال: "تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ..."، إلى أن قال "قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي وَقَالَ لِلنَّارِ إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي"([[40]](#footnote-40)). وإذا كانت الرحمة مقيدة بالمشيئة لم يبق في الآية دلالة على ما تزعمه المرجئة.

**الشبهة الخامسة:**

حول قوله تعالى: {**إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى**} [طه الآية 48].

قالوا: هذه الآية صريحة في أن ماهية العذاب مختصة عن كذب بالله تعالى وكان مولياً عن دينه ومن لم يكن مكذباً بالله تعالى ولا متولياً عن دينه لم يشمله العذاب. ومرتكب الكبيرة ليس مكذباً ولا متولياً عن دين الله فلا يتعلق به العذاب.

**الجواب عليها:**

أجاب أهل السنة والجماعة على هذه الشبهة فقالوا: الآية تؤكد بأن الكافر المكذب المتولي عن دين الله هو المختص بالعذاب الأبدي وهذا لا يمنع من حصول بعض العذاب لمن ارتكب الذنوب ومنها الكبائر حسب مشيئة الله لأن ذلك من باب التطهير لهم.

**الشبهة السادسة:**

استدل المرجئة بعموم النصوص التي فيها الوعد بأن من ارتكب الكبيرة لا يخلد في النار مثل قوله تعالى: {**وَهَلْ نُجَازِي إِلاَّ الْكَفُورَ**} [سبأ الآية 17]، وقال تعالى: {**إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ**} [النحل الآية 27].

قالوا: العذاب هنا والخزي والمجازاة مختصة بالكافرين ومن دخل النار حصل له الخزي فوجب ألا يدخل مرتكب الكبيرة النار.

**الجواب عليها:**

أجاب أهل السنة والجماعة فقالوا: بهذه الآيات وأمثالها تدل على أن الكافر مختص بالعذاب الأبدي فلا ينتفي العذاب عمن ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب لأنه من باب التطهير وليس عذاباً أبدياً.

قالوا: إن هناك نصوص وعيد لو حملناها كما حملنا نصوصاً استدللتم بها لكان معناها أننا نأخذ ببعض الكتاب ونترك بعضه لأنها تدل على عذاب العصاة ولكن نقول بعض النصوص يخصص بعضاً وبهذا تحصل الموازنة فنقول: هناك نصوص عامة وهناك نصوص خاصة وهناك عذاب أبدي وعذاب من باب التطهير.

**الشبهة السابعة:**

استدل المرجئة بحديث معاذ رضي الله عنه أن رسول الله قال له: "قَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ حَقُّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ فَقَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ إِذَا فَعَلُوهُ قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ"([[41]](#footnote-41)).

قالوا: الحديث يدل على أن الله وعد من عبده ولم يشرك به شيئاً بعدم العذاب وهذا يشمل مرتكب الكبيرة.

**الجواب عليها:**

أجاب أهل السنة والجماعة فقالوا: المراد بالعبادة فعل الطاعات واجتناب المعاصي والموحد الفاعل للطاعات المجتنب للمعاصي لا يعتبر من أهل الكبائر وأيضاً تطهير أهل الكبائر من خطاياهم لا يعتبر عذاباً على حقيقته ولذا فلا منافاة بين تطهيرهم من الخطايا وبين قوله (ألا يعذبهم).

**الشبهة الثامنة:**

ما روي عن جابر بن عبد الله قال: قال أُتيَّ رسول الله رجل فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ؟ فَقَالَ: "مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ"([[42]](#footnote-42)).

قالوا: هذا الحديث فيه وعد لمن مات لا يشرك بالله شيئاً بدخول الجنة ومرتكب الكبيرة كذلك.

**الجواب عليها:**

أجاب أهل السنة والجماعة فقالوا: المراد بقوله: (دخل الجنة) أي مصيره إليها إذا لم يكن صاحب كبيرة ومات مصراً عليها فإن كان كذلك فهو تحت مشيئة الله إن عفا عنه دخل الجنة أولاً وإلا فإنه يعذب ثم يخرج من النار بالشفاعة ويدخل الجنة.

**الشبهة التاسعة:**

حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي قال: "مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ" قلت: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قال: "وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ"، قلت: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قال: "وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ"، قلت: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قال: "وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ"، قلت: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قال: "وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ"([[43]](#footnote-43)).

قالوا: الحديث وعد لمن قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك بدخول الجنة وإن ارتكب بعض الكبائر، وهذا يشمل مرتكب الكبيرة.

**الجواب عليها:**

أجاب أهل السنة والجماعة فقالوا: هذا الحديث عند الموت أو قبله إذا تاب وندم وقال لا إله إلا الله غفر له.

إذاً المراد بالحديث من قال لا إله إلا الله تائباً نادماً على ما حصل منه من الذنوب ثم مات على ذلك فإنه يدخل الجنة لأن التوبة تجب ما قبلها.

**اللوازم التي تؤكد بطلان بدعة المرجئة في مرتكب الكبيرة:**

1) يترتب على قولهم إنكار عدل الله لأنهم جعلوا الظالمين والمجرمين مثل السبورة الأتقياء وهذا غير صحيح ويخالف النصوص الصريحة قال تعالى: {**أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ**} [الجاثية الآية21]، وقال تعالى: {**أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ**} [ص الآية28].

2) يلزم من قول المرجئة فتح الباب للمُجرمين والفُسَّاق للتمادي في فسقهم وضلالهم لأن المجرم والفاسق إذا علم بأن جريمته وفسقه لا يضره فلن يتركها.

3) يلزم من مذهب المرجئة بطلان العمل في الفروع وضياع آيات وعيد الله تعالى لمن ترك العمل عن ذلك ولا شك أن هذا كله باطل إذاً القول بأن مرتكب الكبيرة لا يدخل النار مطلقاً قول باطل.

**المبحث الثاني: الجماعة والإمامة**

**المطلب الأول: الأمر بالاعتصام وخطورة الاختلاف والتفرق.**

ثبت في النصوص القاطعات الأمر بالاجتماع والنهي عن الفرقة، والأمر بلزوم الجماعة والنهي عن مفارقتها. قال الله تعالى:{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا}[آل عمران: 103]، وقال :{وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [الأنعام: 153]، وقال:{وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ}[آل عمران: 105].

وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم "إنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاَثاً وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلاَثاً فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُوا وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ"([[44]](#footnote-44)).

وعنه أيضاً عَنِ النَّبِيِّ - - أَنَّهُ قَالَ:"مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً.."([[45]](#footnote-45)).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله :"مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً " ([[46]](#footnote-46)).

وعن حذيفة –رضي الله عنه -في حديث الفتن:"... قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا. قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ " ([[47]](#footnote-47)).

هذه هي بعض النصوص مما جاء في الكتاب والسنة التي تبين أهمية الاجتماع وخطورة الفرقة.

ولقد استقام الصحابة رضوان الله عليهم على هذا الأمر والنهي، طاعة واتباعاً. فقد خطب عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه -يوما، فقال: "يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة، فإنهما السبيل إلى حبل الله الذي أمر به، وإن ما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة" ([[48]](#footnote-48)).

وقال حذيفة -رضي الله عنه -:"والله ما فارق رجل الجماعة شبرا -وهو يشبر عند فخذه -إلا فارق الجماعة." ([[49]](#footnote-49)).

ولما بلغ أبو مسعود الأنصاري -رضي الله عنه -القادسية، قال له أصحابه الذين خرجوا معه ليشيعوه:" رحمك الله إنك قد رأيت خيرا وشهدت خيرا حدثنا بحديث عسى الله أن ينفعنا به. قال: "أجل رأيت خيرا، وشهدت خيرا، وقد خشيت أن أكون أخرت لهذا الزمان لشر يراد بي، فاتقوا الله، وعليكم بالجماعة، فإن الله لن يجمع أمة محمد على ضلالة، واصبروا حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر"([[50]](#footnote-50)).

وبمثل هذا الذي نقل عن بعض صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أئمة السلف: فقد قال أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان -رحمهما الله تعالى -:"نتتبع السنة والجماعة ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة " ([[51]](#footnote-51)).

وقال الإمام البربهاري -رحمه الله تعالى -:"اعلم أن الإسلام هو السنة، والسنة هي الإسلام، ولا يقوم أحدهما إلا بالآخر. فمن السنة لزوم الجماعة، ومن رغب غير الجماعة وفارقها، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، وكان ضالا مضلا."([[52]](#footnote-52)).

وقال العلامة محمد صديق خان -رحمه الله تعالى -:"ولا يخرج على السلطان، يسمع ويطيع، ولا ينكث بيعته، فمن فعل ذلك فهو مبتدع، مخالف، مفارق للجماعة، ولا يمنعه حقه. " ([[53]](#footnote-53)).

إلى غير ذلك مما نقل عنهم رحمهم الله أجمعين.

ففي كل هذه النصوص والأقوال الأمر والحث على لزوم الجماعة، والنهي والتحذير من الخروج عليها.

وإذا كان هذا، فإنه ينبغي أن يفهم معنى الجماعة التي ورد ذكرها، وأن يحدد المراد بها في إطلاق الشرع وهذا ما سنورده في المطلب الثاني.

**المطلب الثاني: معنى الجماعة:**

**الجماعة في اللغة**، مأخوذة من (الجمع). والجمع هو (ضم الشيء بتقريب بعضه من بعض)، (والجميع ضد المتفرق).

وهي أيضاً: العدد الكثير من الناس والشجر والنبات، وطائفة من الناس يجمعها غرض واحد ([[54]](#footnote-54)).

وأما في الشرع، فقد اختلف في المراد بها على خمسة أقوال.

**1 -أنها السواد الأعظم من أهل الإسلام.**

وممن قال بهذا أبو مسعود الأنصاري وابن مسعود فروى أنه لما قتل عثمان سئل أبو مسعود الأنصاري عن الفتنة فقال عليك بالجماعة فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد - - على ضلالة واصبر حتى تستريح أو يستراح من فاجر. وقال إياك والفرقة فإن الفرقة هي الضلالة

وقال ابن مسعود عليكم بالسمع والطاعة فإنها حبل الله الذي أمر به ثم قبض يده وقال -إن الذي تكرهون في الجماعة خير من الذين تحبون في الفرقة.

وعن الحسين قيل له أبو بكر خليفة رسول الله - - فقال إي والذي لا إله إلا هو ما كان الله ليجمع أمة محمد على ضلالة([[55]](#footnote-55)).

فعلى هذا القول يدخل في الجماعة مجتهدو الأمة وعلماؤها وأهل الشريعة العاملون بها ومن سواهم داخلون في حكمهم لأنهم تابعون لهم ومقتدون بهم فكل من خرج عن جماعتهم فهم الذين شذوا وهم نهبة الشيطان ويدخل في هؤلاء جميع أهل البدع لأنهم مخالفون لمن تقدم من الأمة لم يدخلوا في سوادهم بحال.

**2 – أن الجماعة هم أهل العلم المجتهدون.**

فمن خرج مما عليه علماء الأمة مات ميتة جاهلية لأن جماعة الله العلماء جعلهم الله حجة على العالمين وهم المعنيون بقوله عليه الصلاة والسلام إن الله لن يجمع أمتي على ضلالة.

ومعنى قوله: (لن تجتمع أمتي)، أي لن يجتمع علماء أمتي على ضلالة.

وممن قال بهذا أيضا، الإمام أحمد وعلي بن المديني وعبد الله بن المبارك وإسحاق بن راهويه -رحمهما الله تعلى -فقد سئل ابن المبارك -رحمه الله تعالى -:" من الجماعة الذين ينبغي أن يقتدي بهم؟ قال: أبو بكر وعمر. فلم يزل يحسب حتى انتهى إلى محمد بن ثابت والحسين بن واقد. فقيل: هؤلاء ماتوا: فمن الأحياء؟ قال: أبو حمزة السكري" ([[56]](#footnote-56)).

**3 -أنها الصحابة -رضوان الله عليهم – خاصة** لأنهم الذين أقاموا عماد الدين، بعد أن تلقوه مشافهة من الرسول - - على علم وبصيرة بمواطن التشريع، وقرائن الأحوال .

وهذا المعنى يؤيده قوله - - في الرواية الأخرى :"ما أنا عليه وأصحابي ".وإلى هذا ذهب عمر بن عبد العزيز -رحمه الله -حيث قال : "سن رسول الله - - وولاة الأمر من بعده سنناً، الأخذ بها تصديق لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله ، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها، ولا النظر فيها، من اهتدى بها مهتد، ومن استنصر بها منصور، ومن خافها اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى، وأصلاه جهنم وساءت مصيراً" ([[57]](#footnote-57)).

**4 -أنها جماعة أهل الإسلام.**

فإذا أجمع أهل الإسلام على أمر فواجب على غيرهم من أهل الملل اتباعهم. واجتماعهم لن يكون على ضلالة، كما في الحديث السابق.

5 -أنها عصبة المؤمنين المجتمعين على الإمام الحق الموافق للكتاب والسنة، وهذا بعقد البيعة الشرعية له، والسمع والطاعة له.وإلى هذا ذهب الإمام ابن جرير الطبري -رحمه الله تعالى -حيث قال -بعد أن أورد الأقوال في المراد بالجماعة -:" والصواب أن المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة. قال: وفي الحديث أنه متى لم يكن للناس إمام فافترق الناس أحزابا فلا يتبع أحدا في الفرقة ويعتزل الجميع إن استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر، وعلى ذلك يتنزل ما جاء في سائر الأحاديث، وبه يجمع بين ما ظاهره الاختلاف منها، ويؤيده رواية عبد الرحمن بن قرط المتقدم ذكرها."([[58]](#footnote-58)).

ومن خلال ما ذكرناه من هذه الأقوال في معنى الجماعة يتبين لنا أن معاني الجماعة تدور كلها على اعتبار أهل السنة والاتباع، ويدخل فيها أهل العلم دخولاً أولياً. وأما أهل البدع فلا يدخلون فيها بحال، لأنهم مخالفون للإجماع ببدعهم.

**تنبيه:**

الجماعة في الشرع لا عبرة فيها بالعدد، بل العبرة فيها بموافقة الحق الذي كان عليه الرسول عليه الصلاة والسلام وصحابته رضوان الله عليهم، والتمسك به.

والجماعة تكون بهذه الموافقة وهذا التمسك ولو كان الموافق واحدا. وحينئذ، فمن خالفه يكون شاذا عن الجماعة، خارجا عنها. قال عمرو بن ميمون: "قيل لعبد الله بن مسعود – رضي الله عنه-: وكيف لنا بالجماعة؟ فقال لي: يا عمرو بن ميمون إن جمهور الجماعة هي التي تفارق الجماعة، إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك "([[59]](#footnote-59)).

وروى أبو نعيم عن محمد بن القاسم الطوسي قال: سمعت إسحاق بن راهويه وذكر في حديث رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم". فقال رجل: يا أبا يعقوب! من السواد الأعظم؟ فقال: محمد بن أسلم وأصحابه ومن تبعهم. ثم قال: سأل رجل ابن المبارك: من السواد الأعظم؟ قال: أبو حمزة السكري. ثم قال إسحاق: في ذلك الزمان (يعني أبا حمزة)، وفي زماننا محمد بن أسلم، ومن تبعه. ثم قال إسحاق: لو سألت الجهال عن السواد الأعظم لقالوا: جماعة الناس. ولا يعلمون أن الجماعة عالم متمسك بأثر النبي صلى الله عليه وسلم وطريقه، فمن كان معه وتبعه فهو الجماعة.

ثم قال إسحاق: لم أسمع عالماً منذ خمسين سنة كان أشد تمسكاً بأثر النبي صلى الله عليه وسلم من محمد بن أسلم." قال الإمام الشاطبي -رحمه الله تعالى -على قول اسحاق: " فَانْظُرْ فِي حِكَايَتِهِ تَتَبَيَّنْ غَلَطَ مَنْ ظَنَّ أَنَّ الْجَمَاعَةَ هِيَ جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ عَالِمٌ، وَهُوَ وَهْمُ الْعَوَامِّ، لَا فَهْمُ الْعُلَمَاءِ. فَلْيَثْبُتِ الْمُوَفَّقُ فِي هَذِهِ الْمَزَلَّةِ قَدَمَهُ لِئَلَّا يَضِلَّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَلَا تَوْفِيقَ إِلَّا بِاللَّهِ. " ([[60]](#footnote-60)).

ويمكننا أن نلخص أن المراد بالجماعة في المعنى الشرعي : هم القوم المجتمعون على الاستمساك بالكتاب والسنة، الذين يؤثرون كلام الله تعالى، على كلام كل أحد، ويقدمون هدي رسول الله، على هدي كل أحد فالتمسك بالكتاب والسنة، وعقد الاجتماع والعهد على ذلك، والوفاء به، وعدم نقضه، يفيد الاجتماع والائتلاف، واكتمال القوة واستحكامها، فلا تتناقض، فالجماعة هنا هم المجتمعون على الحق، وإن كانوا قليلا، وكان المخالف لهم كثيرا، فإن يد الله معهم، لأن الحق هو الذي كانت عليه الجماعة الأولى من عهد النبي، ولا نظر إلى كثرة أهل الباطل من بعدهم.

**المطلب الثالث: قواعد عامة في الجماعة:**

**القاعدة الأولى:**

**لا يجوز التفرق في الدين، ولا الفتنة بين المسلمين، ويجب رد ما اختلف فيه المسلمون إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وما كان عليه السلف الصالح**:

فالتفرق في الدين هو التنازع الذي نهى الله عنه، قال عز وجل: {وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ} [الأنفال:46]، فالتفرق في الدين يصل في الحقيقة إلى الافتراق في الأصول القطعية والمسلمات والمناهج العامة والمصالح العظمى وهذا لا يجوز.

وكذلك لا يجوز الفتنة بين المسلمين حتى ولو لم يكن عن تفرق، فإذا أصر الإنسان على رأي من الآراء وإن كان اجتهادياً، ولكنه أراد أن يفرضه بالقوة، أو غالى فيه حتى يخرج به عن الجماعة والإمامة والسلطان؛ فإنه بذلك يكون وقع في الفرقة ولو كان سليم العقيدة، وهذه مسألة يغفل عنها كثير من الناس، وقد يكون بعض الناس من الناحية النظرية معتقده سليماً، لكنه يخرج بأمر يقتضي شق عصا الطاعة، وشق الجماعة والخروج عن تبعية العلماء، والخروج عن تبعية أهل الحل والعقد؛ فمن هنا يكون وقع في الفتنة بين المسلمين التي هي نوع من الفرقة.

**القاعدة الثانية:**

**من خرج عن الجماعة وجب نصحه ودعوته ومجادلته بالتي هي أحسن، وإقامة الحجة عليه، فإن تاب وإلا عوقب بما يستحق شرعاً:**

فمن خرج عن الجماعة إما بالفرقة أو بالفتنة بين المسلمين أو بغيرها لاعتقاد أو فعل أو موقف أو منهج، أو خرج في مصلحة عظمى بأن ارتكب مفاسد كبرى؛ وجب نصحه من ولي الأمر ومن العلماء ومن عامة المسلمين، وكل بما يستطيعه، من له ولاية عليه ومن ليس له ولاية، يجب نصحه ودعوته إلى الحق وإلى الجماعة، ومجادلته بالتي هي أحسن، وإقامة الحجة عليه، فإن عاند تبين له الحجة. ويستنفذ معه الواجب شرعاً من حيث النصح والحجة، فإن تاب ورجع إلى الحق وترك الفرقة والفتنة بين المسلمين وإلا عوقب بما يستحق شرعاً.

**القاعدة الثالثة:**

**إنما يجب حمل الناس على الجمل الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، ولا يجوز امتحان عامة المسلمين في الأمور الدقيقة، والمعاني العميقة:**

فما يتعلق بتوجيه المسلمين في تعليمهم أمور دينهم، سواء في العقيدة أو الأحكام القطعية أو غيرها، أو عباداتهم أو غيرها، فإنه يجب حمل الناس في ذلك على المحامل العامة والجمل الثابتة بالكتاب والسنة، فعموم المسلمين يجب ألا نمتحنهم في دقائق الأمور، بل حتى بعض العلماء الذين ليس من اختصاصهم بعض المسائل العقدية المتعمقة يجب ألا نمتحنهم فيها، ولا نثير عليهم هذه القضايا؛ لأنها قد تؤدي إلى الفرقة والإثم.

**القاعدة الرابعة:**

**الأصل في جميع المسلمين سلامة القصد والمعتقد حتى يظهر خلاف ذلك، والأصل حمل كلامهم على المحمل الحسن، ومن ظهر عناده وسوء قصده فلا يجوز تكلف التأويلات له:**

فالأصل في جميع المسلمين أن نحملهم على حسن الظن، وعلى سلامة القصد والمعتقد؛ لأن الأصل في المسلمين أنهم على الفطرة، وما دام ما بان لنا من أحد منهم إصرار على بدعة، أو إصرار على ضلالة، أو ترك فرائض الدين؛ فالأصل في جميع المسلمين السلامة والفطرة والمحمل الحسن وحسن الظن، إلا إذا ظهر من أحد منهم أو فئة أو جماعة أو فرقة خلاف ذلك، فمن هنا تزن الأمور بميزان الشرع وذلك بالرجوع إلى أهل الاختصاص؛ لأن هذه زلات توقع في الإثم والغيبة، بل ربما توقع في الحالقة والفرقة في الدين، والكلام في أعراض الخلق، فالأصل حمل جميع كلام المسلمين وما يصدر عنهم من أقوال وأفعال على المحمل الحسن، إلا من ظهر منه بدعة وأصر عليها، أو ظهر عناده وسوء قصده؛ فلا يجوز أن نتكلف له التأويلات، بمعنى أن القاعدة تنعكس فيمن ظهر منه خلاف ما ذكرته، فالأمور بظواهرها.

**القاعدة الخامسة:**

**فرق أهل القبلة الخارجة عن السنة متوعدون بالهلاك والنار، وحكمهم حكم عامة أهل الوعيد، إلا من كان منهم كافراً في الباطن، أو كان خلافه في أصول العقيدة التي أجمع عليها السلف، والفرق الخارجة عن الإسلام كفار في الجملة، وحكمهم حكم المرتدين:**

ودليل هذه القاعدة حديث عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَليْهِ وسَلَّمَ : "افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، فَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ هُمْ ؟ قَالَ: الْجَمَاعَةُ". فقوله صَلَّى الله عَليْهِ وسَلَّمَ " ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ "، لا يقصد بذلك أنهم خارجون من الملة، ولا أنهم من أهل الخلود في النار، إنما هذا من باب الوعيد، كما توعد الله السارق والزاني وآكل الربا بالنار، فكذلك هؤلاء توعدوا بالنار من باب الوعيد، ومصيرهم الجنة حتماً بموجب قواطع النصوص وهذا مما يخطأ في فهمه بعض طلاب العلم فضلاً عن غيرهم .

والخلاصة أن فرق أهل القبلة الذين خرجوا عن السنة مسلمون، لكنهم وقعوا في البدعة وخالفوا السنة؛ فهم متوعدون بنصوص الوعيد بالهلاك والنار، وحكمهم حكم أهل الوعيد ، وأهل الكبائر، إلا من كان منهم كافراً في الباطن، فهذا نستثنيه ولكن لا نستطيع أن نعينه بعينه، أو كان خلافه في الدين في أمر يتعلق بأمر ردة يخرجه من مقتضى الدين، أو في أصل من أصول العقيدة التي اتفق عليها سلف الأمة، كأن وقع في الردة كالباطنية، أو الذين أشركوا من المنتسبين للأمة؛ فهؤلاء لا يدخلون في فرق أهل القبلة، ولذلك لما عد بعض السلف في وقتهم كـابن المبارك ويوسف بن أسباط فرق المسلمين الثنتين والسبعين والتي يرون أنها متوعدة بالهلاك؛ قيل لهم: والجهمية، فقالوا: ليست من فرق المسلمين والمقصود غلاة الجهمية الذين أنكروا قواطع الدين. ثم بعد ذلك لما ظهرت الباطنية أجمع سلف الأمة على أنها ليست من فرق المسلمين وإن ادعت الإسلام. أما بقية الفرق سواء كانت فرق القدرية غير الغالية، أو فرق الشيعة غير الغالية، أو فرق المرجئة غير الغالية، أو فرق المتكلمين الجهمية التي لم تغل، أو فرق المعتزلة التي لم تقع في الغلو، أو فرق المتكلمين التي لم تقع في الغلو؛ كلها من فرق المسلمين، ويعامل أهلها معاملة المسلمين في كثير من الأمور، وقد يكون لهم نوع من المعاملة لكف شرهم، وبيان خطرهم على عقائد الأمة، لكن هذه أمور يقررها علماء الأمة في كل وقت بحسب الظروف والمكان والزمان والأحوال، لأن قواعد التعامل مع أهل البدع ليست ثابتة، إنما هي قواعد متغيرة بحسب أحوال الأمة وبحسب المصالح ودرء المفاسد.

**القاعدة السادسة:**

**الجمعة والجماعة من أعظم شعائر الإسلام الظاهرة، والصلاة خلف مستور الحال من المسلمين صحيحة، وتركها بدعوى جهالة حالة بدعة:**

جملة ما يراد فهمه من هذه القاعدة أن الجماعة والجمعة ويدخل فيها شعائر الإسلام الظاهرة: كصلاة العيدين وصلاة الاستسقاء وصلاة الكسوف والخسوف وصلاة الجنائز، والأذان؛ كلها من أعظم شعائر الإسلام وهي علامات الإسلام الظاهرة.

ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يحكم على أهل البلاد إذا ما رفعوا شعيرة الأذان بأنهم غير مسلمين؛ لأن الشعيرة الظاهرة التي تعلن بصوت مرتفع في كل بلد مسلم هي الأذان، فإذا لم يرفع الأذان فمعنى هذا أن البلد ليس له حكم دار الإسلام، وإن وجد فيه مسلمون؛ لأنه لا تظهر فيه شعائر الإسلام، فإذا ما أظهر الأذان؛ فمن الطبيعي ألا تظهر الصلاة ولا الجمعة ولا الجماعات.

ويدخل في ذلك أن الصلاة خلف مستور الحال ومن لا تعلم عنه شيئاً مشروعة، ومعنى ذلك: أن لا توقع نفسك والمسلمين في الوسواس، تقول: أنا لا أصلي خلف هذا الرجل حتى أتثبت من حاله، فهذا لا يجوز؛ لأن الأصل في المسلمين هو السلامة، فيجب على كل مسلم أن يصلي خلف من لا يعرف حاله، ولا يجوز ترك الصلاة خلفه بدعوى أنه مجهول، أو بدعوى وجود قرائن غير ثابتة تدل على أنها لا تجوز الصلاة خلفه، بل إن التوقف في الصلاة خلف أئمة المسلمين من غير بينة يعتبر من البدع والوسواس الذي لا يجوز.

**القاعدة السابعة:**

**لا تجوز الصلاة خلف من يظهر البدعة أو الفجور من المسلمين مع إمكانها خلف غيره، وإن وقعت صحت، ويأثم فاعلها إلا إذا قصد دفع مفسدة أعظم، فإن لم يوجد إلا مثله أو شر منه؛ جازت خلفه، ولا يجوز تركها، ومن حكم بكفره فلا تصح الصلاة خلفه:**

هذه القاعدة في حكم الصلاة خلف من يظهر البدعة والفجور، فلا تجوز الصلاة خلف من يظهر البدعة أو الفجور من المسلمين مع إمكانها خلف غيره، أما إذا لم تمكن؛ فإنه لا بأس بها، وإن وقعت صحت ويأثم فاعلها، إلا إذا قصد دفع مفسدة أعظم.

مثال ذلك: إذا كان الإمام المبتدع سلطان المسلمين، فتصلي خلفه؛ ولذلك كان الإمام أحمد أيام المحنة والمأمون ليس مبتدعاً فقط، بل كان داعية إلى بدعته، وكان يفرض البدعة بقوة السلطان، ومع ذلك كان الإمام أحمد يصلي خلفه؛ لأن ترك الصلاة خلفه يؤدي إلى مفسدة أعظم، لأن حدثاء الأسنان لو ما صلى الإمام أحمد خلف المأمون لكفروا المأمون وخرجوا عليه، فهذا فقه يجب أن يعلمه الناس ويفقهه طلاب العلم خاصة. فإن لم يوجد إلا مثله أو شرٌّ منه جازت خلفه، ولا يجوز ترك الجماعة بمعاذير أن في الأئمة أخطاء أو بدعاً أو فسقاً أو نحو ذلك. أما من حكم بكفره كفر ردة من قبل أهل العلم فلا تصح الصلاة خلفه.

**القاعدة الثامنة:**

**الإمامة الكبرى تثبت بإجماع الأمة، أو بيعة ذوي الحل والعقد منهم، ومن تغلب حتى اجتمعت عليه الكلمة وجبت طاعته بالمعروف ومناصحته، وحرم الخروج عليه إلا إذا ظهر منه كفر بواح فيه من الله برهان:**

هذه هي طرق إثبات الإمامة الكبرى أي إمامة المسلمين الرئاسة التي هي حكم البلاد، سواء كانت بلاد المسلمين بعمومها، أو جزءاً من بلاد المسلمين لما تجزأت بلاد المسلمين، وتكون الإمامة الكبرى بحسب وضع البلد وتثبت بعدة طرق:

**الطريقة الأولى:** إجماع الأمة بالشورى، فإذا أجمع المسلمون ويمثلهم أهل الحل والعقد على إمام أو سلطان أو ملك؛ فيكون بذلك له حق السلطة والإمامة.

**الطريقة الثانية:** بيعة أهل الحل والعقد ممن لهم شأن في الأمة من العلماء ورؤساء العشائر وأهل الرأي وذوي التأثير في الأمة، ولو كانوا قلة، فبايعوا سلطاناً لزمت بيعته على الجميع، وصار إماماً تجب له حقوق الإمامة بغير معصية الله.

**الطريقة الثالثة:** الإمامة بالتغلب، كأن يتنازع سلاطين على الحكم ولكن غلب واحد، فإذا غلب وجبت بيعته واستتب له الحكم وصار له حكم إمام المسلمين وإن لم يكن هو الأفضل، وإن كان فاجراً أو ظالماً كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث.

**الطريقة الرابعة:** الوصية، وقد حدثت حتى في عهد الخلفاء الراشدين، أبو بكر رضي الله عنه أوصى من بعده لعمر بن الخطاب، والوصية قد تكون مثل صورة ما حدث من أبي بكر رضي الله عنه، وقد تكون مثل صورة ولاية العهد كما حدث من معاوية رضي الله عنه حينما طلب البيعة ليزيد، فيما يسمى بولاية العهد، وهي نوع من الوصية. وهذه الأمور وغيرها يتمكن فيها المسلم من الحكم في بلد من بلاد المسلمين ويستتب له الأمن والأمر؛ وتجب بيعته وطاعته بالمعروف من غير معصية الله. فمن تحققت له السلطة وجبت طاعته بالمعروف ومناصحته، وحرم الخروج عليه إلا إذا ظهر منه كفر بواح فيه من الله برهان يقول به الراسخون في العلم وأهل الحل والعقد.

**المطلب الرابع: أهم خصائص أهل السنة والجماعة وسماتهم**:

أهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية والطائفة المنصورة، وهم على تفاوتهم فيما بينهم لهم خصائص وسمات تميزهم عن غيرهم، منها:

أولاً: الاهتمام بكتاب الله حفظاً وتلاوة وتفسيراً، والاهتمام بالحديث معرفة وفهماً وتمييزاً لصحيحه من سقيمه؛ لأنهما مصدر التلقي مع إتباع العلم بالعمل.

ثانياً: الدخول في الدين كله والإيمان بالكتاب كله، فيؤمنون بنصوص الوعد ونصوص الوعيد، وبنصوص الإثبات للصفات، ونصوص التنزيه، ويجمعون بين الإيمان بقدر الله، وإثبات إرادة العبد ومشيئته وفعله، كما يجمعون بين العلم والعبادة، وبين القوة والرحمة، وبين العمل بالأسباب والزهد.

ثالثاً: الاتباع وترك الابتداع، والاجتماع ونبذ الفرقة والاختلاف في الدين.

رابعاً: الاقتداء والاهتداء بأئمة الهدى العدول، المقتدى بهم في العلم والعمل والدعوة -الصحابة ومن سار على نهجهم- ومجانبة من خالف سبيلهم.

خامساً: التوسط؛ فهم في الاعتقاد وسط بين فرق الغلو وفرق التفريط، وهم في الأعمال والسلوك وسط بين المفرطين والمفرطين.

سادساً: الحرص على جمع كلمة المسلمين على الحق، وتوحيد صفوفهم على التوحيد والاتباع، وإبعاد كل أسباب النزاع والخلاف بينهم. ومن هنا لا يتميزون على الأمة في أصول الدين باسم سوى السنة والجماعة، ولا يوالون ولا يعادون على رابطة سوى الإسلام والسنة([[61]](#footnote-61)).

فإذا تبين لنا مفهوم الجماعة ، فإنه ينبغي أن يعلم أن هذه الجماعة لا قوام لها إلا بإمارة، ولا قوام لهذه إلا بسمع و طاعة، وهذا ما سنقوم ببيانه في المبحث التالي.

**المبحث الثالث**

**في الإمامة وما يتعلق بها من أحكام:**

**تمهيد:**

من أوجب الواجبات ومن أبرز المقاصد الدينية، بل ومن أهمّ ما يبنى عليه الدين الإسلامي الحنيف هي الولاية، فقد عُلم بالضرورة من دين الإِسلام أنه لا دين إلاَّ بجماعة، ولا جماعة إلاَّ بإمامة، ولا إمامة إلاَّ بسمع وطاعة. وذلك لأنه لا يمكن أن يتحقق الأمن العام في البلاد إلا بوجود الولاية المستمدة من القوة الشرعية بالطاعة والسمع والنصح والقبول. يقول الحسن البصري -رحمه الله -في الأمراء: "هم يلون من أمورنا خمساً: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود. والله لا يستقيم الدين إلاَّ بهم، وإن جاروا وظلموا. والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، مع أن طاعتهم والله لغبطة، وأن فرقتهم لكفر"([[62]](#footnote-62)).

**المطلب الأول: تعريف الإمامة في اللغة والاصطلاح:**

الإمامة في اللغة: "مصدر للفعل أمَّ. تقول: أمهم أي تقدمهم وهي الإمامة، والإمام كل من أتُم به من رئيس وغيره"([[63]](#footnote-63)).

أما في الاصطلاح: فقد عرفت بتعريفات عديدة متقاربة منها ما يلي:

قال الماوردي: " الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا"([[64]](#footnote-64)).

وقال الجويني في تعريفها: "الإمامة رياسة تامة، وزعامة تتعلق بالخاصة والعامة في مهمات الدين والدنيا"([[65]](#footnote-65)).

وقال ابن خلدون في تعريفها: "الإمامة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به" ([[66]](#footnote-66)). وهذا من أشمل تعريفات الإمامة.

**فائدة: في العلاقة بين الخلافة والإمامة:**

العلاقة بين الخلافة والإمامة مترادفة تؤدي إلى معنى واحد وقد أشار إلى ذلك غير واحد من أهل العلم كالنووي ([[67]](#footnote-67))، وابن خلدون ([[68]](#footnote-68))، وغيرهما.

فهذه الكلمات (الإمامة\_ الخلافة \_ الإمارة) كلها تؤدي إلى معنى واحد وهو رئاسة الحكومة الإسلامية الجامعة لمصالح الدين والدنيا كما مر بنا في تعريف الإمامة.

**المطلب الثاني: حكم الإمامة وما تثبت به:**

أجمع سلف الأمة وجمهور الطوائف الأخرى على أن نصب الإمام أي ـ توليته ـ على الأمة واجب على المسلمين شرعاً وذلك بدلالة الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم:

**ا-أدلة الكتاب:** قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ} ([[69]](#footnote-69)).

ووجه الدلالة من الآية: أن الله سبحانه أوجب على المسلمين طاعة أولي الأمر منهم وهم الأئمة، والأمر بالطاعة دليل على وجوب نصب ولي الأمر، لأن الله تعالى لا يأمر بطاعة من لا وجود له، ولا يفرض طاعة من وجوده مندوب، فالأمر بطاعته يقتضي الأمر بإيجاده، فدل على أن إيجاد إمام للمسلمين واجب عليهم.

ومن الأدلة أيضًا قول الله تعالى مخاطبًا نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم {فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جَاءكَ مِنَ الْحَقِّ..} ([[70]](#footnote-70)). وقوله تعالى: {وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللّهُ إِلَيْكَ} ([[71]](#footnote-71)).

وجه الدلالة من الآيتين: أن الله تعالى أمر رسوله - - بأن يحكم بين المسلمين بما أنزله من أحكام وخطاب الرسول - -خطاب لأمته ما لم يرد دليل يخصصه به ، وهنا لم يرد دليل على التخصيص ، فيكون خطابًا للمسلمين جميعًا بإقامة الحكم بما أنزل الله إلى يوم القيامة ، ولا يعني إقامة الحكم والسلطان إلا إقامة الإمامة ، لأن ذلك من وظائفها ولا يمكن القيام به على الوجه الأكمل إلا عن طريقها ، فتكون جميع الآيات الآمرة بالحكم بما أنزل الله دليلاً على وجوب نصب إمام يتولى ذلك .. والله أعلم.

ومن الأدلة أيضًا قول الله تبارك وتعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ}([[72]](#footnote-72)).

وجه الاستدلال من الآية أن مهمة رسل الله تعالى ومن أتى بعدهم من أتباعهم أن يقيموا العدل بين الناس على وفق ما في الكتاب المنزل، وأن ينصروا ذلك بالقوة، وهذا لا يأتي لأتباع الرسل إلا بتنصيب إمام يقيم فيهم العدل، وينظم جيوشهم المناصرة.

**ب-أدلة السنة:** لقد وردت أحاديث كثيرة فيها دلالة على وجوب نصب الإمام، ومن هذه الأدلة ما يلي:

(1) حديث عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي - - قال : **(مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً)**([[73]](#footnote-73)). أي : بيعة الإمام ، وهذا واضح الدلالة على وجوب نصب الإمام لأنه إذا كانت البيعة واجبة في عنق المسلم، والبيعة لا تكون إلا لإمام، فنصب الإمام واجب .

(2) حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ عنه أن رسول الله - - قال : **(إِذَا خَرَجَ ثَلاَثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ)**([[74]](#footnote-74)).

(3) حديث أبي هريرة، وعبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي - - قال:**( لاَ يَحِلُّ لِثَلاَثَةِ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضِ فَلاَةٍ إِلاَّ أَمَّرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدَهُمْ)**([[75]](#footnote-75)).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: "فإذا كان قد أوجب في أقلِّ الجماعات وأقصر الاجتماعات، أن يولي أحدهم، كان هذا تشبيهًا على وجوب ذلك فيما هو أكثر من ذلك" ([[76]](#footnote-76)) أ هـ.

إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على وجوب طاعة الحكام فيما لا معصية فيه، وأحاديث البيعة، والأمر بالوفاء بها للأول فالأول، وحرمة الخروج على أئمة المسلمين، والحث على ضرب عنق من جاء ينازع الإمام الحق، كل هذه الأحاديث تقتضي وجود الإمام المسلم، فدلّ ذلك على وجوب نصبه.

**ج-الإجماع:**

وقد نقل هذا الإجماع طائفة من العلماء، منهم الماوردي حيث قال: "وعقدها -أي الإمامة - لمن يقوم بها واجب بالإجماع ، وإن شّذ عنهم الأصم " ([[77]](#footnote-77)) .

ويقول النووي: " وأجمعوا على أنه يجب على المسلمين نصب خليفة."([[78]](#footnote-78)).

ويقول ابن خلدون: "نصب الإمام واجب، وقد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين، لأن أصحاب رسول الله - - عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ وتسليم النظر إليه في أمورهم، وكذا في كل عصر من الأعصار، واستقر ذلك إجماعًا دالاً على وجوب نصب الإمام " ([[79]](#footnote-79)). أ هـ

ومن خلال هذه الأدلة اتفق أهل السنة والجماعة على أن نصب الخليفة فرض كفاية وأن المطالب به هم أهل الحل والعقد في الأمة، وهم العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يتيسر اجتماعهم وذلك لأن الأمر إنما ينتظم بهؤلاء ويتبعهم سائر الناس ([[80]](#footnote-80)).

**المطلب الثالث: العلاقة بين الإمامة والعقيدة:**

من نظر إلى أقوال ومؤلفات أهل السنة والجماعة وبخاصة في جانب العقيدة يرى أن معظمها تشتمل على جانب الإمامة، فلا تكاد تجد أحداً ذكر عقيدته إلا ونص على الخلفاء الأربعة: (أبي بكر \_ عمر \_ عثمان \_ علي) رضي الله عنهم ويذكر أن ترتيبهم في الخلافة على ترتيبهم في الفضل، ويذكرون ذلك في الصلاة خلف كل إمام براً كان أو فاجرا، وعلى وجوب الجهاد والحج معه، وعلى تحريم الخروج عليه، وعلى السمع والطاعة، لولاة الأمور ويجعلون ذلك من بيان العقيدة.

وإنما يذكرون ذلك من أجل الرد على أهل البدع من الخوارج الذين يرون وجوب الخروج على الأئمة الفسقة، وكذلك يذكرون ذلك في باب العقيدة من أجل الرد على بدعة الروافض واعتقادهم الفاسد في الإمامة، وأنها ركن من أركان الدين، واعتقاد العصمة في الأئمة والرجعة، وعلم الغيب ونحو ذلك مما يعتقدونه في أئمتهم.

ولذلك كان أئمة أهل السنة يجعلون في مؤلفاتهم الخاصة بالعقيدة باباً خاصاً بالإمامة من أجل الرد على المبتدعة من هذه الفرق الضالة.

**وهنا فائدتان:**

**الأولى: في العلاقة بين الإمامة والفقه:**

كما سبق بيان أن هناك علاقة بين الإمامة والعقيدة فكذلك نجد أن هناك علاقة بين الإمامة والفقه.

فأئمة أهل السنة والجماعة كما تناولوا بيان عقيدة أهل السنة والجماعة في الإمامة، ذكروا أيضاً باباً خاصاً بالإمامة في مؤلفاتهم الفقهية فذكروا شروط الإمامة وكيفية اختيار الإمام وأهل الحل والعقد وشروطهم وعددهم والشورى والبيعة وأحكامها.

**الفائدة الثانية: الإمامة والتاريخ:**

وكذلك في جانب التاريخ نجد أن أئمة الهدى من أهل السنة والجماعة يسجلون تاريخ الأئمة في كتب التاريخ، حيث قاموا بدراسة سيرة الخلفاء الراشدين، وبيان الأحداث التي حصلت في عهودهم وذكر النتائج والعبر والأحكام المستخلصة من ذلك.

فالحاصل أن جانب الإمامة جانب عظيم مهم جداً تناوله الأولون واللاحقون من علماء المسلمين في مؤلفاتهم وذلك لأن الله تعالى جعل طاعة الأئمة والنصح لهم وعدم الخروج عليهم من العبادة التي يثاب فاعلها، ويعاقب تاركها.

**المطلب الرابع: هل الإمامة من أصول الدين التي لا يسع المكلف الجهل به:**

يختلف أهل السنة والجماعة في هذه المسألة عن غيرهم من فرق الضلالة كالروافض، فأهل السنة والجماعة لا يرون أن الإمامة أصل من أصول الدين التي لا يسع المسلم المكلف الجهل به لكنهم يرون أن وجود الإمام فرض كفاية كما سبق، أما كون الإمامة مما لا يسع المكلف جهله به فهذا لم يقل به أهل السنة والجماعة إنما قال به أهل البدع من الروافض ، فهم يرون أن الإمامة أصل من أصول الدين لا يسع المكلف جهله كالشهادتين والصلاة والزكاة كما أنهم لا يرون إيمان من لا يقر بالإمامة بل يرون منكر الإمامة شر من اليهود والنصارى ،بل يذهبون إلى أبعد من ذلك فيرون أن من لم يعرف إمامة لم يعرف الله عز وجل ويرون أنه لا بد أن يكون في كل عصر إمام فلا يخلو زمان من إمام. وأن الإمامة منصب إلهي كالنبوة ولذلك هم يثبتونها لعلي ـ رضي الله عنه ـ بعد النبي ويرون عصمة الأئمة ويحصرون الأئمة في اثني عشر إماماً.

وأهل السنة كما سبق لا يرون ذلك، بل يرون أن الأئمة غير معصومين فهم يصيبون ويخطئون ويذنبون كغيرهم ولا يعلمون الغيب لكنهم لهم فضلهم حسب منازلهم ومكانتهم وأفضلهم الخلفاء الراشدون ثم من بعدهم حسب سابقتهم وفضلهم وقيامهم بأمر الله وتحكيم شرعه والعدل في رعاياهم.

**المطلب الخامس: مقاصد الإمامة:**

الإمامة وسيلة لا غاية، فهي وسيلة إلى مقاصد معينة يستطيع الإمام بما أعطى من سلطات أن يحققها عند عجز الناس أو آحاد المسلمين من تحقيقه ويمكن تلخيص مقاصد الإمامة فيما يلي:

1) سياسة الدنيا بالدين.

2) إقامة شرع الله تعالى في الأرض.

3) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

4) حفظ الدين ونشره والدعوة إليه.

5) رفع الشبه والبدع والأباطيل التي تثار على الدين.

6) نشر العدل ودفع الظلم.

7) جمع كلمة المسلمين ونبذ الفرقة.

8) حماية حوزة الدين وتحصين الثغور.

9) نشر الأمن، وتأمين الطرق.

10) إقامة الحدود، وتنفيذ الأحكام.

11) عمارة الأرض واستغلال ما فيها من خيرات فيما هو صالح للإسلام والمسلمين.

فهذه هي جملة من مقاصد الإمامة، أما تفاصيل هذه المقاصد فيمكن الرجوع إلى المؤلفات التي ألفت في ذلك إذ تفصيل ذلك لا يتسع له المقام ([[81]](#footnote-81)).

**المطلب السادس: الحكمة في رفع منزلة الولاة.**

الإمامة من أعظم الأمور وأخطرها لأن الإمام يعد الحارس لهذا الدين بعد الله تعالى، واليد الطولى لنشره والذود عن حماه من عبث العابثين وطمع الطامعين، وقد سبق بيان مقاصد الإمامة، ومن خلال ما ذكرناه من هذه المقاصد تتبين أهمية ولاة الأمر، ومكانتهم، وضرورة وجودهم، وشدة الحاجة إلى استتباب الأمن بقيامهم بمسؤولياتهم، وأن في خلاف ذلك ضعف الأمن والأمان، وعدم قيام الحقوق بين الناس، وظهور الفساد والظلم، وهذا ما لا يريده الإسلام للناس، بل جاء بما يعود عليهم بالنفع في العاجل والآجل. فالحاصل أنه لا غنى للناس عن الإمامة أبداً ما قامت الدنيا.

وللأمام مكانة عالية، ومنزلة رفيعة، أعطاه إياها الشارع الحكيم وهي تناسب

مكانته وعلو قدره، ورفيع منصبه، وعظم مسؤوليته، وما أعطى الشارع الحكيم تلك المكانة لولاة الأمور إلا لحكمة عظيمة جليلة، لأنه يعلم أن عين المصلحة في وجود إمامٍ للناس وقائدٍ يقودهم لما يعود عليهم بالخير في مصالحهم العامة والخاصة.

ثم إن الناس لا يسوسهم إلا قوة وحزم، مع رفق ولين، فإذا فقد ذلك من ولي الأمر عاد ذلك بالسلب عليه، واحتقره الناس، ولم ينقادوا له، ومن ثمّ فإن ذلك يعود على الناس بضياع دينهم، وفساد دنياهم وأخراهم، لأنه إذا ضاع الدين، فسد أمر الدنيا والآخرة.

**المطلب السابع: حقوق ولاة الأمور تجاه الرعية.**

من أهم ما يجب على الرعية اعتقاده أن حقوق ولاة الأمور فرع عن أصل اعتقاد لزوم البيعة وشرعية الحاكم والنظام، فلا يمكن الكلام عن حقوق ولاة الأمور إلا باعتقاد ذلك، وأن لولاة الأمور في أعناقنا بيعة، وحكمهم ونظامهم شرعي، وأن الإذعان والسمع والطاعة والانقياد لهم وتحريم الخروج عليهم دين نتعبد الله تعالى به. وقد سبق الإشارة إلى ذلك عند كلامنا عن العلاقة بين الإمامة والعقيدة.

ومن هنا يمكننا أن نقول أن الله سبحانه وتعالى ورسوله - - قد فرضا لولاة الأمر حقوقاً لازمة واجبة بها يحصل صلاح دين الخلق واستقامة معاشهم. ومن آكد حقوق ولاة الأمر ما يلي:

**1ـ السمع والطاعة لهم في المعروف:**

السمع والطاعة لولاة أمر المسلمين أصل من أصول العقيدة عند أهل السنة والجماعة قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " فطاعة الله ورسوله واجبة من كل أحد، وطاعة ولاة الأمور واجبة لأمر الله بطاعتهم، فمن أطاع الله ورسوله بطاعة ولاة الأمر لله فأجره على الله، ومن كان لا يطيعهم إلا لما يأخذه من الولاية والمال فإن أعطوه أطاعهم ، وإن منعوه عضلهم فما له في الآخرة من خلاق"([[82]](#footnote-82)).

وبالسمع والطاعة لولاة الأمور تنتظم مصالح الدين والدنيا معاً وبالافتيات عليهم قولا أو فعلاً فساد الدين والدنيا وقد علم بالضرورة من دين الإسلام أنه لا دين إلا بجماعة ولا جماعة إلا بإمامة ولا إمامة إلا بسمع وطاعة يقول الفضيل بن عياض: " لو كان لي دعوة ما جعلتها إلا في السلطان" فقيل له: يا أبا علي فَسِّر لنا هذا، فقال :"إذا جعلتُها في نفسي لم تَعْدُني. وإِذا جعلتها في السلطان صَلَح فصَلَح بصلاحه العبادُ والبلاد " ([[83]](#footnote-83)). وفي بعض الروايات: "لأنه إِذا صلح الإِمام أَمِن البلادُ والعباد" ([[84]](#footnote-84)).

والسمع والطاعة لولي الأمر وحده وليس ذلك لأحد سواه كائناً من كان فمن نزل نفسه منزلة ولي الأمر الذي له القدرة والسلطان على سياسة الناس فدعا جماعة للسمع والطاعة له أو أعطته تلك الجماعة بيعة تسمع وتطيع له بموجبها وولي الأمر قائم ظاهر فقد حاد الله ورسوله وخالف نصوص الشريعة واتبع غير سبيل المؤمنين.

يقول سهل بن عبد الله التسترى: "لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء فإن عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم وإن استخفوا بهذين أفسدوا دنياهم وأخراهم" ([[85]](#footnote-85))

ومنهج أهل السنة والجماعة تعظيم أمر السلطان ما دام يعظم أمر الله ويتبع شرعه وأما حصول الأخطاء والتقصير فهذا لا يسلم منه أحد ولم تسلم منه القرون المفضلة والذي ينبغي الحذر منه أن يتخذ من أخطاء السلطان سبيلاً لإثارة الناس وإلى تنفير القلوب عن ولاة الأمور فهذا عين المفسدة وأحد الأسس التي تحصل بها الفتنة بين الناس كما أن ملء القلوب على ولاة الأمر يحدث الشر والفتنة والفوضى وكذا ملء القلوب على العلماء يحدث التقليل من شأن العلماء وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونها وكم من المصائب والمآسي التي حصلت لمجتمعات كثيرة بسبب هذا الأمر ومتى حصل الخلل في المجتمع أوشك أن تضرب الفتنة أطنابها وبالتالي لا يستقيم للمجتمع بنيان ولا يقر له قرار وعلى العكس إذا فشت المحبة المتبادلة بين الراعي والرعية بين العامة وعلمائهم وظهر الدعاء لولاة الأمور وللعلماء فإن ذلك من علامات خيرية الأمة وخيرية الأئمة، وبناءاً على ذلك فلا يجوز الوقوع في أعراض الأمراء والعلماء والاشتغال بسبهم وذكر معائبهم لأن ذلك خطيئة كبيرة وجريمة شنيعة نهى عنها الشرع المطهر وذم فاعلها وهي نواة الخروج على ولاة الأمر الذي هو أصل فساد الدين والدنيا معاً.

ولا شك أن الوسائل لها أحكام المقاصد فكل نص في تحريم الخروج وذم أهله دليل على تحريم السب وذم فاعله وقد ثبت من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي - - أنه قال: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا ، أَوْ لِيَصْمُتْ)([[86]](#footnote-86)).

وعن أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ قال: قالوا: يا رسول الله أي الإسلام أفضل قال: (المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ)([[87]](#footnote-87)). نسأل الله جل وعلا أن يعصم ألسنتنا من الوقوع في أعراض الخلق وخصوصاً من له الحق من الولاة والعلماء وغيرهم.

وليعلم أن السمع والطاعة لولاة الأمر من المسلمين في غير معصيةٍ مجمعٌ على وجوبه عند أهل السنة والجماعة، وهو أصلٌ من أصولهم التي باينوا بها أهل البدع والأهواء.

وقلَّ أن ترى مؤلفاً في عقائد أهل السنة إلا وهو ينص على وجوب السمع والطاعة لولاة الأمر، وإن جاروا وظلموا، وإن فسقوا وفجروا.

والإجماع الذي انعقد عند أهل السنة والجماعة على وجوب السمع والطاعة لهم مبنيٌ على النصوص الشرعية الواضحة التي تواترت بذلك، فمن تلك النصوص ما يلي:

**أولاً: أدلة الكتاب:**

1ـ قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً} [سورة النساء: الآية 59].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ:"المراد بأولي الأمر من أوجب الله طاعته من الولاة والأمراء، هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم، وقيل: هم العلماء، وقيل: هم الأمراء والعلماء .. " ([[88]](#footnote-88)) اهـ .

وقال الإمام الطبري ـ رحمه الله ـ: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: هم الأمراء والولاة لصحة الأخبار عن رسول الله - - بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان طاعةً ، وللمسلمين مصلحة ..إلخ " ([[89]](#footnote-89))

وقال العلامة السعدي ـ رحمه الله ـ:"وأمر بطاعة أولي الأمر، وهم الولاة على الناس من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم طاعة لله، ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط أن لا يأمروا بمعصيةٍ، فإن أمروا بذلك، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"([[90]](#footnote-90)) اهـ.

**ثانياً: أدلة السنة:**

1ـ عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال رسول الله - -: (عَلَى

الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلاَّ أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ) ([[91]](#footnote-91)) .

قال العلامة المباركفوري ـ رحمه الله ـ في شرحه لهذا الحديث: "فيه أن الإمام إذا أمر بمندوبٍ أو مباحٍ وجب. قال المطهر: يعني: سمع كلام الحاكم وطاعته واجب على كل مسلم، سواء أمره بما يوافق طبعه أو لم يوافقه، بشرط ألا يأمره بمعصيةٍ، فإن أمره بها فلا تجوز طاعته، ولكن لا يجوز له محاربة الإمام"([[92]](#footnote-92)).

2ـ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رضي الله عنه ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - -: (عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ) ([[93]](#footnote-93)).

قال النووي ـ رحمه الله ـ: "معناه: تجب طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس بمعصيةٍ، فإن كانت معصية فلا سمع ولا طاعة"([[94]](#footnote-94)) اهـ.

وقال أيضاً مفسراً الأثرة: "هي الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا عليكم. أي: اسمعوا وأطيعوا وإن اختص الأمراء بالدنيا، ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم " ([[95]](#footnote-95)) اهـ .

3ـ سأل سلمة بن يزيد الجعفي ـ رضي الله عنه ـ رسول الله - - ، فقال : يا نبي الله! أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس، فقال رسول الله - -:(اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ) ([[96]](#footnote-96)).

4ـ عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ، فَجَاءَ اللهُ بِخَيْرٍ، فَنَحْنُ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: (يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ)، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ) ([[97]](#footnote-97)).

وهذا الحديث من أبلغ الأحاديث التي جاءت في هذا الباب، إذ قد وصف النبي - - هؤلاء الأئمة بأنهم لا يهتدون بهدية ولا يستنون بسنته، وذلك غاية الضلال والفساد، ونهاية الزيغ والعناد، فهم لا يهتدون بالهدي النبوي في أنفسهم، ولا في أهليهم، ولا في رعاياهم.. ومع ذلك فقد أمر النبي - - بطاعتهم في غير معصية الله كما جاء مقيداً في أحاديث أُخر، حتى لو بلغ الأمر إلى ضربك وأخذ مالك، فلا يحملنك ذلك على ترك طاعتهم وعدم سماع أوامرهم، فإن هذا الجرم عليهم ، وسيحاسبون ويجازون به يوم القيامة .

5ـ وعن عدي بن حاتم ـ ا ـ قال: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نَسْأَلُكَ عَنْ طَاعَةِ مَنِ اتَّقَى، وَلَكِنْ مَنْ فَعَلَ وَفَعَلَ، فَذَكَرَ الشَّرَّ، فَقَالَ: (اتَّقُوا اللَّهَ، وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا) ([[98]](#footnote-98)).

قال الإمام الطحاوي ـ رحمه الله ـ في العقيدة الطحاوية: "ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أُمورنا، وإن جاروا، ولا ندعو عليهم، ولا ننزع يداً من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضةً، ما لم يأمروا بمعصيةٍ، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة" اهـ.

**2ـ الصبر على جورهم:**

ومن حقوق ولاة الأمور على الرعية أن يصبروا على جورهم وما يصدر من ظلم لهم، فبالصبر على جور الأئمة وظلمهم يجلب من المصالح ويدرأ من المفاسد ما يكون به صلاح العباد والبلاد. ولقد جاءت أحاديث كثيرةٌ عن النبي - - تأمر بالصبر على جور الأئمة وظلمهم منها :

1ـ حديث زيد بن وهب قال: سمعت عبد الله قال: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - - :(إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا) قَالُوا:فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:(أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّكُمْ) ([[99]](#footnote-99)).

2ـ حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: (مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) ([[100]](#footnote-100)).

قال ابن بطال في شرحه لهذا الحديث: "في الحديث حجة في ترك الخروج على السلطان ولو جار، وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء، وحجتهم هذا الخبر وغيره مما يساعده، ولم يستثنوا من ذلك إلا إذا وقع من السلطان الكفر الصريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر عليها. الخ " ([[101]](#footnote-101)).

3ـ ومن ذلك أيضاً ما ثبت عن أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ - - عَنِ النَّبِيِّ - - أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ) ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: (لَا مَا صَلَّوْا)، أَيْ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ) ([[102]](#footnote-102)).

4ـ وعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللهِ - - ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ) ([[103]](#footnote-103)).

5 ـ ومن ذلك أيضاً ما رواه أنس ـ رضي الله عنه ـ قال أَرَادَ النَّبِيُّ - - أَنْ يُقْطِعَ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: حَتَّى تُقْطِعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ المُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقْطِعُ لَنَا، قَالَ:( سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي) ([[104]](#footnote-104)).

ومعنى (أثرة) استئثارا والمعنى يفضل غيركم نفسه عليكم في أمور الدنيا ولا يجعل لكم منها نصيباً.

6ـ ومن ذلك أيضاً ما ثبت عن ابْنِ مَسْعُودٍ ـ رضي الله عنه ـ عَنِ النَّبِيِّ - - قَالَ: (سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: (تُؤَدُّونَ الحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ) ([[105]](#footnote-105)).

7ـ عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله - - :(يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ)، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ) ([[106]](#footnote-106)).

قال الإمام أبو العز الحنفي ـ رحمه الله ـ: "وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا، فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات، ومضاعفة الأجور، فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلينا الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل، قال تعالى :{وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ }[سورة الشورى: الآية 30]. وقال تعالى: {أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ} [سورة آل عمران: الآية 165]. وقال تعالى: {مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ} [سورة النساء: الآية 79]. وقال تعالى: {وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [سورة الأنعام: الآية 129]. فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم الأمير الظالم فليتركوا الظلم} ([[107]](#footnote-107)) اهـ .

وعن عمر بن يزيد أنه قال: "سمعت الحسن البصري أيام يزيد المهلب يقول ـ وأتاه رهط ـ فأمرهم أن يلزموا بيوتهم ، ويغلقوا عليهم أبوابهم، ثم قال: والله لو أن الناس إذا ابتلوا من قِبَل سلطانهم صبروا، ما لبثوا أن يرفع الله ذلك عنهم، وذلك أنهم يفزعون إلى السيف فَيُوكلون إليه، ووالله ما جاءوا بيوم خيرٍ قط ثم تلا:{وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُون}[سورة الأعراف: الآية 137]"([[108]](#footnote-108)).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: "وأما ما يقع من ظلمهم وجورهم بتأويل سائغ أو غير سائغ فلا يجوز أن يزال لما فيه من ظلم وجورٍ، كما هو عادة أكثر النفوس تزيل الشر بما هو شرٌ منه، وتزيل العدوان، بما هو أعدى منه، فالخروج عليهم يوجب من الظلم والفساد أكثر من ظلمهم، فيصبر عليه، كما يصبر عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ظلم المأمور والمنهي في مواضع كثيرةٍ كقوله تعالى: {وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ} [سورة لقمان: الآية 17]… الخ " ([[109]](#footnote-109)).

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ: "وأما الخروج ـ يعني على الأئمة ـ وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته، وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق، وأما الوجه المذكور في كتب الفقه لبعض أصحابنا أنه ينعزل وحكى عن المعتزلة أيضاً فغلط من قائله مخالف للإجماع، قال العلماء وسبب عدم انعزاله، وتحريم الخروج عليه ما يترتب على ذلك من الفتن وإراقة الدماء، وفساد ذات البين فتكون المفسدة في عزله أكثر منها في بقائه" ([[110]](#footnote-110)) اهـ.

وقال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ: "إذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه، وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه، ويمقت أهله. وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم، فإنه أساس كل شر، وفتنة إلى آخر الدهر، وقد استأذن الصحابة رسول الله - - في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها ، أَفَلا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ لا مَا أَقَامُوا الصَّلاةَ)، ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل، وعدم الصبر على منكر، فطلب إزالته، فتولد منه ما هو أكبر، فقد كان رسول الله - - يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها .. إلخ " ([[111]](#footnote-111)).

**3ـ بذل النصيحة لهم سراً وعلانية:**

قال رسول الله :(الدِّينُ النَّصِيحَةُ) قُلْنَا: لِمَنْ ؟ قَالَ: (لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ) ([[112]](#footnote-112)).

ومن حقوق ولاة الأمر على رعيتهم النصيحة لهم فإن الدين النصيحة، والنصيحة لولاة الأمر تكون بحب صلاحهم ورشدهم وعدلهم وحب اجتماع الأمة عليهم وكراهية افتراق الأمة عليهم وتكون النصيحة لولاة الأمر بمعاونتهم على الحق والهدى وتذكيرهم بالبر والتقوى وتنبيههم إلى ذلك في رفق ولطف من غير عنف ولا تشهير ولا منابذة فما كان الرفق في شيء إلا زانه ولا نزع من شيء إلا شانه وذلك أن ما يكرهه الناس في الجماعة خير مما يحبونه في الفرقة. وسيأتي بيان ذلك مفصلاً في مبحث خاص بذلك.

**4ـ نصرتهم باطناً وظاهراً:**

ومن حقوق ولاة الأمور القيام بنصرتهم باطناً وظاهراً وذلك ببذل المجهود معهم لما في ذلك من نصر المسلمين وإقامة حرمة الدين وكف أيدي المعتدين.

**5ـ تبجيلهم وتعظيمهم وتوقيرهم:**

ومن حقوق ولاة الأمور أن يعرف لهم حقهم وما يجب من تعظيم قدرهم، فيعاملون بما يجب لهم من الاحترام والإكرام، وما جعل الله ـ تعالي ـ لهم من الإعظام، ولذلك كان العلماء الأعلام من أئمة الإسلام يعظمون حرمتهم، ويلبون دعوتهم مع زهدهم وورعهم، وعدم الطمع فيما لديهم وما يفعله بعض المنتسبين إلى الزهد من قلة الأدب معهم، فليس من السنة.

**6ـ الشفقة بهم وإرشادهم:**

ومن حقوق ولاة الأمور على رعيتهم إيقاظهم عند غفلتهم، وإرشادهم عند هفوتهم، شفقة عليهم، وحفظاً لدينهم وعرضهم، وصيانة لما جعله الله من الخطأ فيهم.

**7 ـ تحذيرهم من عدو يقصدهم بسوء، وحاسد يرومهم بأذى:**

ومن حقوق ولاة الأمور تحذيرهم من عدو يقصدهم بسوء، وحاسد يرومهم بأذى أو خارجي يخاف عليهم منه، ومن كل شيء يخاف عليهم منه – على اختلاف أنواع ذلك وأجناسه –فإن ذلك من آكد حقوقهم وأوجبها.

**8ـ إعانتهم على أمور الدولة:**

ومن حقوق ولاة الأمور على رعيتهم إعانتهم على ما تحملوه من أعباء الأمة ومساعدتهم على ذلك بقدر الإمكان، قال الله تعالي: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى} [سورة المائدة: الآية 2]، وأحق من أعين على ذلك ولاة الأمور.

**9ـ رد القلوب النافرة عنهم:**

ومن حقوق ولاة الأمور على رعيتهم أنه ينبغي عليهم رد القلوب النافرة عنهم إليهم وجمع محبة الناس عليهم لما في ذلك من مصالح الأمة وانتظام أمور الملة.

**10 ـ الذب عنهم بالقول والفعل:**

ومن حقوق ولاة الأمور على رعيتهم الذب عنهم بالقول والفعل وبالمال والنفس والأهل، في الظاهر والباطن والسر والعلانية.

**المطلب الثامن: طاعة الإمام المتغلب على الناس بسيفه**:

من الأمور التي بين العلماء الحكم فيها هذه المسألة العظيمة التي يكثر حدوثها وهي حكم طاعة الإمام الذي نزع الحكم عن غيره بالقوة هل يجب على الرعية طاعته؟

نقول إن تغلب أحد بسيفه فصار إمامًا فإنه يَحرم قتاله ويجب على الرعية أن يذعنوا له بالطاعة قال الحافظ ابن حجر: "وقد أجمع الفقهاء عَلَى وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه لِما فِي ذَلِكَ من حقن الدماء وتسكين الدهماء" ([[113]](#footnote-113)).

وَقَالَ ابن قُدامة ـ رحمه الله: "ولو خرج رجل عَلَى الإمام فقهره وغلب الناس بسيفه حتَّى أقروا له وأذعنوا بطاعته وتابعوه صار إمامًا يَحرم قتاله، والخروج عليه، فإن عبد الملك بن مروان خرج عَلَى ابن الزبير، فقتله واستولى عَلَى البلاد وأهلها حتَّى بايعوه طوعًا وكرهًا، فصار إمامًا يَحرم الخروج عليه، وذلك لِمَا فِي الخروج عليه من شق عصا المسلمين وإراقة دمائهم وذهاب أموالِهم... فمن خرج عَلَى من ثبتت إمامته بأحد هذه الوجوه باغيًا وجب قتاله"([[114]](#footnote-114)).

وَقَالَ أبو الحسن الأشعري: "وأجمعوا عَلَى السمع والطاعة لأئمة المسلمين، وعلى أن كل من ولي شيئًا من أمورهم عن رضىً أو غلبة وامتدت طاعته من بَرٍّ وفاجر لا يلزم الخروج عليهم بالسيف جار أو عدل، وعلى أن يغزوا معهم العدو، ويُحج معهم البيت، وتدفع إليهم الصدقات إذا طلبوها ويصلى خلفهم الجمع والأعياد" ([[115]](#footnote-115)).

**المطلب التاسع: حرمة الخروج على ولاة الأمور وخطره ومفاسده:**

التظاهر والخروج على ولاة الأمر وتحريض العوام على معصيتهم والخروج عليهم، فيه من الفساد العظيم والشر المستطير ما الله به عليم، وهذه فتنة عظيمة يريد من خلالها أهل الفساد التفريق بين أبناء الشعب الواحد وإثارة الفتن والقلاقل بينهم، وذلك بمباركة وتشجيع من دول الكفر لهم التي تؤمّن لهم الحماية والرعاية من أجل النيل من البلاد وإفساد وحدتها وتخريب أمنها، وحتى يسهل عليهم السيطرة على البلاد وخيراتها، وهذا الأمر يتنافى مع ديننا الحنيف وعقيدتنا الإسلامية التي تأمر بطاعة ولاة الأمر فيما لا معصية فيه لله تعالى، كما سبق بيان ذلك مفصلا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ في خطر الخروج على الحكام: (وقلَّ مَن خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الملك بالعراق وكابن المهلب الذي خرج على ابنه بخراسان وكأبي مسلم صاحب الدعوة الذي خرج عليهم بخراسان أيضا وكالذين خرجوا على المنصور بالمدينة والبصرة وأمثال هؤلاء.

وغاية هؤلاء إما أن يَغلبوا وإما أن يُغلبوا ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة فإن عبد الله بن علي وأبا مسلم هما اللذان قتلا خلقا كثيرا وكلاهما قتله أبو جعفر المنصور. وأما أهل الحرة وابن الأشعث وابن المهلب وغيرهم فهزموا وهزم أصحابهم فلا أقاموا دينا ولا أبقوا دنيا والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا وإن كان فاعل ذلك من أولياء الله المتقين ومن أهل الجنة فليسوا أفضل من علي وعائشة وطلحة والزبير وغيرهم ومع هذا لم يحمدوا ما فعلوه من القتال وهم أعظم قدرا عند الله وأحسن نية من غيرهم. وكذلك أهل الحرة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق.) ([[116]](#footnote-116)).

وقال أيضاً ـ رحمه الله: "وكثير ممن خرج على ولاة الأمور أو أكثرهم إنما خرج لينازعهم مع استئثارهم عليه ولم يصبروا على الاستئثار ثم إنه يكون لولي الأمر ذنوب أخرى فيبقى بغضه لاستئثاره يعظم تلك السيئات ويبقى المقاتل له ظانًّا أنه يقاتله لئلا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ومن أعظم ما حركه عليه طلب غرضه إما ولاية وإما مال.." ([[117]](#footnote-117)) .

**المطلب العاشر: حاجة الناس للولاة وارتباط ذلك باستقامة أمورهم:**

إن مما اقتضته سنة الله تعالى أن يكون العباد رؤساء ومرؤوسين، حكاماً ومحكومين. فلابد من رئيس أو أمير يُنظِّم حياتهم، وقائم يقوم على شؤونهم ويرتب أمورهم. ومرجع يرجعون إليه ويفصل بينهم. وإلا كانت حياتهم فوضى مبعثرةً.

يقول الشاعر العربي:

لا يصْلُحُ الناسُ فوضى لا سَرَاةَ لهم \*\*\* ولا سَراةَ إذا جهالهم سادوا وسراة القوم أشرافهم.

يقول الإمام الخطابي ـ رحمه الله: أي لا تصلح أمورهم وهم أكْفَاءٌ متساوون في الدرجة ليس لهم رئيس يقودهم فيصدروا عن أمره وينتهوا إلى رأيه. وفي الحديث:(إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَأَمِّرُوا أَحَدَكُمْ) ([[118]](#footnote-118)). والدنيا بلا ولي أمر لا يستقيم حالها فلو لم يكن للناس ولىُّ أمر لرأيتهم يأكل بعضهم بعضاً ويقتل بعضهم بعضاً ويدمر بعضهم بعضاً القوي يستولي على الضعيف والكبير على الصغير والقبيلة القوية تستأصل الضعيفة ولرأيت الدنيا فوضى والحرماتِ مستباحةً والدماء مسيْلَةً والخراب في كل مكان.

وذلك لأن السلطان هيبة ورهبة وخوف واستقامة للأمور وانتظام، وفُقدانُ السلطان فوضى وخراب ودمار وإذا أردت أن تعرف حقيقة هذا القول فانظر لمن خرجوا على ولاتهم فأصبحوا لا والِيَ لهم كيف تسير حياتهم وكيف أمنهم وأمانهم وكيف معيشتهم.

يقول بعض السلف: سَنَةٌ من جور السلطان -يعني ظلمه -خير من ساعة بلا سلطان.

**المطلب الحادي عشر: قواعد هامة في معاملة الحاكم عند أهل السنة والجماعة:**

لقد وضع علماء أهل السنة والجماعة قواعد هامة في كيفية التعامل مع ولاة الأمور، وهذه القواعد تدل على مدى عمق وفقه أهل العلم، وهي في الحقيقة قواعد مستنبطة من نور الوحيين (الكتاب والسنة) ، والذي ينبغي على طلاب العلم فضلاً عن العلماء أن ينشروها بين الناس ، وبخاصة في هذه الأزمنة المتأخرة التي كثرت فيها الفتن والدعوة إلى الخروج على ولاة الأمور وهذه القواعد هي:

**القاعدة الأولي: وجوب عقد البيعة للإمام القائم المستقر المسلم والتغليظ على من ليس في عنقه بيعة والترهيب من نقضها.**

قال الإمام الحسن بن على البربهاري ـ رحمه الله ـ "من ولي الخلافة بإجماع الناس عليه ورضاهم به، فهو أمير المؤمنين، لا يحل لأحد أن يبيت ليلة ولا يرى أن ليس عليه إمام براً كان أو فاجراً ... هكذا قال أحمد بن حنبل "([[119]](#footnote-119)) اهـ.

وقد دل على هذه القاعدة حديث عبد الله بن عمر حينما قدم على عبد الله بن مطيع – حين كان أمر الحرة ما كان: زمن يزيد بن معاوية -، فقال عبد الله بن مطيع: أطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة، فقال: أني لم آتك لأجلس، أتيتك لأحدثك حديثاً سمعت رسول الله - - يقوله، سمعت رسول الله - - يقول: (مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) ([[120]](#footnote-120)).

قال ابن حجر ـ رحمه الله ـ "وفي هذا الحديث وجوب طاعة الإمام الذي انعقدت له البيعة، والمنع من الخروج عليه ولو جار في حكمه، وأنه لا ينخلع بالفسق " ([[121]](#footnote-121)). ا هـ

**القاعدة الثانية:**

**من غلب فتولى الحكم واستتب له، فهو إمام تجب بيعته وطاعته، وتحرم منازعته ومعصيته:**

قال الإمام أحمد ـ رحمه الله: "ومن غلب عليهم يعني:(الولاة) بالسيف حتى صار خليفة، وسمي أمير المؤمنين، فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً، براً كان أو فاجراً"([[122]](#footnote-122)) ا.هـ

وقد حكى الإجماع على ذلك الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ فقال: "وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء، وتسكين الدهماء"([[123]](#footnote-123)). اهـ

وقد حكى الإجماع ـ أيضا ـ شيخ الإسلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله ـ فقال: "الأئمة مجمعون من كل مذهب على أن من تغلب على بلد ـ أو بلدان ـ له حكم الإمام في جميع الأشياء" ([[124]](#footnote-124)).

**القاعدة الثالثة:**

**إذا لم يستجمع المتغلب شروط الإمامة وتم له التمكين واستتب له الأمر وجبت طاعته، وحرمت معصيته:**

قال الغزالي: "لو تعذر وجود الورع والعلم فيمن يتصدى للإمامة – بأن يغلب عليها جاهل بالأحكام، أو فاسق ـ وكان في صرفه عنها إثارة فتنة لا تطاق، حكمنا بانعقاد إمامته. لأنا بين أن نحرك فتنة بالاستبدال، فما يلقي المسلمون فيه ـ أي: في هذا الاستبدال – من الضرر يزيد على ما يفوتهم من نقصان هذه الشروط التي أثبتت لمزية المصلحة. فلا يهدم أصل المصلحة شغفاً بمزاياها، كالذي يبني قصرا ويهدم مصراً. وبين أن نحكم بخلو البلاد عن الإمام، وبفساد الأقضية وذلك محال. ونحن نقضي بنفوذ قضاء أهل البغي في بلادهم لمسيس حاجتهم، فكيف لا نقضي بصحة الإمامة عند الحاجة والضرورة؟ " ([[125]](#footnote-125)) اهـ.

**القاعدة الرابعة:**

**يصح في الاضطرار تعدد الأئمة، ويأخذ كل إمام منهم في قطره حكم الإمام الأعظم:**

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله ـ: "الأئمة مجمعون من كل مذهب على أن من تغلب على بلد ـ أو بلدان ـ له حكم الإمام في جميع الأشياء ولولا هذا ما استقامت الدنيا، لأن الناس من زمن طويل ـ قبل الإمام أحمد إلي يومنا هذا ـ ما اجتمعوا على إمام واحد ولا يعرفون أحداً من العلماء ذكر أن شيئاُ من الأحكام لا يصح إلا بالإمام الأعظم " ([[126]](#footnote-126)).اهـ

"وقال العلامة الصنعاني ـ رحمه الله ـ في شرح حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مرفوعاً:(مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً). قوله: (عن الطاعة)، أي: طاعة الخليفة الذي وقع الاجتماع عليه، وكأن المراد خليفة أي قطر من الأقطار، إذ لم يجمع الناس على خليفة في جميع البلاد الإسلامية من أثناء الدولة العباسية بل استقل أهل كل إقليم بقائم بأمورهم، إذ لو حمل الحديث على خليفة أجتمع عليه أهل الإسلام، لقلت فائدته. وقوله:(وفارق الجماعة)، أي: خرج عن الجماعة الذين اتفقوا على طاعة إمام انتظم به شملهم واجتمعت به كلمتهم وحاطهم عن عدوهم"([[127]](#footnote-127))([[128]](#footnote-128)).اهـ.

**القاعدة الخامسة:**

**مراعاة الشارع الحكيم لتوقير الأمراء واحترامهم وذلك من طريقين:**

الأول: الأمر بذلك والتأكيد عليه.

الثاني: النهي عن كل ما يفضي إلى التفريط في توقيرهم واحترامهم من سبهم وانتقاصهم، والتأليب عليهم، ونحو ذلك.

وقد أشار العلامة شيخنا محمد بن صالح بن عثيمين ـ رحمه الله ـ إلى الحكمة في ذلك بقوله :(فالله الله في فهم منهج السلف الصالح في التعامل مع السلطان، وأن لا يتخذ من أخطاء السلطان سبيلاً لإثارة الناس وإلى تنفير القلوب عن ولاة الأمور، فهذا عين المفسدة، وأحد الأسس التي تحصل بها الفتنة بين الناس. كما أن ملء القلوب على ولاة الأمر يحدث الشر والفتنة والفوضى. وكذا ملء القلوب على العلماء يحدث التقليل من شأن العلماء، وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونها. فإذا حاول أحد أن يقلل من هيبة العلماء وهيبة ولاة الأمر ضاع الشرع والأمن. لأن الناس إن تكلم العلماء لم يثقوا بكلامهم وإن تكلم الأمراء تمردوا على كلامهم، فحصل الشر والفساد. فالواجب أن ننظر ماذا سلك السلف تجاه ذوي السلطان وأن يضبط الإنسان نفسه وأن يعرف العواقب. وليعلم أن من يثور إنما يخدم أعداء الإسلام، فليست العبرة بالثورة ولا بالانفعال، بل العبرة بالحكمة ..) ([[129]](#footnote-129)).ا هـ.

**المطلب الثاني عشر: النهي عن سب الولاة وعدم إظهار معايبهم**:

إن الوقيعة في أعراض الأمراء، والاشتغال بسبهم، وذكر معايبهم خطيئة كبيرة، وجريمة شنيعة، نهى عنها الشرع المطهر، وذم فاعلها. وهي نواة الخروج على ولاة الأمر، الذي هو أصل فساد الدين والدنيا معاً.

وقد علم أن الوسائل لها أحكام المقاصد، فكل نص في تحريم الخروج وذم أهله دليل على تحريم السب، وذم فاعله. وقد ورد النهي عن سب الأمراء على الخصوص لما في سبهم من إذكاء نار الفتنة وفتح أبواب الشرور على الأمة وها هي النصوص في ذلك:

**الدليل الأول:** عن زياد بن كسيب العدوى قال: كنت مع أبي بكرة تحت منبر ابن عامر -وهو يخطب وعليه ثياب رقاق -فقال أبو بلال: أنظروا إلى أميرنا يلبس ثياب الفساق. فقال أبو بكرة: اسكت، سمعت رسول الله - - يقول :(مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ) ([[130]](#footnote-130)).

**الدليل الثاني: عَنْ** طَاوُسٍ، قَالَ: ذُكِرَتِ الْأُمَرَاءُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَانْبَرَكَ فِيهِمْ رَجُلٌ فَتَطَاوَلَ حَتَّى مَا أَرَى فِي الْبَيْتِ أَطْوَلَ مِنْهُ , فَسَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: (لَا تَجْعَلْ نَفْسَكَ فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) ,"فَتَقَاصَرَ حَتَّى مَا أَرَى فِي الْبَيْتِ أَقْصَرَ مِنْهُ" ([[131]](#footnote-131)).

**الدليل الثالث:** عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ أنه قال:"وَإِنَّ أَوَّلَ نِفَاقِ الْمَرْءِ طَعْنُهُ عَلَى إِمَامِهِ"([[132]](#footnote-132)).

**الدليل الرابع:** عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ـ رضي الله عنه ـ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَلَعْنَ الْوُلَاةِ، فَإِنَّ لَعْنَهُمُ الْحَالِقَةُ، وَبُغْضَهُمُ الْعَاقِرَةُ. قِيلَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ إِذَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ مَا لَا نُحِبُّ؟ قَالَ: اصْبِرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا رَأَى ذَلِكَ مِنْهُمْ حَبَسَهُمْ عَنْكُمْ بِالْمَوْتِ "([[133]](#footnote-133)).

**الدليل الخامس:** عَنِ الزِّبْرِقَانِ، قَالَ:"كُنْتُ عِنْدَ أَبِي وَائِلٍ فَجَعَلْتُ أَسُبُّ الْحَجَّاجَ وَأَذْكُرُ مَسَاوِئَهُ، فَقَالَ: (لَا تَسُبَّهُ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ قَالَ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَغَفَرَ لَهُ " ([[134]](#footnote-134)).

**الدليل السادس:** عن أبي إسحاق السبيعي أنه قال: "مَا سَبَّ قَوْمٌ أَمِيرَهُمْ إِلَّا حُرِمُوا خَيْرَهُ"([[135]](#footnote-135)).

**الدليل السابع:** عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه، قال: "إِنَّ الْأَمِيرَ، مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، فَمَنْ طَعَنَ فِي الْأَمِيرِ فَإِنَّمَا يَطْعَنُ فِي أَمْرِ اللَّهِ" ([[136]](#footnote-136)).

**الدليل الثامن:** عن أبي مجلز، قال:"سَبُّ الْإِمَامِ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: حَالِقَةُ الشَّعْرِ، وَلَكِنْ حَالِقَةُ الدِّينِ" ([[137]](#footnote-137)).

**الدليل التاسع:** عن أبي إدريس الخولاني أنه قال:"إِيَّاكُمْ وَالطَّعْنَ عَلَى الْأَئِمَّةِ؛ فَإِنَّ الطَّعْنَ عَلَيْهِمْ هِيَ الْحَالِقَةُ، حَالِقَةُ الدِّينِ لَيْسَ حَالِقَةُ الشَّعْرِ، إِلَّا أَنَّ الطَّعَّانِينَ هُمُ الْخَائِبُونَ، وَشِرَارُ الْأَشْرَارِ " ([[138]](#footnote-138)).

وهذا النهي منهم - رضي الله عنهم - ليس تعظيماً لذوات الأمراء وإنما لعظم المسئولية التي وكلت إليهم في الشرع، والتي لا يقام بها على الوجه المطلوب مع وجود سبهم والواقعية فيهم، لأن سبهم يفضي إلى عدم طاعتهم في المعروف وإلى إيغار صدور العامة عليهم مما يفتح مجالاً للفوضى التي لا تعود على الناس إلا بالشر المستطير ، كما أن مطاف سبهم ينتهي بالخروج عليهم وقتالهم وتلك الطامة الكبرى والمصيبة العظمي.فهل يتصور بعد الوقوف على هذا النهي الصريح عن سب الأمراء - أن مسلماً وقر الإيمان في قلبه،وعظم شعائر الله يقدم على هذا الجرم ؟ أو يسكت عن هذا المنكر ؟لا نظن بمسلم هذا ولا نتصور وقوعه منه، لأن نصوص الشرع وما كان عليه صحابة رسول الله - - أعظم في قلبه من العواطف والانفعالات التي هي في الحقيقة إيحاءات شيطانية ونفثات بدعية لم يسلم لها إلا أهل الأهواء الذين لا قدر للنصوص في صدورهم([[139]](#footnote-139)).

**المطلب الثالث عشر: النهي عن إثارة الرعية على ولاة أمورهم**:

شحن الغل والحقد على ولاة الأمور في قلوب العامة هو من عمل المفسدين والنمّامين؛ الذين يريدون إشاعة الفوضى، وتفكيك المجتمع الإسلامي.

وقد حاول المنافقون قديماً مثل هذا عندما أرادوا أن يفصلوا المسلمين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليفكّكوا المجتمع، وقالوا: {لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا} [سورة المنافقون: الآية 7]. فمحاولة الفصل بين الراعي والرعية هي من عمل المنافقين، المفسدين في الأرض، الذين قال الله فيهم: {وَإِذا قِيلَ لَهُمْ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قالُوا إِنَّما نَحْنُ مُصْلِحُونَ} [سورة البقرة: الآية 11]. والناصح لأئمة المسلمين وعامتهم على العكس من ذلك؛ فهو يسعى في تحبيب الرّعاة إلى الرّعية، وتحبيب الرّعية إلى الرّعاة، وجمع الكلمة، وتجنب كل ما يفضي إلى الخلاف.

قال شيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ رحمه الله ـ: (فالله الله في فهم منهج السلف الصالح في التعامل مع السلطان وأن لا يُتخذ من أخطاء السلطان سبيلاً لإثارة الناس وإلى تنفير القلوب عن ولاة الأمور، فهذا عين المفسدة، وأحد الأسس التي تحصل بها الفتنة بين الناس.كما أن ملء القلوب على ولاة الأمر يُحدث الشر والفتنة والفوضى، وكذا ملء القلوب على العلماء يُحدث التقليل من شأن العلماء، وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونها؛ فإذا حاول أحد أن يقلل من هيبة العلماء وهيبة ولاة الأمر ضاع الشرع والأمن. لأن الناس إن تكلم العلماء لم يثقوا بكلامهم، وإن تكلم الأمراء تمردوا على كلامهم فحصل الشر والفساد. فالواجب أن ننظر ماذا سلك السلف تجاه ذوي السلطان وأن يضبط الإنسان نفسه وأن يعرف العواقب. وليُعلم أن من يثور إنما يخدم أعداء الإسلام فليست العبرة بالثورة ولا بالانفعال بل العبرة بالحكمة ..) ([[140]](#footnote-140)).

**المبحث الرابع**

**عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة**

**المطلب الأول: التعريف بالصحابة لغةً واصطلاحاً**

**أ \_ الصحابة في اللغة:** يقال صحب أي دعاه إلى الصحبة ولازمه، وكل شيء لازم شيئاً فقد استصحبه([[141]](#footnote-141)). قال أبو بكر الباقلاني: "لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول "صحابي" مشتق من الصحبة، وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص، بل هو جار على كل من صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً ،يقال صحبت فلاناً حولاً، ودهراً، وسنة، وشهراً، ويوماً، وساعة، فيوقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيرة.

وذلك يوجب في حكم اللغة: إجراء هذا على من صحب سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أي قدر من الوقت ([[142]](#footnote-142)).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية "والأصحاب جمع صاحب، والصاحب اسم فاعل من صحبه يصحبه، وذلك يقع على قليل الصحبة وكثيرها"([[143]](#footnote-143)).

وعلى هذا التعريف اللغوي جرى أصحاب الحديث في تعريفهم بالصحابي اصطلاحاً: فذهبوا إلى إطلاق (الصحابي) على كل من صحب سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو ساعة واحدة فما فوقها.

**ب \_ الصحابة في الاصطلاح:**

قال الإمام بدر الدين الزركشي: "ذهب الأكثرون إلى أن الصحابي من اجتمع -مؤمناً -بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وصحبه ولو ساعة، روى عنه أو لا، لأن اللغة تقتضى ذلك، وإن كان العرف يقتضى طول الصحبة وكثرتها، وهو ما ذهب إليه جمهور الأصوليين، أما عند أصحاب الحديث فيتوسعون في تعريفهم لشرف منزلة النبي صلى الله عليه وسلم ([[144]](#footnote-144)).

يقول الإمام ابن حزم: " فأما الصحابة رضي الله عنهم فهم كل من جالس النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة، وسمع منه ولو كلمة فما فوقها، أو شاهد منه عليه السلام أمراً يعيه"([[145]](#footnote-145)).

ومن أجمع الأقوال في تعريف الصحابي قول الحافظ ابن حجر حيث قال: "وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي هو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة على الأصح. "فيدخل فيمن لقيه" من طالت مجالسته له، أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية، ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى.

ومن هنا كان التعبير بالًّلقِىِّ أولى من قول بعضهم: "الصحابي من رأى النبي صلى الله عليه وسلم" لأنه يخرج حينئذ ابن أم مكتوم ونحوه من العميان وهم صحابة بلا تردد.

ويخرج "بقيد الإيمان" من لقيه كافراً ولو أسلم بعد ذلك إذا لم يجتمع به مرة أخرى. وقولنا(به)يخرج من لقيه مؤمناً بغيره كمن لقيه مؤمناً من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة. ويدخل في قولنا "مؤمناً به" كل مكلف من الجن والإنس. وخرج بقولنا (ومات على الإسلام) من لقيه مؤمناً به ثم ارتد ومات على ردته والعياذ بالله -كعبيد الله بن جحش، وابن خطل، ويدخل فيه من ارتد وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت سواء اجتمع به صلى الله عليه وسلم مرة أخرى أم لا، كالأشعث بن قيس فإنه كان ممن ارتد ثم أسلم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكنه لم يلقه. وأتي به إلى أبي بكر الصديق أسيرا ً، فعاد إلى الإسلام فقبل منه، وزوجه أخته، ولم يتخلف أحد عن ذكره في الصحابة، ولا عن تخريج أحاديثه في المسانيد وغيرها.

وهذا هو الصحيح المعتمد، ووراء ذلك أقوال شاذة أخرى كقول من قال لا يعد صحابياً إلا من وصف بأحد أوصاف أربعة: من طالت مجالسته، أو حفظت روايته، أو ضبط أنه غزا معه، أو استشهد بين يديه، وكذا من اشترط في صحة الصحبة بلوغ الحلم، أو المجالسة ولو قصرت"([[146]](#footnote-146)).

وما ذكره ابن حجر هو ما ذهب إليه الجمهور من الأصوليين، والعمل عليه عند المحدثين والأصوليين ([[147]](#footnote-147)).

**ج \_ طرق معرفة الصحبة:**

تثبت الصحبة بأمور متعددة منها:

أولاً: التواتر كأبي بكر الصديق المعنى بقوله تعالى: {إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا} [سورة التوبة: الآية 40]، وسائر العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم.

ثانياً: اشتهار قاصر عن التواتر؛ وهو الاستفاضة، كعكاشة بن محصن، وضمام بن ثعلبة وغيرهما.

ثالثاً: قول صاحب آخر معلوم الصحبة، إما بتصريح بها كأن يجئ عنه أن فلاناً له صحبة مثلاً أو نحوه، كقوله: كنت أنا وفلان عند النبي صلى الله عليه وسلم، أو دخلنا على النبي صلى الله عليه وسلم. بشرط أن يعرف إسلام المذكور في تلك الحالة.

رابعاً: قول آحاد ثقات التابعين؛ على الراجح من قبول التزكية من عدل واحد ([[148]](#footnote-148)).

**المطلب الثاني: ذكر فضائلهم وشمائلهم من القرآن.**

لقد تواترت نصوص الكتاب العزيز في أكثر من موضع ببيان فضائل الصحابة الكرام ومن هذه النصوص:

1-قال الله تبارك وتعالى: {الَّذِينَ اسْتَجَابُواْ لِلّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ مِنْهُمْ وَاتَّقَواْ أَجْرٌ عَظِيمٌ \* الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ} [سورة آل عمران: الآيتان 172-173].

قال التباني: اشتملت هذه الآية على مدح عظيم للصحابة بقوة الإيمان والصبر على البلاء وتفويض كل الأمور باللجوء إلى الله تعالى، وعلى وعده تعالى للمحسنين المتقين منهم بالثواب العظيم، وقد فعلوا ( ما وعدهم بالثواب عليه؛ ولا خلاف بين العلماء أن الذين استجابوا لله والرسول هم المهاجرون والأنصار الذين حضروا معه وقعة أحد، أجابوا في ثاني يومها حين دعاهم إلى الخروج وراء قريش. قال لهم: ولا يخرج معنا إلا من حضر أحداً {مِن بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ} [سورة آل عمران: الآية 172]، الجروح الكثيرة بأحد، فخرجوا معه على ما بهم من القروح صابرين راضين حتى بلغوا حمراء الأسد([[149]](#footnote-149)).

2 -قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُوْلَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ...}، إلى قوله: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} [سورة الأنفال: الآيات 72 ـ74].

وجه الدلالة من الآية أن الموصوفون بهذه الصفات الثلاث التي هي الإيمان والهجرة والجهاد هم المهاجرون الأولون الذين تركوا ديارهم وأموالهم وأولادهم إيثاراً لله ولرسوله من أجل إعلاء كلمة الله، وإظهار الدين الإسلامي الحنيف على سائر الأديان، والموصوفون في الآية نفسها بالإيواء والنصرة هم الأنصار الذين هم الأوس والخزرج فإنهم آووا الرسول وأصحابه المهاجرين في منازلهم ونصروا نبي الله عليه الصلاة والسلام لمقاتلة أعداء الدين وقد أخبر ـ سبحانه ـ أنه سيجازيهم بالمغفرة والصفح عن ذنوبهم إن وجدت وبالرزق الكريم وهو الحسن الكثير الطيب الشريف الدائم الأبدي المستمر الذي لا ينقطع ولا ينقص، ولا يسأم ولا يمل لتنوعه وحسنه.

3 -قوله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} [سورة التوبة: الآية 100].

وجه الدلالة من الآية أنها اشتملت على أبلغ الثناء من الله تعالى على السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان حيث أخبر تعالى أنه رضي عنهم ورضوا عنه بما أكرمهم الله به من جنات النعيم.

4-قال تعالى: {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ} [سورة التوبة: آية 117].

وجه الدلالة من الآية ثناء آخر من الله تعالى على النبي الكريم وصحبه الأكرمين من المهاجرين والأنصار ألا وهو إخباره تعالى أنه من لطفه وإحسانه أن تاب عليهم فغفر لهم الزلات ووفر لهم الحسنات ورقاهم إلى أعلى الدرجات وذلك بسبب قيامهم بالأعمال الصعبة الشاقة قال أبو بكر أحمد بن علي الجصاص: "، وقوله تعالى:{لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ}[سورة التوبة: الآية 117]، فيه مدح لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين غزوا معه من المهاجرين والأنصار وإخبار بصحة بواطن ضمائرهم وطهارتهم لأن الله تعالى لا يخبر بأنه قد تاب عليهم إلا وقد رضي عنهم ورضي أفعالهم وهذا نص في رد قول الطاعنين عليهم والناسبين لهم إلى غير ما نسبهم الله إليه من الطهارة ووصفهم به من صحة الضمائر وصلاح السرائر رضي الله عنهم"([[150]](#footnote-150)).

5 -قال تعالى: {قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى} [سورة النمل: الآية 59]. قال ابن جرير الطبري: "... الذين اصطفاهم يقول: الذين اجتباهم لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم فجعلهم أصحابه ووزراءه على الدين الذي بعثه بالدعاء إليه دون المشركون به الجاحدين نبوة نبيه". ثم ذكر بإسناده إلى ابن عباس في قوله: {وَسَلامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى} [سورة النمل: الآية 59]، قال: أصحاب محمد اصطفاهم الله لنبيه. ثم قال: حدثنا علي بن سهل قال حدثنا الوليد بن مسلم قال: قلت لعبد الله بن المبارك أرأيت قول الله {قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى} [سورة النمل: الآية 59]، من هؤلاء فحدثني عن سفيان الثوري قال: هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم" ([[151]](#footnote-151)).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقال تعالى: {قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى}، قال طائفة من السلف: هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولا ريب أنهم أفضل المصطفين من هذه الأمة ([[152]](#footnote-152)).

6 - قال تعالى: {وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ \* لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ \* لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ} [سورة الزمر آية 33-35]، يقول شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ "والصحابة الذين كانوا يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن القرآن حق هم أفضل من جاء بالصدق وصدق به بعد الأنبياء وليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة أعظم افتراء للكذب على الله وتكذيبا بالحق من المنتسب إلى التشيع...." ([[153]](#footnote-153)).

7 - قال تعالى:{مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً}[سورة الفتح: الآية 29].

وجه الدلالة من الآية أنها تضمنت الثناء على سائر الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين. فذكر تعالى أن من صفاتهم الشدة والغلظة على أهل الكفر، كما وصفهم بالتراحم والتعاطف فيما بينهم، ووصفهم بأنهم يكثرون من الأعمال الصالحة المقرونة بالإخلاص وسعة الرجاء، وفي مقدمة تلك الأعمال الصالحة إكثارهم من الصلاة ابتغاء الحصول على فضل من الله ورضوان.

فهذه الآيات نصوص واضحة الدلالة وصريحة في مناقب الصحابة رضي الله عنهم.

**المطلب الثالث: ذكر فضائلهم وشمائلهم من السنة النبوية:**

لقد ورد الثناء في السنة النبوية على الصحابة رضي الله عنهم على وجه عام في أحاديث كثيرة مستفيضة ومتواترة منها الصحيح ومنها الحسن ومن ذلك ما يلي:

1-عَنْ **سَعِيدِ بْنِ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-ثُمَّ قُلْنَا لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّىَ مَعَهُ الْعِشَاءَ -قَالَ -فَجَلَسْنَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ «مَا زِلْتُمْ هَا هُنَا". قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ قُلْنَا نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّىَ مَعَكَ الْعِشَاءَ قَالَ "أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ". قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ "النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ وَأَنَا أَمَنَةٌ لأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِى مَا يُوعَدُونَ"([[154]](#footnote-154)).**

قال النووي: "ومعنى الحديث أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية فإذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت وقوله صلى الله عليه وسلم: " وأنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون" أي: من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الأعراب واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أنذر به صريحاً وقد وقع كل ذلك، قوله صلى الله عليه وسلم: "وأصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون" معناه: من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك وهذه كلها من معجزاته صلى الله عليه وسلم"([[155]](#footnote-155)).

فهذا الحديث تضمن فضيلة الصحابة رضي الله عنهم على وجه عام كما اشتمل على بيان منزلتهم ومكانتهم العالية في الأمة، وأنهم في الأمة بمنزلة النجوم من السماء.

2-**وعَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم-قَالَ: " يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ لَهُمْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-فَيَقُولُونَ. نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ لَهُمْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-فَيَقُولُونَ نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ لَهُمْ هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-فَيَقُولُونَ نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ** "([[156]](#footnote-156)).

قال الإمام النووي: "وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضل الصحابة والتابعين وتابعيهم"([[157]](#footnote-157)).

3-عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-أَيُ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ "قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتَهُ "([[158]](#footnote-158)).**

قال النووي: "اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه صلى الله عليه وسلم والمراد أصحابه" ([[159]](#footnote-159)).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "واتَّفقت الروايات على ذِكر الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهم القرون الثلاثة"([[160]](#footnote-160)).

7) ومما جاء في الثناء عليهم من السنة حديث عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ. "([[161]](#footnote-161)).

وفي هذا الحديث دلالة واضحة على فضل الصحابة حيث لا يدركهم أحد في فضلهم وعملهم بل إن القليل من عملهم لا يوازيه عمل غيرهم مهما بلغ من الكثرة ومهما صاحبه من إخلاص وصدق ويقين وإيمان وذلك فضله تعالى يؤتيه من يشاء. روى ابن بطة بالإسناد الصحيح كما في منهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: لا تسبوا أصحاب محمد فلمقام أحدهم ساعة مع النبي صلى الله عليه وسلم خير من عمل أحدكم أربعين سنة " وفي رواية وكيع خير من عبادة أحدكم عمره"([[162]](#footnote-162)). قال الإمام الخطابي رحمه الله تعالى: "والمعنى أن جهد المقل منهم واليسير من النفقة الذي أنفقوه في سبيل الله مع شدة العيش والضيق الذي كانوا فيه أوفى عند الله وأزكى من الكثير الذي ينفقه من بعدهم"([[163]](#footnote-163)).

والحاصل أن الأحاديث الواردة في فضلهم كثيرة وشهيرة بل متواترة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بعد أن ذكر بعض الأحاديث المتقدم ذكرها:

"وهذه الأحاديث مستفيضة بل متواترة في فضائل الصحابة والثناء عليهم وتفضيل قرنهم على من بعدهم من القرون والقدح فيهم قدح في القرآن والسنة"([[164]](#footnote-164)).

وقد جاءت النصوص أيضا في تفضيل أعيان منهم وجماعات بخصوصهم؛ فيجب الإيمان بالفضل العام لهم وبالفضائل الخاصة لبعضهم وسيأتي بيان عقيدة أهل السنة والجماعة في ترتيبهم في الفضل إن شاء الله تعالى.

**المطلب الرابع: الثناء عليهم في أقوال السلف:**

لقد كثر الثناء في كلام السلف على الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين بما امتازوا به من الصفات الطيبة، والسيرة الحسنة، والأخلاق المشرقة، والأعمال الصالحة، التي جعلتهم أهلاً لأن يكونوا أصحاباً ووزراء لخير البرية محمد صلى الله عليه وسلم، والثناء الوارد عن السلف منه ما يتعلق بهم على وجه العموم ومنه ما يكون باعتبار الأفراد والذي نريد ذكره في هذا المبحث من هذا الثناء هو ما يتعلق بهم على وجه العموم كما لا أقتصر هنا على الثناء الوارد على الصحابة ممن جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم وغيرهم من أئمة الدين، بل أذكر حتى الثناء الوارد منهم بعضهم على بعض إن وجد وكان على سبيل العموم ومن ذلك ما يلي:

1- قال حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "إن الله ـ جل ثناؤه وتقدست أسماؤه ـ خص نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم بصحابة آثروه على الأنفس والأموال، وبذلوا النفوس دونه في كل حال، ووصفهم الله في كتابه فقال:{رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الأِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً}[سورة الفتح: الآية 29]. قاموا بمعالم الدين وناصحوا الاجتهاد للمسلمين حتى تهذبت طرقه وقويت أسبابه وظهرت آلاء الله، واستقر دينه ووضحت أعلامه، وأذل بهم الشرك، وأزال رؤوسه ومحا دعائمه، وصارت كلمة الله العلياء، وكلمة الذين كفروا السفلى فصلوات الله ورحمته وبركاته على تلك النفوس الزكية، والأرواح الطاهرة العالية فقد كانوا في الحياة لله أولياء، وكانوا بعد الموت أحياء، وكانوا لعباد الله نصحاء، رحلوا إلى الآخرة قبل أن يصلوا إليها وخرجوا من الدنيا وهم بعد فيها"([[165]](#footnote-165)).أ.هـ

2-ومن ذلك أيضاً ما جاء عن على رضي الله عنه أنه قال: " لقد رأيت أثراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أرى أحداً يشبههم والله إن كانوا ليصبحون شعثاً غبراً صفراً بين أعينهم مثل ركب المعزي قد باتوا يتلون كتاب الله يراوحون بين أقدامهم وجباههم، إذا ذكر الله مادوا كما تميد الشجرة في يوم ريح، فانهملت أعينهم حتى تبل والله ثيابهم، والله لكأن القوم باتوا غافلين" ([[166]](#footnote-166)).

3-وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: "من كان مستناً فليستن بمن قد مات أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا خير هذه الأمة أبرها قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم، ونقل دينه فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم فهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وكانوا على الهدي المستقيم"([[167]](#footnote-167)).

4-وعن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: "إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد صلى الله عليه وسلم فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيء"([[168]](#footnote-168)).

5 – وعنه أيضاً أنه قال: "من كان منكم مستناً فليستن بمن قد مات فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة أولئك أصحاب محمد كانوا والله أفضل هذه الأمة، وأبرها قلوباً وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم، فإنهم كانوا على الهدي المستقيم"([[169]](#footnote-169)).

وقد أثنى عليهم التابعون بذكر محاسنهم، وما قدموه من الأعمال الصالحة التي ينبغي لمن جاء بعدهم الاقتداء بهم فيها ومن ذلك ما يلي:

6-عن أبي صخر حميد بن زياد قال: قلت لمحمد بن كعب القرظي: أخبرني عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما أريد الفتن؟ فقال إن الله قد غفر لجميع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأوجب لهم الجنة في كتابه محسنهم ومسيئهم قلت: له وفي أي موضع أوجب الله لهم الجنة في كتابه؟ قال ألا تقرأ:{وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}[سورة التوبة: آية 100]، أوجب لجميع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الجنة والرضوان وشرط على التابعين شرطاً لم يشترطه فيهم قلت: وما اشترط عليهم؟ قال: اشترط عليهم أن يتبعوهم بإحسان يقول: يقتدون بهم في أعمالهم الحسنة، ولا يقتدون بهم في غير ذلك قال أبو صخر: لكأني لم أقرأها قبل ذلك وما عرفت تفسيرها حتى قرأها علي محمد بن كعب"([[170]](#footnote-170)).

7-وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى: "قال حماد بن سلمة عن أيوب السختياني، أنه قال: من أحب أبا بكر فقد أقام الدين، ومن أحب عمر فقد أوضح السبيل، ومن أحب عثمان فقد استنار بنور الله، ومن أحب علياً فقد استمسك بالعروة الوثقى، ومن قال الحسنى في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد برئ من النفاق"([[171]](#footnote-171)).

تلك هي أقوال بعض التابعين في الصحابة عموماً وكما هي واضحة فإنها تضمنت الثناء عليهم رضي الله عنهم جميعاً.

وكما جاء الثناء على الصحابة عموماً من التابعين كذلك أثنى عليهم غيرهم من أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم ممن جاء بعدهم من أئمة العلم ومن ذلك ما يلي:

1 - نقل الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي: مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي وصاحبيه أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الحميري الأنصاري، ومحمد بن الحسن الشيباني ما كانوا يعتقدونه من أصول الدين، ويدينون به لرب العالمين ومن ضمن ذلك ما كانوا يعتقدونه في الصحابة عموماً فقال: في عقيدته المشهورة: "ونحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نفرط في حب أحد منهم ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الحق يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان"([[172]](#footnote-172)).

قال شارح الطحاوية: "فمن أضل ممن يكون في قلبه غل على خيار المؤمنين وسادات أولياء الله تعالى بعد النبيين؟ بل قد فضلهم اليهود النصارى بخصلة، قيل لليهود: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى وقيل للنصارى: من خير أهل ملتكم قالوا: أصحاب عيسى، وقيل للرافضة: من شر أهل ملتكم قالوا: أصحاب محمد. لم يستثنوا إلا القليل، وفيمن سبوهم من هو خير ممن استثنوهم بأضعاف مضاعفة" ([[173]](#footnote-173)).

14-وقال الإمام مالك بن أنس رحمه الله: "من يبغض أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان في قلبه عليهم غل، فليس له حق في فيء المسلمين ثم قرأ قول الله ـ سبحانه وتعالى ـ {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى}، إلى قوله: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ..}[سورة الحشر: الآيات 7-10].

وذكر بين يديه رجل ينتقص أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ هذه الآية: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ}، إلى قوله: {لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ} [سورة الفتح: الآية 29]، ثم قال: من أصبح من الناس في قلبه غل على أحد من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام فقد أصابته الآية"([[174]](#footnote-174)).

15- وقال الإمام الشافعي رحمة الله: "وقد أثنى الله ـ تبارك وتعالى ـ على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في القرآن والتوراة والإنجيل، وسبق لهم على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفضل ما ليس لأحد بعدهم فرحمهم الله وهنأهم بما آتاهم من ذلك ببلوغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين أدوا إلينا سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاماً وخاصاً وعزماً وإرشاداً، وعرفوا من سننه ما عرفنا وجهلنا وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل، وأمر استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا، ومن أدركنا ممن يرضى أو حكى لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم يعلموا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه سنة إلى قولهم إن اجتمعوا، أو قول بعضهم إن تفرقوا، وهكذا نقول ولم نخرج من أقاويلهم، وإن قال أحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله"([[175]](#footnote-175))أ.هـ

16- وقال الإمام أحمد بن حنبل: "ومن السنة الواضحة الثابتة البينة المعروفة ذكر محاسن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أجمعين والكف عن ذكر ما شجر بيهم، فمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحداً منهم أو تنقصه أو طعن عليهم، أو عرّض بعيبهم أو عاب أحداً منهم فهو مبتدع رافضي خبيث مخالف لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، بل حبهم سنة والدعاء لهم قربة، والاقتداء بهم وسيلة والأخذ بآثارهم فضيلة وخير هذه الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر، وعمر بعد أبي بكر وعثمان بعد عمر وعلي بعد عثمان ووقف قوم على عثمان وهم خلفاء راشدون مهديون، ثم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هؤلاء الأربعة خير الناس لا يجوز لأحد أن يذكر شيئاً من مساويهم ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا ينقص فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته ليس له أن يعفوا عنه بل يعاقبه ويستتيبه، فإن تاب قبل منه وإن ثبت أعاد عليه العقوبة وخلده في الحبس حتى يموت أو يراجع"([[176]](#footnote-176)).

19-وقال ابن أبي زيد القيرواني المالكي في مقدمة رسالته المشهورة: "وأن خير القرون الذين رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وآمنوا به ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، وأفضل الصحابة الخلفاء الراشدون المهديون أبو بكر ثم عمر، ثم عثمان، ثم عليّ رضي الله عنهم أجمعين وأن لا يذكر أحد من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بأحسن ذكر والإمساك عما شجر بينهم وأنهم أحق الناس أن يلتمس لهم حسن المخارج ويظن بهم أحسن المذاهب"([[177]](#footnote-177))أ.هـ

20-وقال أبو عثمان الصابوني: "ويرون ـ أي أهل السنة ـ الكف عما شجر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتطهير الألسنة عن ذكر ما تضمن عيباً لهم ونقصاً فيهم ويرون الترحم على جميعهم والمولاة لكافتهم"([[178]](#footnote-178)).

22- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "ومن أصول أهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما وصفهم الله به في قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْأِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلّاً لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ}[سورة الحشر: الآية 10]، وطاعة للنبي صلى الله عليه وسلم في قوله:"لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ"...ويتبرؤون من طريقة الروافض الذين يبغضون الصحابة ويسبونهم وطريقة النواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل ويمسكون عما شجر بين الصحابة ويقولون إن هذه الآثار المروية في مساويهم منها ما هو كاذب ومنها ما قد زيد فيه ونقص وغير عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذورون إما مجتهدون مصيبون وإما مجتهدون مخطئون وهم مع ذلك لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره بل يجوز عليهم الذنوب في الجملة ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر حتى إنهم يغفر لهم من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم لأن لهم من الحسنات التي تمحو السيئات ما لا يكون لمن بعدهم. وقد ثبت بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم خير القرون، وأن المدّ من أحدهم إذا تصدق به كان من جبل أحد ذهباً ممن بعدهم، ثم إذا كان قد صدر من أحدهم ذنب فيكون قد تاب منه أو أتى بحسنات تمحوه أو غفر له بفضل سابقته أو بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم الذي هم أحق الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه، فإذا كان هذا في الذنوب المحققة فكيف الأمور التي كانوا فيها مجتهدين إن أصابوا فلهم أجران وإن أخطئوا فلهم أجر واحد والخطأ مغفور ثم إن القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نزر مغفور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله والهجرة والنصرة والعلم النافع والعمل الصالح، ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة وما منّ الله عليهم به من الفضائل علم يقيناً أنهم آخر الخلق بعد الأنبياء لا كان ولا يكون مثلهم، وأنهم الصفوة من قرون هذه الأمة التي هي خير الأمم وأكرمها على الله"([[179]](#footnote-179))أ.هـ.

فهذه بعض النقول عن أهل العلم بينوا فيها ما يجب لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلامهم هذا الذي قدمنا ذكره هو محمدة لهم ولمن تكلم به من بعدهم بل هو اللائق بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أما من تكلم فيهم بكلام لا ينبغي فإن في الحقيقة لم يضرهم وإنما يضر نفسه.

فيجب على كل مسلم أن ينقاد لما دل على إثبات فضلهم رضي الله عنهم ويسلم لهم بذلك ويعتقد اعتقاداً جازماً أنهم خير القرون، وأفضل الأمة بعد النبيين ومن يسلم لهم بذلك أو يشك فيه فليتدارك نفسه ويتوب إلى الله لأن مقتضى ذلك تكذيب خبر الله وخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن كذب الله ورسوله لا حظ له في الإسلام ([[180]](#footnote-180)).

**المطلب الخامس: عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام.**

**أولاً: وجوب محبة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم:**

يعتقد أهل السنة والجماعة أن محبة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيمهم وتوقيرهم وتكريمهم واجب من واجبات الدين يتعبدون الله به وذلك لما شرفهم الله به من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم والجهاد معه لنصرة دين الإسلام، وصبرهم على أذى المشركين والمنافقين، والهجرة عن أوطانهم وأموالهم وتقديم حب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم على ذلك كله، وقد دلت النصوص الكثيرة على وجوب حب الصحابة رضي الله عنهم جميعاً، ومن تلك النصوص:

1-قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالأِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ} [سورة الحشر: الآية 10].

فهذه الآية دليل على وجوب محبة الصحابة لأنه جعل لمن بعدهم حظاً في الفيء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم، وأن من سبهم أو واحداً منهم أو اعتقد فيه شراً أنه لا حق له في الفيء، روى ذلك عن مالك وغيره، قال ابن كثير: ما أحسن ما استنبط الإمام مالك من هذه الآية الكريمة: أن الرافضي الذي يسبّ الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب لعدم اتصافه بما مدح الله به هؤلاء في قولهم:{رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ}([[181]](#footnote-181)) .

2- وعن عبد الله بن مغفل المزني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " اتَّقُوا اللَّهَ فِي أَصْحَابِي لا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا مَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ "([[182]](#footnote-182)).

معنى الحديث: أي لا تنقصوا أصحابي من حقهم ولا تسبوهم، بل عظموهم ووقروهم، ولا تتخذوهم هدفاً ترمونهم بقبيح الكلام، كما يرمى الهدف بالسهم، وبين عليه الصلاة والسلام أن حبهم ما استقر في قلب إنسان إلا بسبب حبه للنبي صلى الله عليه وسلم، أو بسبب حب النبي صلى الله عليه وسلم إياهم وما وجد بغضهم في قلب إنسان إلا بسبب ما فيه من البغض للنبي صلى الله عليه وسلم، ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: "يوشك أن يأخذه": أي: يعاقبه في الدنيا أو في الآخرة([[183]](#footnote-183)).

قال المناوي في فيض القدير: "في قوله صلى الله عليه وسلم: "الله الله في أصحابي" أي: اتقوا الله فيهم ولا تلمزوهم بسوء أو اذكروا الله فيهم، وفي تعظيمهم وتوقيرهم، وكرره إيذاناً بمزيد الحث على الكف عن التعرض لهم بمنقص "فمن أحبهم فبحبي أحبهم" أي: فبسبب حبهم إياي، أو حبي إياهم، أي: إنما أحبهم لحبهم إياي، أو لحبي إياهم . "ومن أبغضهم فببغضي" أي: فبسبب بغضه إياي، "أبغضهم" يعني إنما أبغضهم لبغضه إياي "([[184]](#footnote-184)).

3-وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ "([[185]](#footnote-185)). ومعناه: أن علامات كمال إيمان الإنسان حب الأنصار وذلك لحسن وفائهم بما عاهدوا الله عليه من إيواء نبيه صلى الله عليه وسلم ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة وحسن جواره ورسوخ صدقاتهم وخلوص مودتهم ولا يلزم منه ترجيحهم على المهاجرين الذين فارقوا أوطانهم وأهليهم وحرموا أموالهم حباً له وروماً لرضاه.

وخص الأنصار بهذه المنقبة العظمى، لما امتازوا به من الفضائل، فكان اختصاصهم بها مظنة الحسد الموجب للبغض، فوجب التحذير من بغضهم والترغيب في حبهم.

قال العيني رحمه الله:" المقصود من الحديث الحث على حب الأنصار وبيان فضلهم، لما كان منهم من إعزاز الدين وبذل الأموال والأنفس والإيثار على أنفسهم والإيواء والنصر وغير ذلك"([[186]](#footnote-186)).

4-وعن عدي بن ثابت، قال: سمعت البراء يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الأنصار: "لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق من أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله"([[187]](#footnote-187)).

فهذا الحديث دل على وجوب حب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً مهاجرين وأنصار، ولا يقال إن ظاهر لفظه في الأنصار فلا يدخل فيه المهاجرون، بل الصحيح أنه يدخل فيه كل فرد من أفراد الصحابة لتحقق مشترك الإكرام لما لهم من حسن الغناء في الدين رضي الله عنهم أجمعين.

كما اشتملت على ذكر الجزاء الذي ينتظر من يكن لهم المحبة في قلبه ومن يكن لهم البغض، فمن أحبهم فاز بحب الله له، ومن أبغضهم أبغضه الله، وشتان بين الجزائين، كما دلت على أن القلب الذي امتلأ ببغضهم إنما هو قلب ينضح بالنفاق، خذل صاحبه بعدم الإيمان والعياذ بالله.

قال النووي رحمه الله: "ومعنى هذه الأحاديث أن من عرف مرتبة الأنصار وما كان منهم في نصرة دين الإسلام والسعي في إظهاره وإيواء المسلمين وقيامهم في مهمات دين الإسلام حق القيام، وحبهم النبي صلى الله عليه وسلم، وحبه إياهم، وبذلهم أموالهم وأنفسهم بين يديه، وقتالهم ومعاداتهم سائر الناس إيثاراً للإسلام، وعرف من علي بن أبي طالب رضي الله عنه قربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحب النبي صلى الله عليه وسلم له، وما كان منه في نصرة الإسلام، وسوابقه فيه، ثم أحب الأنصار وعلياً لهذا كان ذلك من دلائل صحة إيمانه، وصدقه في إسلامه لسروره بظهور الإسلام والقيام بما يرضي الله ـ سبحانه وتعالى ـ ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومن أبغضهم كان بضد ذلك، واستدل به على نفاقه وفساد سريرته والله أعلم ([[188]](#footnote-188)).

وقال القرطبي: "وأما من أبغض والعياذ بالله أحداً منهم من غير تلك الجهة لأمر طارئ من حدث وقع لمخالفة غرض أو لضرر ونحوه لم يصر بذلك منافقاً ولا كافراً، فقد وقع بينهم حروب ومخالفات، ومع ذلك لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق، وإنما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الأحكام، فإما أن يقال : كلهم مصيب، أو المصيب واحد والمخطئ معذور، مع أنه مخاطب بما يراه ويظنه، فمن وقع له بغض في أحد منهم والعياذ بالله لشيء من ذلك، فهو عاص يجب عليه التوبة، ومجاهدة نفسه بذكر سوابقهم وفضائلهم، وما لهم على كل من بعدهم من الحقوق إذ لم يصل أحد من بعدهم لشيء من الدين والدنيا إلا بهم وبسببهم قال الله تعالى:{وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ}([[189]](#footnote-189)).

وقال الطحاوي رحمه الله: "ونحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نفرط في حب أحد منهم ولا نتبرأ من أحد منهم ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان وبغضهم كفر ونفاق وطغيان"([[190]](#footnote-190)).

فعلى المسلم أن يسلك في حب الصحابة مسلك أهل الحق من أهل السنة والجماعة بحيث يحبهم جميعاً، ولا يفرط في حب أحد منهم وأن يتبرأ من طريقة الشيعة الرافضة الذين يتدينون ببغضهم وسبهم، ومن طريقة النواصب والخوارج الذين ابتلوا بإيذاء أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليعلم كل مسلم أن أهل السنة والجماعة يتبرؤون من طريقة هذه الفرق فيهم. فمن أراد السلامة لدينه وأن يسلم له إيمانه فليحبهم جميعاً، وأن يختم ذلك على نفسه، وعلى كل أبناء جنسه لأن ذلك واجب على جميع الأمة "([[191]](#footnote-191)).

**ثانياً: الدعاء والاستغفار لهم:**

ومن عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحب الكرام الدعاء لهم والاستغفار والترحم عليهم، لما لهم من القدر العظيم، ولما حازوه من المناقب الحميدة، والسوابق القديمة، والمحاسن المشهورة، ولما لهم من الفضل الكبير على كل من أتى بعدهم، فهم الذين نقلوا إلى من بعدهم الدين الحنيف الذي أخرج الله به الناس من الظلمات إلى النور، ففضلهم مستمر على كل مسلم جاء بعدهم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وقد ندب الله ـ جل وعلا ـ كل من جاء بعدهم من أهل الإيمان إلى أن يدعو لهم، ويترحم عليهم، وأثنى على من استجاب منهم لذلك بقوله ـ جل وعلا ـ {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالأِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ}[سورة الحشر: الآية 10].

فالآية مشتملة على بيان موقف أهل الإيمان ممن تقدمهم من الصحابة، فقد بين ـ تعالى ـ أن موقفهم من أولئك الصفوة أنهم يثنون عليهم، ويدعون لهم ابتهاجاً بما آتاهم الله من الفضل وغبطة لهم فيما وفقوا له من الأعمال المصحوبة بالإخلاص واليقين، وهذا الموقف المبارك ينطبق على أهل السنة والجماعة، فقد وفقهم الله للثناء الجميل والقول الحسن في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم الذين يترضون عنهم جميعاً ويستغفرون لهم، وحرم هذا الموقف العظيم الشيعة الرافضة الذين جعلوا رأس مالهم سبهم وبغضهم والحقد عليهم، وهذا خذلان أيما خذلان أعاذنا الله منه.  
وقد فهم متقدمو أهل السنة والجماعة ومتأخروهم أن المراد من الآية السابقة الأمر بالدعاء والاستغفار من اللاحق للسابق، ومن الخلف للسلف، الذين هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإليك طائفة من أقوالهم التي دلت على عمق معرفتهم بما دل عليه كتاب ربهم جل وعلا:

1-عن هشام بن عروة عن أبيه قال: قالت لي عائشة: "يَا ابْنَ أُخْتِي أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لأَصْحَابِ النَّبيِّ -صلى الله عليه وسلم-فَسَبُّوهُمْ." ([[192]](#footnote-192)).

قال النووي رحمه الله تعالى: قولها: "أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسبوهم" قال القاضي: الظاهر أنها قالت هذا عندما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا: وأهل الشام في علي ما قالوا، والحرورية في الجميع ما قالوا: وأما الأمر بالاستغفار الذي أشارت إليه فهو قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالأِيمَانِ}، وبهذا احتج مالك في أنه لا حق في الفيء لمن سب الصحابة رضي الله عنهم لأن الله ـ تعالى ـ إنما جعله لمن جاء بعدهم ممن يستغفر الله لهم والله أعلم" ([[193]](#footnote-193)).

4- وقال ابن عباس رضي الله عنهما: "لا تسبوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فإن الله قد أمرنا بالاستغفار لهم وهو يعلم أنهم سيقتتلون" ([[194]](#footnote-194)).

5-ذكر الإمام البغوي رحمه الله تعالى عند تفسيره لقوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ} الآية. عن مالك بن مغول قال: قال عامر بن شراحيل الشعبي: يا مالك تفاضلت اليهود والنصارى الرافضة بخصلة سئلت اليهود من خير أهل ملتكم، فقالت: أصحاب موسى عليه السلام، وسئلت النصارى: من خير أهل ملتكم، فقالوا: حواري عيسى عليه السلام، وسئلت الرافضة: من شر أهل ملتكم، فقالوا: أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. أمروا بالاستغفار لهم فسبوهم فالسيف عليهم مسلول إلى يوم القيامة، لا تقوم لهم راية، ولا يثبت لهم قدم، ولا تجتمع لهم كلمة كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله بسفك دمائهم وتفريق شملهم وإدحاض حجتهم، أعاذنا الله وإياكم من الفتن المضلة"([[195]](#footnote-195)).

7-أخرج عبد بن حميد عن الضحاك بن مزاحم رحمه الله تعالى، أنه قال في قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ} الآية:"إمروا بالاستغفار لهم وقد علم ما أحدثوا"([[196]](#footnote-196)).

8-وأخرج ابن جرير الطبري بإسناده إلى قتادة بن دعامة السدوسي أنه قال بعد قراءته لقوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ} الآية: "إنما أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمروا بسبهم"([[197]](#footnote-197)).

فهذه جملة صالحة من أقوال السلف الصالح كلها دلت على أن كل من جاء بعد الرعيل الأول من الصحابة رضي الله عنهم مأمور بالدعاء والاستغفار لهم، والترحم عليهم، وأنه يجب على كل مسلم أن يطهر قلبه من الغل والحقد عليهم ([[198]](#footnote-198)).

**ثالثاً: الشهادة لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة منهم:**

من عقائد أهل السنة والجماعة أنهم يشهدون لمن شهد له المصطفى صلى الله عليه وسلم بالجنة من الصحابة الكرام رضي الله عنهم فهناك أشخاص أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنهم من أهل الجنة، وهناك آخرون أخبر ببعض النعيم المعد لهم في الجنة، وكل ذلك شهادة منه صلى الله عليه وسلم لهم بالجنة، فأهل السنة والجماعة يشهدون لهم بالجنة تصديقاً منهم لخبر الذي لا ينطق عن الهوى صلى الله عليه وسلم فلقد أخبر صلى الله عليه وسلم عن عشرة من المهاجرين بأنهم في الجنة وسماهم بأعيانهم وبشرهم بها وأولئك العشرة هم:

1- أبو بكر: عبد الله بن عثمان الصديق الأكبر.

2-أبو حفص: عمر بن الخطاب.

3-أبو عبد الله: عثمان بن عفان.

4-أبو الحسن: علي بن أبي طالب.

5-أبو محمد: طلحة بن عبيد الله.

6-أبو عبد الله: الزبير بن العوام.

7-أبو إسحاق: سعد بن أبي وقاص.

8-أبو محمد: عبد الرحمن بن عوف.

9-أبو عبيدة: عامر بن عبد الله بن الجراح.

10-أبو الأعور: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل.

هؤلاء هم العشرة المبشرون بالجنة رضي الله عنهم وكلهم من المهاجرين دليل ذلك وهو حديث سعيد بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ النَّبِيُ فِي الْجَنَّةِ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَعَلِىٌّ فِي الْجَنَّةِ وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ ". وَلَوْ شِئْتَ لَسَمَّيْتُ الْعَاشِرَ. قَالَ فَقَالُوا مَنْ هُوَ فَسَكَتَ قَالَ فَقَالُوا مَنْ هُوَ فَقَالَ هُوَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ"([[199]](#footnote-199)).

وتبشير العشرة هؤلاء بالجنة لا ينافي تبشير غيرهم، فقد جاء تبشير غيرهم في غير ما خبر، ولأن العدد في الحديث لا ينفي الزائد وممن بشر بالجنة سوى هؤلاء العشرة كثير منهم:

بلال بن رباح، وزيد بن حارثة، وحاطب بن أبي بلتعة، وعكاشة بن محصن، وسعد بن معاذ، وثابت بن قيس بن شماس، وغيرهم.

فأهل السنة والجماعة يشهدون بالجنة لكل ممن سمينا، بل يشهدون بالجنة لجميع الصحابة من مهاجرين وأنصار حيث إن الله تعالى وعدهم جميعاً بالحسنى كما قال: {لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى}[سورة الحديد: الآية 10] ([[200]](#footnote-200)).

**رابعاً: إثبات عدالتهم رضي الله عنهم:**

أهل السنة والجماعة يعتقدون عدالة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لتضافر الأدلة من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على تعديل الصحابة الكرام رضي الله عنهم، مما لا يبقى معها شك لمرتاب في تحقيق عدالتهم، قال الله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً} [سورة البقرة: الآية 143].

وجه الاستدلال بهذه الآية على عدالة الصحابة رضي الله عنهم أن وسطاً بمعنى "عدولاً خياراً"، ولأنهم المخاطبون بهذه الآية مباشرة.

فالآية ناطقة بعدالة الصحابة رضي الله عنهم قبل غيرهم ممن جاء بعدهم من هذه الأمة.

2- قوله تعالى:{كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ.} [سورة آل عمران: الآية 110]. ووجه دلالة هذه الآية على عدالة الصحابة رضي الله عنهم أنها أثبتت الخيرية المطلقة لهذه الأمة على سائر الأمم قبلها وأول من يدخل في هذه الخيرية المخاطبون بهذه الآية مباشرة عند النزول وهم الصحابة الكرام رضي الله عنهم، وذلك يقتضي استقامتهم في كل حال وجريان أحوالهم على الموافقة دون المخالفة، ومن البعيد أن يصفهم الله ـ عز وجل بأنهم خير أمة ولا يكونوا أهل عدل واستقامة، وهل الخيرية إلا ذلك، كما أنه لا يجوز أن يخبر الله تعالى بأنه جعلهم أمة وسطاً ـ أي: عدولاً ـ وهم على غير ذلك.

والخطاب في هاتين الآيتين وإن كان موجهاً لمن كان موجوداً مع النبي صلى الله عليه وسلم وقت نزول الآيتين إلا أنه يشمل جميع الأمة ويكون الصحابة هم أولى الناس بالدخول فيه لما لهم من المآثر الجليلة والأعمال الخيرية النبيلة التي جعلتهم أهلاً لأن يتصفوا بتلك الصفات الواردة في الآيتين.

3-قوله تعالى: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} [سورة الأنفال: الآية 74]. ففي هذه الآية وصف الله تعالى عموم المهاجرين والأنصار بالإيمان الحق ومن شهد الله له بهذه الشهادة فقد بلغ أعلى مرتبة العدالة.

4-قوله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} [سورة التوبة: الآية 100].

ووجه دلالة هذه الآية على عدالتهم رضي الله عنهم أن الله تعالى أخبر فيها برضاه عنهم ولا يثبت الله رضاه إلا لمن كان أهلاً للرضا، ولا توجد الأهلية لذلك إلا لمن كان من أهل الاستقامة في أموره كلها عدلاً في دينه.

ومن أثنى الله تعالى عليه بهذا الثناء كيف لا يكون عدلاً وإذا كان التعديل يثبت بقول اثنين من الناس فكيف لا تثبت عدالة صفوة الخلق وخيارهم بهذا الثناء الصادر من رب العالمين.

5-قوله تعالى: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً} [سورة الفتح: الآية 18].

وهذه الآية فيها دلالة واضحة على تعديل الصحابة الذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية، وقد تقدم ذكر عدتهم وأنهم كانوا ألفاً وأربعمائة ووجه دلالة الآية على تعدليهم رضي الله عنهم أن ـ الباري جل وعلا ـ أخبر برضاه عنهم، وشهد لهم بالإيمان وزكاهم بما استقر في قلوبهم من الصدق والوفاء والسمع والطاعة ولا تصدر تلك التزكية العظيمة من ـ الرب جل وعلا ـ إلا لمن بلغ الذروة في تحقيق الاستقامة على وفق ما أمر الله به والصحابة رضي الله عنهم كانوا في مقدمة من استقاموا في جميع الأحوال.

6- قوله تعالى:{مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً}[سورة الفتح: الآية 29].

قال القرطبي رحمه الله تعالى عند تفسيره لهذه الآية: "فالصحابة كلهم عدول، أولياء الله تعالى وأصفياؤه، وخيرته من خلقه بعد أنبيائه ورسله، هذا مذهب أهل السنة والذي عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة، وقد ذهبت شرذمة لا مبالاة بهم إلى أن حال الصحابة كحال غيرهم، فيلزم البحث عن عدالتهم، ومنهم من فرق بين حالهم في بداءة الأمر، فقال: إنهم كانوا على العدالة إذ ذاك، ثم تغيرت بهم الأحوال، فظهرت فيهم الحروب وسفك الدماء، فلا بد من البحث وهذا مردود فإن خيار الصحابة وفضلائهم كعلي وطلحة والزبير وغيرهم رضي الله عنهم ممن أثنى الله عليهم وزكاهم ورضي عنهم وأرضاهم ووعدهم الجنة بقوله

تعالى: {مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً}، وخاصة العشرة المقطوع لهم بالجنة بإخبار الرسول هم القدوة مع علمهم بكثير من الفتن والأمور الجارية عليهم بعد نبيهم بإخباره لهم بذلك وذلك غير مسقط من مرتبتهم وفضلهم إذ كانت تلك الأمور مبنية على الاجتهاد" ([[201]](#footnote-201)).

7-قوله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ \* أُوْلَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ \* فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ} [سورة الواقعة: الآيات 10-12]. فالصحابة رضي الله عنهم هم السابقون من أمة محمد صلى الله عليه وسلم إلى كل خير، وإلى تحصيل كل قربة فيها رضا الرب جل وعلا، ولا يصدر ذلك إلا ممن تحقق بوصف العدالة.

8- قوله تعالى:{لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ \* وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالأِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}[سورة الحشر: الآيتان:8، 9].فالصادقون هم المهاجرون، والمفلحون هم الأنصار، وهذه الصفات الحميدة في هاتين الآيتين كلها حققها المهاجرون والأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واتصفوا بها ولذلك ختم الله صفات المهاجرين بالحكم بأنهم صادقون وختم صفات الذين آزروهم ونصروهم وآثروهم على أنفسهم بالحكم لهم بأنهم مفلحون، وهذه الصفات العالية لا يمكن أن يحققها قوم ليسوا بعدول([[202]](#footnote-202)).

وأما دلالة السنة على تعديلهم رضي الله عنهم فهي مستفيضة في ذلك. ومن تلك الأحاديث ما يلي:

1-حديث أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ-قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ -عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا أَلاَ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ، وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ صَدَقَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ ذَلِكَ أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ مَرَّتَيْنِ".

وجه دلالة الحديث على عدالتهم رضي الله عنهم ما ذكره ابن حبان رحمه الله حيث قال: "وفي قوله صلى الله عليه وسلم: " أَلاَ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ " أعظم دليل على أن الصحابة كلهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف إذ لو كان فيهم أحد غير عدل لاستثنى في قوله صلى الله عليه وسلم وقال: ألا ليبلغ فلان منكم الغائب فلما أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعدهم دل ذلك على أنهم كلهم عدول وكفى بمن عدله رسول الله صلى الله عليه وسلم شرفاً"([[203]](#footnote-203))أ.هـ.

2-وعَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ "([[204]](#footnote-204)). وفي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ـ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ "فَلاَ أَدْرِى فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ " ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ "([[205]](#footnote-205)).

وجه الدلالة من الحديثين شهادة النبي صلى الله عليه وسلم بالخيرية المطلقة ولا يخبر صلى الله عليه وسلم بهذا إلا لمن كانوا عدولاً مستقيمين على الصراط المستقيم.

3-وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ." ([[206]](#footnote-206)).

وجه الاستدلال بهذا الحديث على عدالة الصحابة رضي الله عنهم "أن الوصف لهم بغير العدالة سب لا سيما وقد نهى صلى الله عليه وسلم بعض من أدركه وصحبه عن التعرض لمن تقدمه لشهود المواقف الفاضلة فيكون من بعدهم بالنسبة لجميعهم من باب أولى.  
فالصحابة كلهم عدول بتعديل الله لهم وثنائه عليهم، وثناء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم بل أجمع أهل السنة قاطبة على ذلك، فلا يبقى لأحد شك ولا ارتياب بعد تعديل الله ورسوله وإجماع الأمة على ذلك وهناك مذاهب ذهب أصحابها إلى القول بخلاف هذا الإجماع وأصحابها ممن لا يعتد بقولهم ولا عبرة بخلافهم.

**خامساً: تحريم سبهم رضي الله عنهم:**

من أصول أهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول اللّه صلى الله عليه وسلم، ويتبرءون من طريقة الرافضة والخوارج الذين يسبون الصحابة رضي اللّه عنهم ويبغضونهم ويجحدون فضائلهم ويكفرون أكثرهم. وذلك لأن سبهم وازدراءهم والتنقص من مكانتهم الرفيعة التي أنزلهم الله فيها إنما هو من البهت لهم بما ليس فيهم، فكل من عابهم وطعن فيهم أو في أحد منهم كل ذلك من البهتان المبين ومن الوقوع في أعراضهم الذي يعد من أربى الربا عند الله ـ جل وعلا ـ.

ولا يشك مسلم في أن النيل منهم بالقول السيئ من سب وغيره أنه انتهاك لحرمة أمر الله عز وجل باحترام الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين.

قال أبو زرعة وهو أجلّ شيوخ الإمام مسلم: إذا رأيت الرجل ينتقص امرأً من الصحابة فاعلم أنه زنديق، وذلك أن القرآن حق والرسول حق وما جاء به حق، وما أدى إلينا ذلك كله إلا الصحابة. فمن جرحهم إنما أراد إبطال الكتاب والسنة. فيكون الجرح به أليق والحكم عليه بالزندقة والضلال أقوم وأحق -قال العلامة ابن حمدان في نهاية المبتدئين: من سب أحدا من الصحابة مستحلا كفر، وإن لم يستحل فسق، وعنه يكفر مطلقا، ومن فسقهم أو طعن في دينهم أو كفرهم كف".

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه".

وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد أيضاً بلفظ: قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تسبوا أحداً من أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه".

قال النووي رحمه الله تعالى: "واعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش المحرمات، سواء من لابس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون"([[207]](#footnote-207)).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "فإن قيل: فلم نهى خالداً عن أن يسب أصحابه إذا كان من أصحابه أيضاً؟، وقال: "لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه".

قلنا: لأن عبد الرحمن بن عوف ونظراءه هم من السابقين الأولين الذين صحبوه في وقت كان خالد وأمثاله يعادونه فيه، وأنفقوا أموالهم قبل الفتح وقاتلوا وهم أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد الفتح وقاتلوا، وكلاً وعد الله الحسنى، فقد انفردوا من الصحبة بما لم يشركهم فيه خالد ونظراؤه ممن أسلم بعد الفتح الذي هو صلح الحديبية وقاتل، فنهي أن يسب أولئك الذين صحبوه قبله، ومن لم يصحبه قط نسبته إلى من صحبه كنسبة خالد إلى السابقين وأبعد.  
وقوله: "لا تسبوا أصحابي" خطاب لكل أحد أن لا يسب من انفرد عنه بصحبته عليه الصلاة والسلام...." ([[208]](#footnote-208)).

والحاصل أن النصوص الشرعية دلت على أن سب الصحابة من أكبر الكبائر، وأفجر الفجور، وأن من ابتلي بذلك فهو من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، وقد وفق الله الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة لاحترامهم ومعرفة حقهم وذكرهم بالجميل اللائق بهم، وحفظوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم حيث اعتقدوا ما دل عليه الكتاب والسنة من حرمة سبهم فهم العاملون بكتاب ربهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم فيما يجب لهم من الحق على الخلق بعدهم حفظ الله أحياءهم ورحم موتاهم.

**سادساً: حكم ساب الصحابة وعقوبته.**

سبِّ الصحابة رضي الله تعالى عنهم من المسائل التي فيها تفصيل طويل؛ لأن السَّابَّ قد يسبُّ واحداً بعينه بسبب خصومة دنيوية بينهما -وهذا في عصره كما هو ظاهر- وقد يسبُّ عدداً من الصحابة بسبب أنه لُبِّس عليه بأنهم ارتدُّوا، أو عملوا أعمالاً يتعاظمها، وقد يسبُّهم لأنهم هم الذين نصروا هذا الدين الذي يتظاهر بالانتساب إليه، وهو في باطنه ليس كذلك، وهكذا.

ومِنْ أحسن مَنْ فصَّل في هذه القضيَّة، شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في آخر كتابه حيث قال: "فأما من سب أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل بيته وغيرهم: فقد أطلق الإمام أحمد أنه يُضْرَب ضرباً نكالاً، وتَوَقَّفَ عن كفره وقتله".

قال أبو طالب: سألت أحمد عمَّن شتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: "القتل أَجْبُنُ عنه، ولكن أضربه ضرباً نكالاً"، وقال عبد الله: سألت أبي عمن شتم رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: "أرى أن يُضْرب، قلت له: حَدّاً؟ فلم يقف على الحدِّ؛ إلا أنه قال: يُضرب، وقال: ما أراه على الإسلام".

وقال في الرسالة التي رواها أبو العباس أحمد بن يعقوب الإصطخري وغيره: "وخير الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم: أبو بكر، وعمر بعد أبي بكر، وعثمان بعد عمر، وعلي بعد عثمان، ووقف قوم على عثمان، وهم خلفاء راشدون مهديون، ثم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هؤلاء الأربعة خير الناس، لا يجوز لأحد أن يذكر شيئاً من مساويهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا نقص، فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته، ليس له أن يعفو عنه، بل يعاقبه ويستتيبه، فإن تاب قُبِلَ منه، وإن ثبت أعاد عليه العقوبة، وخلَّده الحبس حتى يموت أو يراجع".

وحكى الإمام أحمد هذا عمَّن أدركه من أهل العلم، وحكاه الكِرْمَاني عنه، وعن إسحاق، والحُمَيْدي، وسعيد بن منصور، وغيرهم.

وقال الميموني: سمعت أحمد يقول: "ما لهم ولمعاوية؟! نسأل الله العافية"،

وقال لي: "يا أبا الحسن، إذا رأيت أحداً يذكر أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم بسوء، فاتَّهِمْهُ على الإسلام".

فقد نصَّ رضي الله عنه على: "وجوب تعزيره بالجلد، واستتابته حتى يرجع، وإن لم يَنْتَهِ، حُبس حتى يموت أو يراجع"، وقال: "ما أراه على الإسلام، وأَتَّهِمُهُ على الإسلام"، وقال "أَجْبُنُ عن قتله".

وقال إسحاق بن راهَوَيه: "من شتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعاقب ويحبس، وهذا قول كثير من أصحابنا، منهم: ابن أبي موسى"، قال: "ومن سب السلف من الروافض فليس بكفء ولا يزوج، ومن رمى عائشة رضي الله عنها بما برَّأها الله منه، فقد مَرَقَ من الدين، ولم ينعقد له نكاحٌ على مسلمة؛ إلا أن يتوب ويُظهِر توبتَه، وهذا في الجملة قول عمر بن عبد العزيز، وعاصم الأحول، وغيرهما من التابعين، قال الحارث بن عتبة: "إن عمر بن عبد العزيز أُتي برجل سبَّ عثمان، فقال: ما حملك على أن سببته؟ قال: أُبْغِضُه، قال: وإن أبغضت رجلاً سببته؟! قال: فأمر به فجُلد ثلاثين سوطاً". وقال إبراهيم بن ميسرة: "ما رأيت عمر بن عبد العزيز ضرب إنساناً قط، إلا إنساناً شتم معاوية، فضربه أسواطاً"؛ رواهما اللالكائي.

وقد تقدم أنه كتب في رجل سَبَّه: "لا يُقتل إلا من سب النبي صلى الله عليه وسلم ولكن اجلده فوق رأسه أسواطاً، ولولا أني رجوت أن ذلك خيرٌ له لم أفعل".

وروى الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم الأحول، قال:

"أُتيت برجل قد سب عثمان، قال: فضربته عشرة أسواط، قال: ثم عاد

لِما قال، فضربته عشرة أُخرى، قال: فلم يزل يسبُّه حتى ضربته سبعين سوطاً".

وهذا هو المشهور من مذهب مالك، قال مالك: "من شتم النبي صلى الله عليه وسلم قُتل، ومن شتم أصحابه أُدِّب".

وقال عبد الملك بن حبيب: "من غلا من الشيعة إلى بغض عثمان، والبراءة منه، أُدِّب أدباً شديداً، ومن زاد إلى بغض أبي بكر وعمر، فالعقوبة عليه أشد، ويكرر ضربه، ويطال سجنه حتى يموت، ولا يبلغ به القتل إلا في سب النبي صلى الله عليه وسلم".

وقال ابن المنذر: "لا أعلم أحداً يُوجِب قتل مَنْ سب مَنْ بَعد النبي صلى الله عليه وسلم".

وقال القاضي أبو يعلى: "الذي عليه الفقهاء في سب الصحابة: إن كان مُسْتَحِلاًّ لذلك كفر، وإن لم يكن مستحلاًّ فسق ولم يكفر، سواء كفَّرهم أو طعن في دينهم مع إسلامهم".

وقد قطع طائفة من الفقهاء من أهل الكوفة و غيرهم بـ: "قتل من سب الصحابة، وكُفر الرافضة".

قال محمد بن يوسف الفريابي -وسُئل عمن شتم أبا بكر- قال: "كافرٌ، قيل: فيُصلَّى عليه؟ قال: لا، وسأله: كيف يُصنع به وهو يقول: لا إله إلا الله؟ قال: لا تمسُّوه بأيديكم، ادفعوه بالخشب حتى تواروه في حفرته".

وقال أحمد بن يونس: "لو أن يهوديّاً ذبح شاة وذبح رافضي، لأكلت ذبيحة اليهودي، ولم آكل ذبيحة الرافضي؛ لأنه مُرْتَدٌّ عن الإسلام".

وكذلك قال أبو بكر بن هانئ: "لا تؤكل ذبيحة الروافض والقدرية؛ كما لا تؤكل ذبيحة المرتد، مع أنه تؤكل ذبيحة الكتابي؛ لأن هؤلاء يُقامون مقامَ المرتد، وأهل الذمة يُقَرُّون على دينهم، وتؤخذ منهم الجزية".

كذلك قال عبد الله بن إدريس، من أعيان أئمة الكوفة: "ليس لرافضيٍّ شُفْعةٌ؛ لأنه لا شفعة إلا لمسلم".

وقال فُضَيْل بن مرزوق: سمعت الحسن بن الحسن -يعني: ابن علي بن أبي طالب- رضي الله عنهما يقول لرجل من الرافضة: "والله، إنَّ قَتْلَك لَقُرْبَةٌ إلى الله، وما أمتنع من ذلك إلا بالجوار"، وفي رواية قال: "رحمك الله، قد عرفت أنما تقول هذا تمزح"، قال: "لا والله ما هو بالمزح، ولكنه الجد"، قال: وسمعته يقول: "لئن أمكننا الله منكم لنُقَطِّعَنَّ أيديكم وأرجلكم".

وصرح جماعات من أصحابنا بكفر الخوارج المعتقدين البراءة من علي وعثمان، وبكفر الرافضة المعتقدين لسب جميع الصحابة، الذين كفَّروا الصحابة، وفسَّقوهم، وسبُّوهم. وقال أبو بكر عبد العزيز في (المقنع): "وأما الرافضي: فإن كان يسب، فقد كفر، فلا يُزَوَّج".

ولفظ بعضهم -وهو الذي نصره القاضي أبو يعلى-: "أنه إن سبَّهم سبّاً يقدح في دينهم أو عدالتهم، كفر بذلك، وإن كان سبّاً لا يقدح مثل أن يسب أبا أحدهم، أو يسبَّه سبّاً يقصد به غيظه ونحو ذلك لم يكفر".

قال أحمد في رواية أبي طالب في الرجل يشتم عثمان: "هذه زندقة"، وقال في رواية المرُّوذي: "من شتم أبا بكر، وعمر، وعائشة، ما أراه على الإسلام"، وقال في رواية حنبل: "من شتم رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما أراه على الإسلام"، قال القاضي أبو يعلى: "فقد أطلق القول فيه أنه يكفر بسبِّه لأحد من الصحابة، وتوقف في رواية عبد الله وأبي طالب عن قتله، وكمال الحد، وإيجاب التعزير يقتضي أنه لم يحكم بكفره"، قال: "فيحتمل أن يحمل قوله: "ما أراه على الإسلام" إذا استحلَّ سبَّهم، بأنه يكفر بلا خلاف، ويحمل إسقاط القتل على من لم يستحلَّ ذلك، بل فعله مع اعتقاده لتحريمه، كمن يأتي المعاصي. قال: ويحتمل أن يحمل قوله: "ما أراه على الإسلام" على سبٍّ يطعن في عدالتهم؛ نحو قوله: "ظلموا وفسقوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وأخذوا الأمر بغير حق"، ويحمل قوله "في إسقاط القتل" على سب لا يطعن في دينهم؛ نحو قوله: كان فيهم قلة علم، وقلة معرفة بالسياسة والشجاعة، وكان فيهم شحٌّ، ومحبة للدنيا، ونحو ذلك، قال: ويحتمل أن يحمل كلامه على ظاهره، فتكون في سابِّهم روايتان، إحداهما: يكفر، والثانية: يفسق، وعلى هذا استقر قول القاضي وغيره؛ حكوا في تكفيرهم روايتين".

قال القاضي: "ومن قذف عائشة رضي الله عنها بما برَّأها الله منه كفر بلا خلاف".

ونحن نرتب الكلام في فصلين؛ أحدهما: في حكم سبهم مطلقاً، والثاني: في تفصيل أحكام السبِّ.

أما الأوَّل: فسبُّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حرامٌ بالكتاب والسنة، ثم أخذ في سرد الأدلَّة من الكتاب والسنة في ذلك، وبيَّن دلالاتها، وأطال، ثم قال: "فصل في تفاصيل القول فيهم:

أما من اقترن بسبه دعوى: أن عليّاً إله، أو أنه كان هو النبي، وإنما غلط جبريل في الرسالة، فهذا لا شك في كفره، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره. وكذلك من زعم منهم أن القرآن نقص منه آيات وكُتمت، أو زعم أن له تأويلات باطنة تسقط الأعمال المشروعة، ونحو ذلك، وهؤلاء يُسَمَّون (القرامطة) و(الباطنية)، ومنهم: (التناسخية)، وهؤلاء لا خلاف في كفرهم.

وأما من سبَّهم سبّاً لا يقدح في عدالتهم، ولا في دينهم؛ مثل وصف بعضهم بالبخل، أو الجبن، أو قلَّة العلم، أو عدم الزهد، ونحو ذلك: فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير، ولا يحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يُحمل كلام من لم يكفِّرهم من العلماء.

وأما من لعن وقبَّح مطلقاً: فهذا محل الخلاف فيهم؛ لتردد الأمر بين لعن الغيظ ولعن الاعتقاد.

وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفراً قليلاً، لا يبلغون بضع عشرة نفساً، أو أنهم فسقوا عامتهم: فهذا لا ريب أيضاً في كفره، فإنه مكذِّب لما نصه القرآن في غير موضع؛ من الرضا عنهم، والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا؟! فإن كفره متعيِّن؛ فإن مضمون هذه المقالة: أن نَقَلَة الكتاب والسنة كفار أو فُسَّاق، وأن هذه الأمة التي هي خير أمة أخرجت للناس -وخيرها هو القرن الأوَّل- كان عامتهم كفاراً أو فساقاً، ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم، وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها، وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام؛ ولهذا تجد عامة من ظهر عنه شيء من هذه الأقوال، فإنه يتبين أنه زنديق، وعامة الزنادقة إنما يستترون بمذهبهم، وقد ظهرت لله فيهم مَثُلات، وتواتر النقل بأن وجوههم تُمسخ خنازير في المحيا والممات، وجمع العلماء ما بلغهم في ذلك، وممن صنف فيه الحافظ الصالح أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي كتابه في (النهي عن سب الأصحاب، وما جاء فيه من الإثم والعقاب) ([[209]](#footnote-209)).

وخلاصة ما ذكرناه يمكن القول بأن سب الصحابة على ثلاثة أقسام:

**الأول:** أن يسبهم بما يقتضي كفر أكثرهم، أو أن عامتهم فسقوا، فهذا كفر، لأنه تكذيب لله ورسوله بالثناء عليهم والترضي عنهم، بل من شك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين، لأن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب أو السنة كفار، أو فساق.

**الثاني:** أن يسبهم باللعن والتقبيح، ففي كفره قولان لأهل العلم، وعلى القول بأنه لا يكفر يجب أن يجلد ويحبس حتى يموت أو يرجع عما قال.

**الثالث:** أن يسبهم بما لا يقدح في دينهم كالجبن والبخل فلا يكفر ولكن يعزر بما يردعه عن ذلك.

**سابعاً: السكوت عما شجر بين الصحابة.**

معنى الإمساك عما شجر بين الصحابة، هو عدم الخوض فيما وقع بينهم من الحروب والخلافات على سبيل التوسع وتتبع التفصيلات، ونشر ذلك بين العامة، أو التعرض لهم بالتنقص لفئة والانتصار لأخرى.

ومذهب أهل السنة -الفرقة الناجية- الإعراض عما شجر بين الصحابة، وعدم الدخول فيه في شيء، لأنها أمورٌ وقعت وانتهت فيقال:{تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ}[سورة البقرة: الآية 134]، فلا فائدة في الدخول في ذلك، هذا في الجملة، وأما إذا قيل: لابد من النظر، فالنظر أن نقول مثلما قال الرسول صلى الله عليه وسلم:(أنه يمرق مارقة على حين اختلافٍ من المسلمين يقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق)، وهذا يدلنا على أن الطائفتين كلاهما معه شيءٌ من الحق، ولكن أقربهما إلى الحق علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم الذين أخطئوا معذورون باجتهادهم.

أما ما يروى في كتب التاريخ من الأشياء الكثيرة، فكتب التاريخ وللأسف غالب رواتها إن لم يكونوا كلهم من الرافضة، ففيها مزيد وفيها منقوص، وفيها محرف عن وجهه، فإذا جاءت هذه الأمور لا يجوز أخذها على القبول، بل يجب أن تمحص وينظر فيها إلى السند هل هو ثابت أو غير ثابت؟ فإن لم يثبت فلا يجوز أن نثبته، وإذا كان ثابتاً فينظر ما وجهه، ووجهه لا يخلو إما أن يكون صاحبه مجتهداً مخطئاً، أو مجتهداً مصيباً، والمجتهد المخطئ له أجرٌ، وخطؤه مغفور، وإذا كان مصيباً فله أجران، هذه عقيدة أهل السنة في الصحابة رضوان الله عليهم.

قال شيخ الإسلام: "وكذلك نؤمن بالإمساك عما شجر بينهم، ونعلم أن بعض المنقول في ذلك كذب وهم كانوا مجتهدين، إما مصيبين لهم أجران أو مثابين على عملهم الصالح مغفور لهم خطؤهم، وما كان لهم من السيئات، وقد سبق لهم من الله الحسنى، فإن الله يغفر لهم إما بتوبة أو بحسنات ماحية أو مصائب مكفرة"([[210]](#footnote-210)).

وما شجر بينهم من خلاف فقد كانوا رضي الله عنهم يطلبون فيه الحق ويدافعون فيه عن الحق، فاختلفت فيه اجتهاداتهم، ولكنهم عند الله عز وجل من العدول المرضي عنهم، ومن هنا كان منهج أهل السنة والجماعة هو حفظ اللسان عما شجر بينهم ، فلا نقول عنهم إلا خيراً ونتأول ونحاول أن نجد الأعذار للمخطئ منهم ولا نطعن في نيّاتهم فهي عند الله وقد أفضوا إلى ما قدموا، فنترضى عنهم جميعاً ونترحم عليهم ونحرص على أن تكون القلوب سليمة تجاههم.

قال ابن قدامة المقدسي: " ومن السنة تولي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومحبتهم وذكر محاسنهم والترحم عليهم والاستغفار لهم، والكف عن ذكر مساوئهم وما شجر بينهم، واعتقاد فضلهم ومعرفة سابقتهم"([[211]](#footnote-211)).

ويقول الإمام الذهبي رحمه الله:

كما تقرر الكف عن كثير مما شجر بينهم، وقتالهم رضي الله عنهم أجمعين وما زال يمر بنا ذلك في الدواوين والكتب والأجزاء، ولكن أكثر ذلك منقطع وضعيف وبعضه كذب. فينبغي طيه وإخفاؤه بل إعدامه لتصفوا القلوب، وتتوفر على حب الصحابة والترضي عنهم، وكتمان ذلك متعين عن العامة وآحاد العلماء. إلى أن قال: فأما ما نقله أهل البدع في كتبهم من ذلك فلا نعرج عليه، ولا كرامة فأكثره باطل وكذب وافتراء. وفضيلة الصحبة ولو للحظة، لا يوازيها عملٌ ولا تنال درجتها بشيء، والفضائل لا تؤخذ بالقياس ([[212]](#footnote-212)).

يقول النووي رحمه الله: "واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة رضي الله عنهم ليست بداخلة في هذا الوعيد -يعني قوله صلى الله عليه وسلم إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار -ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن بهم، والإمساك عما شجر بينهم، وتأويل قتالهم وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا، بل اعتقد كل فريق أنه المحق ومخالفه باغ فوجب عليه قتاله ليرجع إلى الله، وكان بعضهم مصيباً وبعضهم مخطئاً معذوراً في الخطأ لأنه اجتهاد والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه"([[213]](#footnote-213)).

**المبحث الخامس**

**أشراط الساعة**

**تمهيد:**

الإيمان باليوم الآخر، والإكثار من ذكره، والتصديق الجازم بوقوعه، يزيد إيمان الإنسان، وذلك لأن الله سبحانه وتعالى قد رتب حصول التقوى والفلاح للإنسان في الدنيا والآخرة على الإيمان بما ذكره سبحانه وتعالى من الأمور الغيبية، واليوم الآخر من جملة الغيب الذي يجب علينا الإيمان به.

وكلما ازداد الإنسان يقينا باليوم الآخر زاد إيمانه، وحرص على الأعمال الصالحة وابتعد عن الأعمال السيئة واستعد لهذا اليوم العظيم بما يحبه الله عز وجل، وهذا من أعظم آثار الإيمان باليوم الآخر على الإنسان.

ولأهمية الإيمان باليوم الآخر فقد ذكره الله عز وجل في القرآن الكريم كثيرا، وأقام الدليل عليه، ونوع الأدلة فيه، وبسطها وربطها بالفطرة والعقل، ورد على المنكرين له بأنواع الأدلة والأمثلة، وأمر نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يقسم به على وقوع اليوم الآخر تأكيدا له، كما قال عز وجل: {زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ} [سورة التغابن: الآية 7].

ولما كان اليوم الآخر من الأمور الغيبية، أعان الله سبحانه وتعالى خلقه على الإيمان به بأمور كثيرة، ومن ذلك ربط هذا الغيب بالأمور المحسوسة، فإن الغيب إذا ربط بالأمور المحسوسة سهل الإيمان به على الإنسان، ومن هذه الأمور المحسوسة التي تعين على الإيمان باليوم الآخر، أشراط الساعة.

والإيمان بأشراط الساعة وعلاماتها الصحيحة الثابتة، جزء لا يتجزأ من الإيمان باليوم الآخر، ولذلك كان الحديث عن أشراط الساعة مهم، ولا سيما إذا ابتعد الناس عن تذكر الآخرة واشتغلوا بالدنيا وملذاتها، فإن في أشراط الساعة المحسوسة التي تظهر ويراها الناس بأعينهم كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم، ما يعيد الناس إلى ربهم ويوقظهم من غفلتهم.

يقول القرطبي -رحمه الله -:" قال العلماء رحمهم الله تعالى: الحكمة في تقديم الأشراط، ودلالة الناس عليها، تنبيه الناس من رقدتهم وحثهم على الاحتياط لأنفسهم بالتوبة والإنابة، كي لا يباغتوا بالحول بينهم وبين تدارك العوارض منهم، فينبغي للناس أن يكونوا بعد ظهور أشراط الساعة، قد نظروا لأنفسهم وانقطعوا عن الدنيا واستعدوا للساعة الموعود بها -والله أعلم"([[214]](#footnote-214)).

**المطلب الأول: معنى أشراط الساعة لغة واصطلاحا:**

الأشراط جمع، والشرط العلامة، وأشراط الساعة أي علاماتها، وأشراط الشيء أوائله، ومنه شرط السلطان وهم نخبة أصحابه الذين يقدمهم على غيرهم من مجموع جنده.

قال الجوهري:" أشراط الساعة علاماتها وأسبابها التي دون معظمها وقيامها"([[215]](#footnote-215)).

وقال ابن الأثير " الأشراط: العلامات، واحدها شرط بالتحريك، وبه سميت شرط السلطان؛ لأنهم جعلوا لأنفسهم علامات يعرفون بها"([[216]](#footnote-216)).

وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى: {فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ} [سورة محمد: الآية 18]: أشراطها أي أماراتها وعلاماتها، وقيل: أشراط الساعة أسبابها التي هي دون معظمها، وفيه يقال للدون من الناس الشرط... إلى أن قال: وواحد الأشراط شرط، وأصله الأعلام، ومنه قيل الشرط؛ لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يعرفون بها، ومنه الشرط في البيع وغيره"([[217]](#footnote-217)).

والساعة أيضاً: هي جزء من أجزاء الليل أو النهار وجمعها ساعات وساع ([[218]](#footnote-218)). والساعة: الوقت الذي تقوم فيه القيامة، وقد سميت بذلك لسرعة الحساب فيها، أو لأنها تفاجئ الناس في ساعة فيموت الخلق كلهم بصيحة واحدة ([[219]](#footnote-219)).

**أما معنى أشراط الساعة اصطلاحا:** فهي العلامات التي تسبق يوم القيامة وتدل على قدومها ([[220]](#footnote-220)).

**المطلب الثاني: الأدلة من الكتاب والسنة على أشراط الساعة وعلاماتها:**

**أولاً: دلالة الكتاب على أشراط الساعة:**

موعد قيام الساعة من الغيب الذي استأثر الله عز وجل بعلمه، قال تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً} [سورة الأعراف: الآية 187].

وإذا كان الله سبحانه وتعالى قد أخفى الساعة عن الخلق، فقد جعل لها عز وجل علامات تدل على قرب وقوعها، ومن الآيات الدالة على ذكر الأشراط قوله تعالى: {فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا} [سورة محمد: الآية 18].

قال ابن كثير - رحمه الله - في تفسيره: " فقد جاء أشراطها أي أمارات اقترابها كقوله تعالى:{هَذَا نَذِيرٌ مِنَ النُّذُرِ الْأُولَى}{أَزِفَتِ الْآزِفَةُ } [النجم:الآييتان56 ،57]،وكقوله جلت عظمته:{اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَر}[ القمر: الآية 1]، وكقوله سبحانه وتعالى:{أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ}[سورة النحل: الآية 1]، وقوله جل وعلا:{اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ}[ الأنبياء: الآية 1]، فبعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم من أشراط الساعة؛ لأنه خاتم الرسل الذي أكمل الله تعالى به الدين وأقام به الحجة على العالمين ، وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بأمارات الساعة وأشراطها، وأبان عن ذلك وأوضحه بما لم يؤته نبي قبله..."([[221]](#footnote-221)).

وقد ورد في القرآن الكريم ذكر الأدلة على بعض أشراط الساعة مثل: خروج يأجوج ومأجوج، ونزول عيسى ابن مريم، وغيرها، وسيأتي ذكر هذه الأدلة في موضعها عند ذكر هذه الأشراط مفصلة في المباحث القادمة إن شاء الله تعالى.

**ثانياً: الأدلة من السنة على أشراط الساعة وعلاماتها:**

وردت أحاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ذكر جملة من أشراط الساعة وعلاماتها، ومن ذلك .

1 -حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، المشهور بحديث جبريل وفيه قوله:" قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ "مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ". قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا. قَالَ "أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ"([[222]](#footnote-222)).

2 -ومنها حديث عوف بن مالك رضي الله عنه قال: "قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهْوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ مَوْتِي ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثُمَّ مُوتَانٌ ([[223]](#footnote-223)). يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ ([[224]](#footnote-224)). الْغَنَمِ ثمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا ثُمَّ فِتْنَةٌ لاَ يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلاَّ دَخَلَتْهُ ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً([[225]](#footnote-225)) . تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا." ([[226]](#footnote-226)).

3 - ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لاََ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعْوَتُهُمَا وَاحِدَةٌ وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلاَثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلاَزِلُ وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ وَهْوَ الْقَتْلُ وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ لاَ أَرَبَ لِي بِهِ وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ ، يَعْنِي - آمَنُوا أَجْمَعُونَ فَذَلِكَ حِينَ لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلاَنِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلاَ يَتَبَايَعَانِهِ ، وَلاَ يَطْوِيَانِهِ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدِ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقْحَتِهِ فَلاَ يَطْعَمُهُ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهْوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ فَلاَ يَسْقِي فِيهِ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أُكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلاَ يَطْعَمُهَا."([[227]](#footnote-227)) .

4 -ومنها حديث حذيفة بن أسيد الغفاري رضي الله عنه قال: اطَّلَعَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم-عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ فَقَالَ "مَا تَذَاكَرُونَ". قَالُوا نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ "إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ ". فَذَكَرَ الدُّخَانَ وَالدَّجَّالَ وَالدَّابَّةَ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ -صلى الله عليه وسلم-وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَثَلاَثَةَ خُسُوفٍ خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ." ([[228]](#footnote-228)). والأحاديث التي تتناول علامات الساعة كثيرة.

وهذه العلامات منها ما هو قريب من قيام الساعة، وهو ما يسمى بعلامات الساعة الكبرى، مثل: نزول عيسى عليه السلام، وخروج الدجال، وطلوع الشمس من مغربها وغيرها، ومنها ما يكون قبل ذلك وهو ما يسمى بعلامات الساعة الصغرى.

**المطلب الثالث: أشراط الساعة الصغرى.**

أشراط الساعة الصغرى هي العلامات التي تتقدم الساعة بأزمان متطاولة، وتكون من النوع المعتاد، وقد يظهر بعضها مصاحباً للأشراط الكبرى.

**تنبيه مهم:**

قبل ذكر أشراط الساعة الصغرى وأدلتها، يحسن أن ننبه إلى أن بعض الناس يفهم من كون الشيء من أشراط الساعة أنه محذور وممنوع، وهذه القاعدة غير مسلمة. فإنه ليس كل ما أخبر بكونه من علامات الساعة يكون محرمًا أو مذمومًا، فإن تطاول الرعاة في البنيان وفشو المال، وكون خمسين امرأة لهن قيمٌ واحد ليس بحرام بلا شك، وإنما هذه علامات، والعلامة لا يُشترط فيها شيء من ذلك، بل تكون بالخير والشر والمباح والمحرم والواجب وغيره. -والله أعلم.

وعلامات أَشراط الساعة الصغرى كثيرة جدا ونذكر الآن شيئاً مما صح منها ما يلي:

**1 -بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم:**

حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ، أَوْ كَهَاتَيْنِ وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى."([[229]](#footnote-229)).

فهذا الحديث وغيره مما هو في معناه يدل على أن بعثته صلى الله عليه وسلم أول أشراط الساعة فهو خاتم النبيين وآخر المرسلين ولا نبي بعده، وإنما يليه قيام الساعة، كما يلي في الأصابع السبابة الوسطى.

**2 -انشقاق القمر:**

قال الله تعالى: {اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ \* وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ} [سورة القمر: الآيتان: 2،1].

قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى -في تفسيره {وَانْشَقَّ الْقَمَرُ}: "قد كان هذا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ورد ذلك في الأحاديث المتواترة بالأسانيد الصحيحة، وهذا أمر متفق عليه بين العلماء أن انشقاق القمر قد وقع في زمان النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه كان إحدى المعجزات الباهرات "([[230]](#footnote-230)).

قال القاضي عياض -رحمه الله -: " انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم، وقد رواها عدة من الصحابة رضي الله عنهم مع ظاهر الآية الكريمة وسياقها.

قال الزجاج: وقد أنكرها بعض المبتدعة المضاهين لمخالفي الملة، وذلك لما أعمى الله قلبه، ولا إنكار للعقل فيه؛ لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء كما يفنيه ويكوره في آخر أمره "([[231]](#footnote-231)).

**3 -نار الحجاز التي أضاءت أعناق الإبل ببصرى لها:**

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لاََ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الإِبِلِ بِبُصْرَى."([[232]](#footnote-232)).

قال النووي -رحمه الله -:"خرجت في زماننا نار بالمدينة سنة أربع وخمسين وستمائة، وكانت نارا عظيمة جدا، من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة، تواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان، وأخبرني من حضرها من أهل المدينة "([[233]](#footnote-233)).

وقال ابن كثير -رحمه الله -: وقد ذكر الشيخ شهاب الدين أبو شامة -وكان شيخ المحدثين في زمانه وأستاذ المؤرخين في أوانه -"في سنة أربع وخمسين وستمائة في يوم الجمعة خامس جمادى الآخرة ظهرت نار بأرض المدينة النبوية في بعض تلك الأودية طول أربعة فراسخ، وعرض أربعة أميال، تسيل الصخر حتى يبقى مثل الآنك، ثم يصير كالفحم الأسود، وان ضوءها كان الناس يسيرون عليه بالليل إلى تيماء، وأنها استمرت شهراً، وقد ضبط ذلك أهل المدينة وعملوا فيها أشعارا "([[234]](#footnote-234)).

وهذه النار غير النار التي تخرج في آخر الزمان وتحشر الناس وتبيت معهم حيث باتوا، وتقيل معهم حيث قالوا.

وسيأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى في ذكر الأشراط الكبرى.

**4 -كثرة الفتن:**

دلت نصوص كثيرة صحيحة على أن من علامات الساعة كثرة الهرج، وهو القتل واللغط وظهور الفتن وانتشارها ونزولها في البلاد وكبر بلائها وهولها، حتى يمسي المرء المسلم من شدة وقعها كافراً، ويصبح مؤمناً، ويصبح مؤمناً ويمسي كافراً، وتجيء الفتنة تلو الأخرى فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف وتظهر أخرى ، فيقول هذه هذه إلى أن يشاء الله، فلا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه، وكلما طال الزمان بأهله وبعد بهم كانت الفتن أشد ومصائبها أعظم، كما شهدت بذلك نصوص الشرع، ودلت عليه الحوادث والوقائع.

**ومما ذكره صلى الله عليه وسلم في الفتن ما يلي:**

1 -عن الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك رضي الله عنه فشكونا إليه ما نلقي من الحجاج فقال: "اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلاَّ الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ"، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم([[235]](#footnote-235)).

2 -وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِى كَافِرًا أَوْ يُمْسِى مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا"([[236]](#footnote-236)).

3 -عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ([[237]](#footnote-237)). وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ ([[238]](#footnote-238)). إِذْ نَادَى مُنَادِى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-الصَّلاَةَ جَامِعَةً. فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-فَقَالَ "إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌ قَبْلِي إِلاَّ كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِى أَوَّلِهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلاَءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِى يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ". فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ أَنْشُدُكَ اللَّهَ آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. فَقُلْتُ لَهُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا}، قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ."([[239]](#footnote-239)).

ولما كانت الفتن عظيمة وخطرها على المسلم أعظم أرشد صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى ما يعصمهم من هذه الفتن والشرور والآثام فأمرهم بالتعوذ بالله منها وبالابتعاد عنها مع المبادرة بالأعمال الصالحة والإيمان الصحيح بالله واليوم الآخر ولزوم جماعة المسلمين.

فَعَنْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ـ رضي الله عنه ـ قَالَ \_ صلى الله عليه وسلم \_: " تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ". قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ."([[240]](#footnote-240)).

وعن حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ ـ رضي الله عنه ـ، قال: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ: "نَعَمْ"، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ، قَالَ: "نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ"، قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: "قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ"، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: "نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ صِفْهُمْ لَنَا، فَقَالَ: "هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا"، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: "تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ"، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ؟ قَالَ: "فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ."([[241]](#footnote-241)).

إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي يطول حصرها وسردها، وكلها دالة على هذا الأمر العظيم الذي نبه عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحذر أمته من عاقبته، وأرشدهم إلى ما يعصمهم من هذه الشرور والآثام بالتعوذ منها والابتعاد عنها مع صحة الإيمان بالله تعالى واتباع أمره ونهيه ولزوم جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة، وإن كانوا في ضعف وقلة عدد.

**5 -خروج الدجالين الكذابين:**

ومن أمارات الساعة وأشراطها خروج الدجالين الكذابين، الذين يدعون النبوة ويثيرون الفتنة بأباطيلهم، فعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"لا تقوْمُ السّاعَةُ حَتَّى تلحَقَ قبائِلُ مِنْ أُمَّتِي باِلمشْرِكِيْنَ، وَحَتَّى يَعْبُدُوْا الأَوْثانَ، وَإنهُ سَيَكوْنُ في أُمَّتِي ثلاثوْنَ كذّابوْنَ، كلهُمْ يَزْعُمُ أَنهُ نبيٌّ، وَأَنا خَاتمُ النَّبيِّيْنَ لا نبيَّ بَعْدِي"([[242]](#footnote-242)).

وقد تحققت ووقعت هذه الآية، والعلامة من علامات الساعة، فخرج كثير من أدعياء النبوة قديماً وحديثاً، ولا يستبعد أن يظهر دجالون آخرون إلى أن يظهر الدجال الأعور الكذاب -نعوذ بالله من فتنته -فقد خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال:"وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلاَثُونَ كَذَّابًا آخِرُهُمُ الأَعْوَرُ الدَّجَّالُ "([[243]](#footnote-243)).

**6 -ولادة الأَمَةُ ربتها وتطاول الحفاة العراة رعاء الشاء في البنيان:**

ففي حديث جبريل الطويل: " قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ مَا الْمَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وَلَدَتِ الْمَرْأَةُ رَبَّتَهَا فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كَانَ الْحُفَاةُ الْعُرَاةُ رُؤُوسَ النَّاسِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا."([[244]](#footnote-244)) الحديث. فقد دل هذا الحديث أن الأمور ستنقلب في آخر الزمان، وتصبح في غير محلها اللائق بها.

قال ابن رجب الحنبلي:"ومضمون ما ذكر من أشراط الساعة في هذا الحديث يرجع إلى أن الأمور توسد إلى غير أهلها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن سأله عن الساعة: "إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة " فإنه إذا صار الحفاة العراة رعاء الشاء وهم أهل الجهل والجفاء رؤوس الناس وأصحاب الثروة والأموال حتى يتطاولوا في البنيان فإنه يفسد بذلك نظام الدين والدنيا "([[245]](#footnote-245)).

وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في تفسير هاتين العلامتين من أشراط الساعة:

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله -: وقد اختلف العلماء قديما وحديثا في معنى ذلك، قال ابن التين: اختلف فيه على سبعة أوجه، فذكرها لكنها متداخلة، وقد لخصتها بلا تداخل فإذا هي أربعة أقوال:

الأول: قال الخطابي: معناه اتساع الإسلام واستيلاء أهله على بلاد الشرك وسبي ذراريهم، فإذا ملك الرجل الجارية واستولدها كان الولد فيها بمنزلة ربها لأنه وليد سيدها.

قال النووي وغيره: إنه قول الأكثرين، قلت: لكن في كونه المراد نظر؛ لأن استيلاد الإماء كان موجوداً حين المقالة، والاستيلاء على بلاد الشرك وسبي ذراريهم وقع أكثره في صدر الإسلام وسياق الكلام يقتضي الإشارة إلى وقوع ما لم يقع مما سيقع قرب قيام الساعة.

الثاني: أن تبيع السادة أمهات أولادهم ويكثر ذلك فيتداول الملاك المستولدة حتى يشتريها ولدها ولا يشعر بذلك، وعلى هذا فالذي يكون من الأشراط غلبة الجهل بتحريم بيع أمهات الأولاد أو الاستهانة بالأحكام الشرعية.

الثالث: وهو من نمط الذي قبله، قال النووي: لا يختص شراء الولد أمه بأمهات الأولاد، بل يتصور في غيرهن، بأن تلد الأمة حراً من غير سيدها بوطء شبهة أو رقيقاً بنكاح أو زنا، ثم تباع الأمة في الصورتين بيعاً صحيحاً وتدور في الأيدي حتى يشتريها ابنها أو ابنتها.

الرابع: أن يكثر العقوق في الأولاد فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته من الإهانة بالسب والضرب والاستخدام فأطلق عليه ربها مجازا لذلك، أو المراد بالرب المربي فيكون حقيقة، وهذا أوجه الأوجه عندي لعمومه، ولأن المقام يدل على أن المراد حالة تكون -من كونها تدل على فساد الأحوال -مستغربة، ومحصلة الإشارة إلى أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الأمور بحيث يصير المربى مربيا، والسافل عاليا"([[246]](#footnote-246)).

وأما تطاول الناس في البنيان فيكون بتكثير طبقات البيوت ورفعها إلى فوق، ويكون بتحسين البناء وتقويته وتزويقه، ويكون بتوسيع البيوت وتكثير مجالسها ومرافقها، وكل ذلك واقع في زماننا حين كثرت الأموال وبسطت الدنيا على الحفاة العراة العالة.

يقول الحافظ ابن حجر: " ومعنى التطاول في البنيان أن كل من يبني بيتا يريد أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر، ويحتمل أن يكون المراد: المباهاة في الزينة والزخرفة أو أعم من ذلك، وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد "([[247]](#footnote-247)).

**7 -قبض العلم وظهور الجهل:**

من علامات الساعة التي أخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم: قبض العلم وظهور الجهل، فعَنِ الأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالاَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لأَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ." ([[248]](#footnote-248)).

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا. "([[249]](#footnote-249)).

قال ابن العربي: "وأما ذهاب العلم، قال المشيخة: فيكون بوجوده، إما بمحوه من القلوب، وقد كان في الذين قبلنا، ثم عصم هذه الأمة، فذهاب العلم منها بموت العلماء، وقد قال جماعة من الناس: إن ذهاب العلم يكون أيضاً بذهاب العمل به، فيحفظون القرآن ولا يعملون به فيذهب العلم...، والذي عندي أن الوجوه الثلاثة في هذه الأمة، فقد يذنب الرجل حتى يذهب ذنبه علمه، وقد يقرؤه ولا يعمل به، وقد يقبض بعلمه فلا ينتفع أحد به، أو يمنع من بثه فيذهب لوقته"([[250]](#footnote-250)).

وقال ابن حجر: "قيل: إن المراد نقص علم كل عالم بأن يطرأ عليه النسيان مثلاً، وقيل: نقص العلم بموت أهله، فكلما مات عالم ولم يخلفه غيره نقص العلم من تلك البلد"([[251]](#footnote-251)).

وقد وقع ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم في زمان من قبل فكيف بزماننا، قال ابن بطال: "وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الأشراط قد رأيناها عياناً، فقد نقص العلم وظهر الجهل، وألقي الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل "([[252]](#footnote-252)).

**8 -تكليم السباع والجماد للإنس.**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم صَلاَةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا فَقَالَتْ إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللهِ بَقَرَةٌ تَكَلَّمُ فَقَالَ فَإِنِّي أُومِنُ بِهَذَا أَنَا ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - وَمَا هُمَا ثَمَّ - وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذِّئْبُ فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ فَطَلَبَ حَتَّى كَأَنَّهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ فَقَالَ لَهُ الذِّئْبُ هَذَا اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ يَوْمَ لاَ رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللهِ ذِئْبٌ يَتَكَلَّمُ قَالَ فَإِنِّي أُومِنُ بِهَذَا أَنَا ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَا هُمَا ثَمَّ." ([[253]](#footnote-253)).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ـ رضي الله عنه ـ قَالَ: عَدَا الذِّئْبُ عَلَى شَاةٍ، فَأَخَذَهَا فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، فَأَقْعَى الذِّئْبُ عَلَى ذَنَبِهِ، قَالَ: أَلاَ تَتَّقِي اللَّهَ، تَنْزِعُ مِنِّي رِزْقًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَجَبِي ذِئْبٌ مُقْعٍ عَلَى ذَنَبِهِ، يُكَلِّمُنِي كَلاَمَ الإِِنْسِ، فَقَالَ الذِّئْبُ: أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ؟ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَثْرِبَ يُخْبِرُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ، قَالَ: فَأَقْبَلَ الرَّاعِي يَسُوقُ غَنَمَهُ، حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَزَوَاهَا إِلَى زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنُودِيَ الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ لِلرَّاعِي: أَخْبِرْهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُكَلِّمَ السِّبَاعُ الإِِنْسَ، وَيُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ سَوْطِهِ، وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَيُخْبِرَهُ فَخِذُهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ."([[254]](#footnote-254)).

قال القرطبي:"وفي هذا الحديث ما يرد على كفرة الأطباء والزنادقة الملحدين، وأن الكلام ليس مرتبطا بالهيبة والبله، وإنما الباري جلَّت قدرته يخلقه متى شاء في أي شيء شاء من جماد أو حيوان على ما قدره الخالق الرحمن، فقد كان الحجر والشجر يسلمان عليه صلى الله عليه وسلم تسليم من نطق وتكلم، ثبت ذلك في غير ما حديث، وهو قول أهل أصول الدين في القديم والحديث." ([[255]](#footnote-255)).

**9 -قطع الأرحام، وسوء الجوار، وظهور الفساد، وتأمين الخائن، وتخوين الأمين:**

من علامات الساعة التي أخبر بها الرسول صلى الله عليه وسلم قطيعة الرحم وسوء الجوار وظهور الفساد والفحش، ومن الأحاديث الدالة على ذلك: ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما -أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالتَّفَاحُشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَسُوءُ الْمُجَاوَرَةِ، وَحَتَّى يُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ وَيُخَوَّنَ الأَمِينُ."([[256]](#footnote-256)).

وقد وقع ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم فنرى الفساد ظاهراً بين الناس كما نرى التقاطع وسوء الجوار حاصلاً بينهم، وحل التباغض والتنافر بينهم محل المحبة والصلة والمودة، حتى إن الجار لا يعرف جاره، والقريب لا يعرف عن بعض أرحامه هل هم من الأموات أم من الأحياء، بل أصبح يأتمنون الخائن ويصفونه بالأمين، أما الأمين المؤتمن على الأموال والأعراض فهو الخائن عندهم.

**10 -كثرة الزلازل، وظهور الخسف والقذف والمسخ الذي يعاقب الله به بعض هذه الأمة:**

من علامات الساعة وأماراتها التي أخبر بها الرسول صلى الله عليه وسلم: كثرة الزلازل، وظهور الخسف، والقذف، والمسخ، وقد دل على هذا الأحاديث الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رضي الله عنه ـ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلاَزِلُ وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، وَهْوَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ -حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ فَيَفِيضُ." ([[257]](#footnote-257))

يقول الحافظ ابن حجر:"وقد وقع في كثير من البلاد الشمالية والشرقية والغربية كثير من الزلازل، ولكن الذي يظهر أن المراد بكثرتها شمولها ودوامها "([[258]](#footnote-258)). وقد كثرت الزلازل في عصرنا الحاضر في أماكن متعددة، وهذا مصداق لما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-"يَكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ". قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ:"نَعَمْ إِذَا ظَهَرَ الْخَبَثُ."([[259]](#footnote-259)).

**المطلب الثالث: أشراط الساعة الكبرى:**

**أولاً: خروج المهدي.**

**أ – الأدلة على خروجه.**

إن من أول أشراط الساعة الكبرى وعلاماتها العظمى ظهور المهدي ، يلي أمر هذه الأمة، ويجدد لها دينها، فيحكم بالإسلام، ويملأ الأرض عدلا بعد أن ملئت جورا وظلما وينشر العدل بين الناس ، لا يترك سنة من سنن الإسلام إلا أقامها، ولا يدع بدعة إلا أبادها، وتنعم الأمة في زمانه نعمة لم يسمعوا بمثلها قط.

قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله -: في زمانه تكون الثمار كثيرة، والزروع غزيرة، والمال وافر، والسلطان قاهر، والدين قائم، والعدو راغم، والخير في أيامه دائم ([[260]](#footnote-260)).

هذا وخروج المهدي عند أهل السنة والجماعة حقيقة ثابتة بالنصوص الصحيحة، وقد وردت في شأنه أحاديث كثيرة ما بين صحاح وحسان وضعاف تنجبر وضعاف شديدة الضعف ([[261]](#footnote-261)).

ومن هذه الأحاديث:

عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لاَ تَذْهَبُ أَوْ لاَ تَنْقَضِى الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِى يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِى." ([[262]](#footnote-262)).

وعن أبي سعيد الخدري قال: " قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: "أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلاَفٍ مِنَ النَّاسِ وَزَلاَزِلَ ، فَيَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلاً، كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا، يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الأَرْضِ، يَقْسِمُ الْمَالَ صِحَاحًا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا صِحَاحًا؟ قَالَ: بِالسَّوِيَّةِ بَيْنَ النَّاسِ. قَالَ: وَيَمْلأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غِنًى، وَيَسَعُهُمْ عَدْلُهُ، حَتَّى يَأْمُرَ مُنَادِيًا فَيُنَادِي فَيَقُولُ: مَنْ لَهُ فِي مَالٍ حَاجَةٌ؟ فَمَا يَقُومُ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ رَجُلٌ فَيَقُولُ أنا ، فيقول : ائْتِ السَّدَّانَ - يَعْنِي الْخَازِنَ - فَقُلْ لَهُ : إِنَّ الْمَهْدِيَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُعْطِيَنِي مَالاً ، فَيَقُولُ لَهُ : احْثِ حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ فِي حِجْرِهِ وَأَبْرَزَهُ نَدِمَ، فَيَقُولُ: كُنْتُ أَجْشَعَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ نَفْسًا ، أَوَ عَجَزَ عَنِّي مَا وَسِعَهُمْ ؟ قَالَ: فَيَرُدُّهُ فَلاَ يَقْبَلُ مِنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: إِنَّا لاَ نَأْخُذُ شَيْئًا أَعْطَيْنَاهُ، فَيَكُونُ كَذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانِ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ -ثُمَّ لاَ خَيْرَ فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُ، أَوْ قَالَ: ثُمَّ لاَ خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ"([[263]](#footnote-263)).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلا يَوْمٌ، لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ فِيهِ رَجُلا مِنِّي، أَوْ مِنْ أَهْلِي أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا."([[264]](#footnote-264)).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " الأحاديث التي يحتج بها على خروج المهدي أحاديث صحيحة رواها أبو داود والترمذي وأحمد وغيرهم "([[265]](#footnote-265)).

قال العلامة السفاريني:" قد كثرت الأقوال في المهدي، حتى قيل: لا مهدي إلا عيسى! والصواب الذي عليه أهل الحق: أن المهدي غير عيسى، وأنه يخرج قبل نزول عيسى عليه السلام، وقد كثرت بخروجه الروايات حتى بلغت حد التواتر المعنوي، وشاع ذلك بين علماء السنة حتى عد من معتقداتهم..."([[266]](#footnote-266)).

**ب -اسمه ونسبه:**

واسم المهدي (محمد)، واسم أبيه (عبد الله). وأما نسبه: فالروايات الكثيرة تبين لنا أنه من ولد فاطمة فعن أم سلمة -رضي الله عنها – أنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " الْمَهْدِىُّ مِنْ عِتْرَتِي مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ "([[267]](#footnote-267)).

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ." ([[268]](#footnote-268)).

فهذه الأخبار تؤكد أن المهدي من ذرية رسول الله صلى الله عليه وسلم، من ولد فاطمة الزهراء، وهذا ما عليه جماهير الأمة، فلا يسوغ العدول عنه ولا الالتفات إلى غيره من الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

قال سماحة العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - ما ملخصه : " أمر المهدي معلوم ، والأحاديث فيه مستفيضة، بل متواترة متعاضدة، وقد حكى غير واحد من أهل العلم تواترها، وتواترها تواتر معنوي، لكثرة طرقها، واختلاف مخارجها وصحابتها ورواتها وألفاظها ، فهي بحق تدل على أن هذا الشخص الموعود به أمره ثابت وخروجه حق ، وهو محمد بن عبد الله العلوي الحسني من ذرية الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم ، وهذا الإمام من رحمة الله عز وجل بالأمة في آخر الزمان ، يخرج فيقيم العدل والحق ، ويمنع الظلم والجور ، وينشر الله به لواء الخير على الأمة عدلا وهداية وتوفيقا وإرشادا للناس وقد اطلعت على كثير من أحاديثه فرأيتها كما قال الشوكاني وغيره، وكما قال ابن القيم وغيره: فيها الصحيح، وفيها الحسن، وفيها الضعيف المنجبر، وفيها أخبار موضوعة، ويكفينا من ذلك ما استقام سنده، سواء كان صحيحا لذاته أو لغيره ، وسواء كان حسنا لذاته أو لغيره ، وهكذا الأحاديث الضعيفة إذا انجبرت وشد بعضها بعضا ، فإنها حجة عند أهل العلم... والحق أن جمهور أهل العلم - بل هو كالاتفاق - على ثبوت أمر المهدي ، وأنه حق ، وأنه سيخرج في آخر الزمان ، أما من شذ عن أهل العلم في هذا الباب فلا يلتفت إلى كلامه في ذلك "([[269]](#footnote-269)).

**ج -أقسام الناس في المهدي:**

انقسم الناس في أمر المهدي إلى طرفين ووسط:

**القسم الأول:** وهم الذين ينكرون خروج المهدي قديما وحديثا من الذين ليس لهم خبرة بالنصوص وأقوال أهل العلم، تمشيا مع مذهبهم الباطل في نفي الأمور الغيبية التي لا تدركها عقولهم ولا توافق أهواءهم ويقولون: إن المهدي أسطورة وخرافة دخلت على أهل السنة من جهة الشيعة، ويقولون أيضا: إن الأحاديث الواردة فيه بعضها باطل والبعض الآخر متناقض.

وقد رد العلماء على هؤلاء وبينوا فساد قولهم ومخالفته لما ثبت في النصوص الصحيحة التي سبق ذكر بعضها.

**القسم الثاني:** وهم من يغالي في أمر المهدي من الطوائف الضالة حتى ادعت كل طائفة منهم أن زعيمهم هو المهدي المنتظر، وهم الرافضة الإمامية الذين يقولون بأن المهدي هو محمد بن الحسن العسكري المنتظر، من ولد الحسين بن علي لا من ولد الحسن، الحاضر في الأمصار، الغائب عن الأبصار، الذي يورث العصا، ويختم الفضا، دخل سرداب سامراء طفلا صغيرا من أكثر من خمسمائة سنة، فلم تره بعد ذلك عين، ولم يحس فيه بخبر ولا أثر، وهم ينتظرونه كل يوم!! يقفون بالخيل على باب السرداب ويصيحون به أن يخرج إليهم: اخرج يا مولانا، اخرج يا مولانا، ثم يرجعون بالخيبة والحرمان.

ولقد أصبح هؤلاء عارا على بني آدم، وضحكة يسخر منهم كل عاقل ([[270]](#footnote-270)).

**القسم الثالث:** وهم أصحاب المذهب الوسط أهل السنة والجماعة الذين يثبتون خروج المهدي على ما دلت عليه النصوص الثابتة التي ذكر فيها اسمه واسم أبيه ونسبه وصفاته وأنه خليفة راشد ومصلح يظهر في آخر الزمان يؤيده الله ويصلح به العباد والبلاد.

يقول الحافظ ابن القيم -رحمه الله -حينما تكلم عن أقسام الناس في المهدي عن معتقد أهل السنة والجماعة: "القول الثالث: أنه رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم من ولد الحسن بن علي، يخرج في آخر الزمان، وقد امتلأت الأرض جورا وظلما، فيملؤها قسطا وعدلا، وأكثر الأحاديث على هذا تدل"([[271]](#footnote-271)).

**ثانياً: فتنة المسيح الدجال.**

من أشراط الساعة العظيمة فتنة المسيح الدجال، بل هي من أعظم الفتن والمحن التي تمر على الناس.

والمقصود بالمسيح هنا مسيح الضلالة الذي يفتن الناس بما يجري على يديه من الآيات، كإنزال المطر وإحياء الأرض، وبما يظهر على يديه من عجائب وخوارق للعادات، وأما مسيح الهدى فهو عيسى ابن مريم عليه السلام الذي سيأتي الكلام عليه.

**أ -ذكر الأدلة على خروجه وبيان صفته:**

قد تواترت الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر خروج الدجال في آخر الزمان والتحذير منه، حيث وصفه الرسول صلى الله عليه وسلم لأمته وصفا دقيقا لا يخفى على ذي بصيرة، كما حذر منه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبله أممهم ووصفوه لهم أوصافا ظاهرة.

ومن الأحاديث الواردة في ذلك:

1 \_ عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما -قال:"قَامَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ إِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ"([[272]](#footnote-272)).

2 \_ وعَنْ أَبِى سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-"أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ."([[273]](#footnote-273)).

3 \_ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رضي الله عنهما - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- ذَكَرَ الدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ فَقَالَ "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ. أَلاَ وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِئَةٌ "([[274]](#footnote-274)).

4 \_ وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم حَدِيثًا طَوِيلاً، عَنِ الدَّجَّالِ فَكَانَ فِيمَا، حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ" يَأْتِي الدَّجَّالُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ - بَعْضَ السِّبَاخِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ - فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي، حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم حَدِيثَهُ فَيَقُولُ الدَّجَّالُ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ فَيَقُولُونَ لاَ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ فَيَقُولُ الدَّجَّالُ أَقْتُلُهُ فَلاَ أُسَلَّطُ عَلَيْهِ "([[275]](#footnote-275)).

5 \_ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الْكَذَّابَ أَلاَ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر."([[276]](#footnote-276)).

قال الخطابي - رحمه الله - :"هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال حجة لمذهب أهل الحق في صحة وجوده، وأنه شخص بعينه ابتلى الله به عباده، وأقدره على أشياء من مقدورات الله تعالى، من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرة الدنيا، والخصب معه، وجنته وناره ونهريه، واتباع كنوز الأرض له، وأمره السماء أن تمطر فتمطر، والأرض أن تنبت فتنبت، فيقع كل ذلك بقدرة الله تعالى ومشيئته، ثم يعجزه الله تعالى بعد ذلك فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره، ويبطل أمره ويقتله عيسى صلى الله عليه وسلم ويثبت الله الذين آمنوا.

هذا مذهب أهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظار، خلافاً لمن أنكره وأبطل أمره من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة، وخلافاً للبخاري المعتزلي وموافقيه من الجهمية وغيرهم في أنه صحيح الوجود، ولكن الذي يدعي مخارق وخيالات لا حقائق لها. وزعموا أنه لو كان حقًّا لم يوثق بمعجزات الأنبياء صلى الله عليه وسلم، وهذا غلط من جميعهم؛ لأنه لم يدع النبوة فيكون ما معه كالتصديق له، وإنما يدعي الإلهية وهو في نفس دعواه مكذب لها بصورة حاله، ووجود دلائل الحدوث فيه ونقص صورته وعجزه عن إزالة العور الذي في عينيه، وعن إزالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه ، ولهذه الدلائل وغيرها لا يغتر به إلا رعاع من الناس لسد الحاجة والفاقة رغبة في سد الرمق أو تقية وخوفا من أذاه؛ لأن فتنته عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الألباب مع سرعة مروره في الأرض فلا يمكث بحيث يتأمل الضعفاء حاله، ولهذا حذرت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين من فتنته ونبهوا على نقصه ودلائل إبطاله. وأما أهل التوفيق فلا يغترون ولا يخدعون بما معه لما ذكرناه من الدلائل المكذوبة له مع ما سبق لهم من العلم بحاله، ولهذا يقول الذي يقتله ثم يحييه: ما ازددت فيك إلا بصيرة "([[277]](#footnote-277)).

**ب -الدجال يدخل كل بلد إلا مكة والمدينة:**

دلت الأحاديث على أن المسيح الدجال يدخل كل بلد إلا مكة والمدينة، فمن ذلك حديث أبي سعيد المتقدم ومنه أيضاً حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلاَّ سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إِلاَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلاَّ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ صَافِّينَ يَحْرُسُونَهَا ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ." ([[278]](#footnote-278)).

**ج - مدة مكثه في الأرض:**

بين الرسول صلى الله عليه وسلم مدة مكثه في الأرض بعد خروجه، وأن قتله يكون على يد عيسى ابن مريم عليه السلام كما في حديث النواس بن سمعان ـ رضي الله عنه ـ حيث قال: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ "مَا شَأْنُكُمْ ". قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ. فَقَالَ "غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ عَيْنُهُ طَافِئَةٌ كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالاً يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاثْبُتُوا ". قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبْثُهُ فِي الأَرْضِ قَالَ "أَرْبَعُونَ يَوْمًا يَوْمٌ كَسَنَةٍ وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ ". قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلاَةُ يَوْمٍ قَالَ "لاَ اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ ". قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الأَرْضِ قَالَ "كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ وَالأَرْضَ فَتُنْبِتُ فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا أَخْرِجِي كُنُوزَكِ. فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ ثُمَّ يَدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ إِذَا طَأْطَأَ رَأَسَهُ قَطَرَ وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ فَلاَ يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلاَّ مَاتَ وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لاَ يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ. وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ. وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللَّهُ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهُمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الأَرْضِ فَلاَ يَجِدُونَ فِي الأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلاَّ مَلأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لاَ يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ فَيَغْسِلُ الأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ وَرُدِّى بَرَكَتَكِ.

فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ حَتَّى أَنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ"([[279]](#footnote-279)).

**د - ما يقال أو يقرأ عند ظهور فتنة الدجال:**

كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته وغيرها من فتنة الدجال وشره وأمر أمته بذلك. فعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلاَةِ "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ"([[280]](#footnote-280)).

وقد أرشد رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين إلى ما يعصمهم من فتنة المسيح الدجال كما جاء في حديث النواس بن سمعان المتقدم وفيه قوله:"فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ "([[281]](#footnote-281))، وكذلك حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ "([[282]](#footnote-282)).

قال المناوي مبينا سبب العصمة:"وذلك لما في قصة أهل الكهف من العجائب، فمن علمها لم يستغرب أمر الدجال فلا يفتن، أو لأن من تدبر هذه الآيات وتأمل معناها حذره فأمن منه أو هذه خصوصية أودعت في السورة "([[283]](#footnote-283)).

ومما سبق يتضح لنا أن خروج الدجال من أشراط الساعة الكبرى الثابتة، ومن الأخبار المتواترة التي يجب الإيمان بها، وفي ما مضى من الأدلة رد على من أنكر خروج الدجال بالكلية من الخوارج والجهمية والمعتزلة وغيرهم ممن سار على نهجهم قديما وحديثا، أو قال إن ما يأتي به الدجال خيالات لا حقيقة لها، فكل هؤلاء قد ردوا ما تواترت به الأحاديث الصحيحة من غير وجه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تقدم.

**ثالثاً: نزول عيسى ابن مريم عليه السلام.**

من أمارات الساعة العظام وأشراطها الكبار نزول عيسى ابن مريم عليه السلام آخر الزمان من السماء، وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على أنه ينزل قبل قيام الساعة فيقتل الدجال ويكسر الصليب ويحكم بالقسط ويقضي بشريعة النبي صلى الله عليه وسلم، ويحيي من شأنها ما تركه الناس، ثم يمكث ما شاء الله أن يمكث ثم يموت ويصلى عليه ويدفن.

**أ -أدلة نزول عيسى ابن مريم من الكتاب:**

ورد في القرآن الكريم ثلاث آيات تدل على نزول عيسى عليه السلام:

الآية الأولى: قوله تعالى: {وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ} [سورة الزخرف: الآية 61]. أي أن نزول عيسى عليه السلام قبل القيامة علامة على قرب الساعة، ويدل على هذا: القراءة الأخرى {وإنه لَعَلَم للساعة} بفتح العين واللام، أي خروجه علم من أعلام الساعة وشرط من شروطها وأمارة على قرب قيامها.

فعن ابن عباس -رضي الله عنهما - {وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ}، قال: هو خروج عيسى ابن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة ([[284]](#footnote-284)).

الآية الثانية: قوله تعالى: {فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا} [سورة محمد: الآية: 4].

قال البغوي -رحمه الله -: " أثخنوا المشركين بالقتل والأسر حتى يدخل أهل الملل كلها في الإسلام، ويكون الدين كله لله، فلا يكون بعده جهاد ولا قتال، وذلك عند نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام "([[285]](#footnote-285)).

والآية الثالثة: قوله تعالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا} [سورة النساء: الآية 159].

ذهب أكثر المفسرين على أن الضمير في (به)، والضمير في (موته) يعود على عيسى ابن مريم عليه السلام.

فقد روى ابن جرير الطبري -رحمه الله -عن أبي مالك -رحمه الله -في قوله تعالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ}، قال: " ذلك عند نزول عيسى ابن مريم عليه السلام، لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا ليؤمن به "([[286]](#footnote-286)).

يقول الحافظ ابن كثير- رحمه الله -:"ولا شك أن هذا هو الصحيح؛ لأنه المقصود من سياق الآي في تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى وصلبه، وتسليم من سلم لهم من النصارى الجهلة ذلك، فأخبر الله أنه لم يكن الأمر كذلك، وإنما شبه لهم، فقتلوا الشبه وهم لا يتبينون ذلك، فأخبر الله أنه رفعه إليه، وأنه باق حي، وأنه سينزل قبل يوم القيامة، كما دلت عليه الأحاديث المتواترة التي سنوردها إن شاء الله قريبا، فيقتل مسيح الضلالة، ويكسر الصليب ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، يعني: لا يقبلها من أحد من أهل الأديان، بل لا يقبل إلا الإسلام أو السيف، فأخبرت هذه الآية الكريمة أنه يؤمن به جميع أهل الكتاب حينئذ ولا يتخلف عن التصديق به واحد منهم "([[287]](#footnote-287)).

**ب -أدلة نزول عيسى ابن مريم من السنة:**

أما الأدلة من السنة المطهرة على نزوله فهي كثيرة جدا منها:

1 - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ وَيَفِيضَ الْمَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا} [سورة النسا: الآية 159] ([[288]](#footnote-288)).

2 \_ وعن جابر رضي الله عنه: قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم: "لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِى يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ -قَالَ -فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ -صلى الله عليه وسلم-فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ تَعَالَ صَلِّ لَنَا. فَيَقُولُ لاَ. إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ. تَكْرِمَةَ اللَّهِ هَذِهِ الأُمَّة "([[289]](#footnote-289)).

3 \_ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلاَّتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، لأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ: رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَصَّرَانِ كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى الإِِسْلاَمِ، فَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا إِلاَّ الإِِسْلاَمَ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، ثُمَّ تَقَعُ الأَمَنَةُ عَلَى الأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الأُسُودُ مَعَ الإِِبِلِ، وَالنِّمَارُ مَعَ الْبَقَرِ، وَالذِّئَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبَ الصِّبْيَانُ بِالْحَيَّاتِ، لاَ تَضُرُّهُمْ، فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ." ([[290]](#footnote-290)).

قال الحافظ ابن كثير معلقا على أحاديث نزول عيسى عليه السلام: "فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من رواية أبي هريرة وابن مسعود، وعثمان بن أبي العاص، والنواس بن سمعان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، ومجمع بن جارية، وأبي سريحة حذيفة بن أسيد رضي الله عنهم، وفيها دلالة على صفة نزوله ومكانه، وأنه بالشام، بل بدمشق عند المنارة الشرقية، وأن ذلك يكون عند الإقامة لصلاة الصبح.... فيقتل الخنزير ويكسر الصليب ويضع الجزية فلا يقبل إلا الإسلام كما تقدم في الصحيحين، وهذا إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، وتقرير وتشريع وتسويغ له على ذلك في ذلك الزمان، حيث تنزاح عللهم، وترتفع شبههم من أنفسهم، ولهذا كلهم يدخلون في دين الإسلام متابعة لعيسى عليه السلام وعلى يديه، ولهذا قال

تعالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا} [سورة النساء: الآية 159]. وهذه الآية كقوله تعالى: {وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ} [سورة الزخرف: الآية61]، وقرئ (لَعَلَم) بالتحريك، أي أمارة ودليل على اقتراب الساعة، وذلك لأنه ينزل بعد خروج المسيح الدجال فيقتله الله على يديه ويبعث الله في أيامه يأجوج ومأجوج فيهلكهم الله ببركة دعائه "([[291]](#footnote-291)). قال السفاريني في بيان عقيدة أهل السنة في المسيح عليه السلام: "أجمعت الأمة على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة، ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد إجماع الأمة على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية، وليس ينزل بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت قائمة به وهو متصف بها "([[292]](#footnote-292)).

**ج -مكان نزوله.**

ينزل عيسى عليه السلام عند المنارة البيضاء شرقي دمشق واضعاً كفيه على أجنحة ملكين ، وعليه مهرودتان ، ويكون هذا مع صلاة الفجر حيث اصطف المسلمون للصلاة ، وقد تقدم إمامهم - والغالب أنه المهدي كما سبق - للصلاة بهم ، فعندما يعلم بعيسى عليه السلام يتأخر ويطلب من عيسى أن يتقدم ليؤمهم فيأبى، فيصلي بهم المهدي، دليل ذلك حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه المتقدم وفيه قوله صلى الله عليه وسلم:"... فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ إِذَا طَأْطَأَ رَأَسَهُ قَطَرَ وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ فَلاَ يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلاَّ مَاتَ وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لاَ يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ." ([[293]](#footnote-293)).

**د - مدة بقاء عيسى عليه السلام:**

أما مدة بقاء عيسى عليه السلام إذا نزل: فقد اختلفت الروايات فيها فقيل يمكث سبع سنين، وفي رواية أخرى أنه يمكث أربعين عاما ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون.

ولعل الراجح أن يقال: إن رواية " أربعين سنة " هي المعتمدة؛ لأنها رواية الأكثر، ولما معها من زيادة العلم، ولأنه مثبت والمثبت مقدم.

**رابعاً: خروج يأجوج ومأجوج:**

**أ -التعريف بنسبهم:**

يؤمن أهل السنة والجماعة بخروج يأجوج ومأجوج، كما سيأتي في أدلة الكتاب والسنة وهو من علامات الساعة الكبرى.

وقد اختلف في نسبهم:

فقيل: إنهم من ذرية آدم، من ولد يافث بن نوح.

قال بن حجر:"ويأجوج ومأجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح"([[294]](#footnote-294)). إذاً فهما من ولد آدم وحواء، دليل ذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم:"يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا آدَمُ يَقُولُ لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ فَيُنَادَى بِصَوْتٍ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ قَالَ يَا رَبِّ وَمَا بَعْثُ النَّارِ قَالَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ - أُرَاهُ قَالَ - تِسْعَمِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ فَحِينَئِذٍ تَضَعُ الْحَامِلُ حَمْلَهَا وَيَشِيبُ الْوَلِيدُ {وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ}[سورة الحج: الآية 2] فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى تَغَيَّرَتْ وُجُوهُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ تِسْعَمِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَمِنْكُمْ وَاحِدٌ ثمَّ أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الأَبْيَضِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا "([[295]](#footnote-295)).

**ب - الأدلة على خروجهم من القرآن:**

قال الله تعالى:{حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا}،{قَالُوا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا}،{قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا}،{آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا } {فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا }،{ قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا}[سورة الكهف: الآيات 93 ـ 98 ].وقوله تعالى: {حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ}،{وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَارُ الَّذِينَ كَفَرُوا يَا وَيْلَنَا قَدْ كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا بَلْ كُنَّا ظَالِمِينَ}[سورة الأنبياء: الآيتان : 96 ، 97].

فدلالة الآيتين على كون خروجهم من أشراط الساعة واضحة حيث جاء التصريح فيهما بأنه إذا فتحت يأجوج ومأجوج فإن ذلك دليل على اقتراب الوعد الحق وهو يوم القيامة.

**ج -الأدلة من السنة على خروجهم:**

الأدلة من السنة على خروج يأجوج ومأجوج كثيرة منها:

1 \_ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ -رضي الله عنهن-أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ "لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا" قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ، فَقُلْتُ:يَا رَسُولَ اللهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ"نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبْثُ"([[296]](#footnote-296)).

2 \_ وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه في الحديث الذي تقدم ذكره، وفيه:"إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِى لاَ يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ. وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ. وَيُحْصَرُ نَبِيُ اللَّهُ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهُمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الأَرْضِ فَلاَ يَجِدُونَ فِي الأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلاَّ مَلأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ فَيَرْغَبُ نَبيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ"([[297]](#footnote-297)). وفي رواية بعد قوله:" لقد كان بهذه مرة ماء ":"ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْخَمَرِ وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيَقُولُونَ لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الأَرْضِ هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ. فَيَرْمُونَ بِنُشَّابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَّابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا"([[298]](#footnote-298)).

والأحاديث التي تدل على خروجهم كثيرة فيجب الإيمان بها وتصديقها.

قال ابن قدامة المقدسي -رحمه الله -:"ويجب الإيمان بكل ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم وصح به النقل فيما شاهدناه أو غاب عنا، نعلم أنه حق وصدق، وسواء في ذلك ما عقلناه وما جهلناه، ولم نطلع على حقيقة معناه مثل حديث الإسراء والمعراج.... إلى أن قال: ومن ذلك أشراط الساعة مثل خروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام فيقتله وخروج يأجوج ومأجوج..."([[299]](#footnote-299)).

وقال القاضي عياض: "الأحاديث الواردة في يأجوج ومأجوج : هذه الأخبار على حقيقتها يجب الإيمان بها؛ لأن خروج يأجوج ومأجوج من علامات الساعة، وقد ورد في خبرهم أنه لا قدرة لأحد على قتالهم من كثرتهم، وأنهم يحصرون نبي الله عيسى عليه السلام ومن معه من المؤمنين الذين نجوا من الدجال ، فيدعو عليهم فيهلكهم الله عز وجل أجمعين بالنغف - وهو دود في رقابهم - فيؤذون الأرض والمؤمنين بنتنهم ، فيدعو عيسى وأصحابه ربهم فيرسل الله طيرا فتحملهم حيث شاء الله "([[300]](#footnote-300)).

**د - السد ويأجوج ومأجوج:**

قال تعالى: {قَالُوا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا}، {قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا} [سورة الكهف: الآيتان 94،95]. وهو سد من حديد بين جبلين بناه ذو القرنين فصار ردما واحدا يحجز هؤلاء القوم المفسدين في الأرض عن أذية الناس والإفساد في الأرض؛ فإذا جاء الوقت الذي قدر انهدام السد فيه؛ جعله الله مساويا للأرض؛ فإذا انهدم؛ يخرجون على الناس ويموجون وينسلون-أي: يسرعون المشي-من كل حدب، ثم يكون النفخ في الصور قريباً من ذلك.

هذا ما ورد في القرآن على بناء هذا السد.

أما مكانه: ففي جهة المشرق لقوله تعالى:{حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ}[سورة الكهف: الآية 90].

**هـ - عقيدتنا في السد ويأجوج ومأجوج:**

يجب على كل مسلم الإيمان بما جاء في الكتاب والسنة عن السد ويأجوج ومأجوج ، ولا عبرة بمن أنكر وجودهما ووجود السد الذي بناه ذو القرنين بينهم وبين الناس بحجة ظهور دول الكفر المتقدمة في الصناعة، وأن هؤلاء استطاعوا أن يكتشفوا كل ما في الأرض ولم يتركوا منها شيئا إلا أتوا عليه، ولكنهم لم يعثروا على يأجوج ومأجوج ، ولم يروا سد ذي القرنين ، ولا شك أن هذا قول فاسد ؛ لأنه تكذيب صريح لما جاء في كتاب الله عز وجل ، ولما أخبر به رسولنا صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى ، ومن كذب بشيء جاء في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فقد كفر، كما قال تعالى:{وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الْكَافِرُونَ}[سورة العنكبوت: الآية 47] .

وأما دعواهم أن الأرض اكتشفت كلها ولم يجدوا فيها يأجوج ومأجوج والسد فهي دعوى باطلة تدل على عجز البشر وقصورهم؛ لأن معرفة جميع بقاع الأرض والإحاطة بما فيهما من المخلوقات لا يقدر عليها إلا الله عز وجل الذي أحاط بكل شيء علما ، ولا يلزم من عدم رؤيتهم عدم وجودهم ؛ لأنه قد يكون الله عز وجل صرفهم عن رؤية يأجوج ومأجوج ورؤية السد ، أو جعل بينهم وبين الناس أشياء تمنع من الوصول إليهم كما حصل لبني إسرائيل حين ضرب الله عليهم التيه في فراسخ قليلة من الأرض ، فلم يطلع عليهم الناس حتى انتهى أمد التيه، والله سبحانه وتعالى على كل شيء قدير، جعل لكل شيء أجلا ووقتا، قال تعالى:{وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ}،{لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ}[سورة الأنعام: الآيتان 66،67]. وما عجز الأوائل عن اكتشاف ما اكتشفه المتأخرون إلا لأن الله عز وجل جعل لكل شيء أجلا ([[301]](#footnote-301)).

**و - هلاك يأجوج ومأجوج وطيب العيش وبركته بعد موتهم.**

حينما يكثر طغيان يأجوج ومأجوج وإفسادهم وعتوهم في الأرض وإهلاكهم للحرث والنسل، يتضرع نبي الله عيسى ابن مريم عليه السلام وأصحابه إلى الله سبحانه وتعالى ، ليكشف عنهم ما حل بهم من البلاء والمحن التي لم يجدوا بأنفسهم حيلة ولا قوة لدفعها، فيستجيب الله لهم، فيسلط الله عليهم الدود الصغير فيهلكهم فيصبحون موتى موت الجراد، يركب بعضهم بعضا ، فتمتلئ الأرض من نتنهم ، فيؤذون الناس بنتنهم أشد من حياتهم ، فيتضرع نبي الله عيسى وأصحابه ثانية إلى الله عز وجل فيرسل طيرا تحملهم وتطرحهم في البحر ، ثم يرسل مطرا تغسل آثارهم ، ثم يأمر الله الأرض لترد بركتها وتنبت ثمارها ، فيعم الرخاء ، وتطرح البركة فيعيش عيسى ابن مريم وأصحابه في عيش رغيد .

وقد دل على ذلك حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه المتقدم وغيره من الأحاديث الأخرى سابقة الذكر.

**خامساً: طلوع الشمس من مغربها.**

طلوع الشمس من مغربها من علامات الساعة الكبرى كما هو ثابت بالكتاب والسنة وإجماع العلماء. قال الله تعالى: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ} [سورة الأنعام: الآية: 158].

قال ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: " يقول تعالى متوعدًا للكافرين به، والمخالفين رسله والمكذبين بآياته، والصادين عن سبيله: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ}، وذلك كائن يوم القيامة. {أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ} الآية، وذلك قبل يوم القيامة كائن من أمارات الساعة وأشراطها كما قال البخاري في تفسير هذه الآية: وساق حديث أبو هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مَغْرِبها، فإذا رآها الناس آمن من عليها. فذلك حين {لا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ}"([[302]](#footnote-302)).

ومن الأحاديث على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"لاََ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ فَذَلِكَ حِينَ لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا "([[303]](#footnote-303)).

ومنها حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا"([[304]](#footnote-304)).

ومنها حديث عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ قال: "حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم أنسه بعد، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:"إِنَّ أَوَّلَ الآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا فَالأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا "([[305]](#footnote-305)).

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله -: " الذي يترجح من مجموع الأخبار أن خروج الدجال أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض، وينتهي ذلك بموت عيسى ابن مريم، وأن طلوع الشمس من المغرب هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي، وينتهي ذلك بقيام الساعة، ولعل خروج الدابة يقع في ذلك اليوم الذي تطلع فيه الشمس من المغرب " ([[306]](#footnote-306)).

**سادساً: خروج الدابة.**

من أشراط الساعة الكبرى خروج دابة من الأرض في آخر الزمان تكلم الناس وتسميهم مؤمناً وكافراً، وذلك عند فساد الناس، وإعراضهم عن أوامر الله تعالى، ورفع العلم، وانتشار العداوة بين الناس.

**أ-الأدلة على خروجها من الكتاب والسنة:**

قال تعالى: {وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ} [سورة النمل: الآية 82]. عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن معنى تكلمهم: تجرحهم، بمعنى تكتب على جبين الكافر كافرا، وعلى جبين المؤمن مؤمنا. وروي عنه أيضا بمعنى تخاطبهم.

قال الحافظ ابن كثير: " هذه الدابة تخرج في آخر الزمان عند فساد الناس وتركهم أوامر الله وتبديلهم الدين الحق. يخرج الله لهم دابة من الأرض فتكلم الناس على ذلك "([[307]](#footnote-307)).

وأما دلالة السنة على خروجها:

فمنها حديث أبي أمامة رضي الله عنه يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال:"تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَسِمُ النَّاسَ عَلَى خَرَاطِيمِهِمْ، ثُمَّ يَغْمُرُونَ فِيكُمْ حَتَّى يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ الْبَعِيرَ فَيَقُولُ: مِمَّنْ اشْتَرَيْتَهُ؟ فَيَقُولُ: اشْتَرَيْتُهُ مِنْ أَحَدِ الْمُخَطَّمِينَ."([[308]](#footnote-308)).

ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتًّا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا أَوِ الدُّخَانَ أَوِ الدَّجَّالَ أَوِ الدَّابَّةَ أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ "([[309]](#footnote-309)).

ومنها حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما المتقدم قال: «حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم أنسه بعد، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:"إِنَّ أَوَّلَ الآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا فَالأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا".

**ب - صفة الدابة:**

اختلف العلماء في صفة الدابة إلى أقوال كثيرة فقيل: إنها فصيل ناقة صالح، وقيل: إنها الجساسة، وهي دابة طولها ستون ذراعًا، وعلى خلقة الآدميين، وقيل: جمعت من خلق كل حيوان، وقيل غير ذلك.

والأظهر عندي ما ذكره العلامة ابن سعدي -رحمه الله -: حيث قال: "وهذه الدابة هي الدابة المشهورة التي تخرج في آخر الزمان وتكون من أشراط الساعة، كما تكاثرت بذلك الأحاديث ولم يذكر الله ورسوله كيفية هذه الدابة، وإنما ذكر أثرها والمقصود منها، وأنها من آيات الله تكلم الناس كلاماً خارقاً للعادة حين يقع القول على الناس، وحين يمترون بآيات الله فتكون حجة وبرهاناً للمؤمنين وحجة على المعاندين "([[310]](#footnote-310)).

قال العلامة أحمد شاكر -رحمه الله -:"والآية صريحة بالقول العربي أنها (دابة)، ومعنى الدابة في لغة العرب معروف واضح، لا يحتاج إلى تأويل، وقد بين الحديث بعض فعلها، ووردت أحاديث كثيرة في الصحاح وغيرها بخروج هذه الدابة الآية، وأنها تخرج آخر الزمان، ووردت آثار أخر في صفتها لم تنسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المبلغ عن ربه والمبين آيات كتابه، فلا علينا أن ندعها.

ولكن بعض أهل عصرنا من المنتسبين إلى الإسلام، الذين فشا فيهم المنكر من القول، والباطل من الرأي، الذين لا يريدون أن يؤمنوا بالغيب، ولا يريدون إلا أن يقفوا عند حدود المادة التي رسمها لهم معلموهم وقدوتهم من ملحدي أوربا الوثنيين الإباحيين، المتحللين من كل خلق ودين، فهؤلاء لا يستطيعون أن يؤمنوا بما نؤمن به، ولا يستطيعون أن ينكروا إنكارا صريحاً، فيجمجمون ويحاورون ويداورون، ثم يتأولون فيخرجون الكلام عن معناه الوضعي الصحيح للألفاظ في لغة العرب، يجعلونه أشبه بالرموز، لما وقر في أنفسهم من الإنكار الذي يبطنون! .

بل إن بعضهم لينقل التأويل عن رجل هندي معروف أنه من طائفة تنتسب للإسلام، وهي له عدو مبين، وعبيد لأعدائه المستعمرين!! فانظر إليهم أنى يترددون ويصرفون؟ وأي نار يقتحمون؟ ذلك بأنهم بآيات الله لا يوقنون "([[311]](#footnote-311)). أ. هـ.

فالواجب على كل مؤمن الإيمان بأن الله سبحانه وتعالى سيخرج للناس دابة مخالفة لما يعتاده الناس تكلمهم وتختم على الكافر بالكفر وعلى المؤمن بالإيمان، وهذا من الإيمان بالغيب الذي مدح الله به المؤمنين.

**ج -مكان خروج الدابة:**

اختلف العلماء في مكان خروج الدابة إلى عدة أقوال:

فقيل: تخرج من جبل الصفا بمكة، وقيل: تخرج ثلاث مرات: في بعض البوادي، ثم في القرى، ثم من أعظم المساجد. وقيل: من مسجد الكوفة حيث فار تنُّور نوح. وقيل من الطائف، وقيل غير ذلك.

**د - العمل الذي ستقوم به الدابة:**

عمل هذه الدابة كما جاءت به الأحاديث أنها تسم الناس المؤمن والكافر، حتى إنه جاء في بعض الروايات: فتلقى المؤمن فتسمه في وجهه، ويشترك الناس في الأقوال ويصطحبون في الأمصار، يعرف المؤمن الكافر وبالعكس.

قال ابن كثير: "وعن ابن عباس: تكلمهم، تجرحهم، يعني تكتب على جبين الكافر كافر، وعلى جبين المؤمن مؤمن، ومنه تخاطبهم، وتخرجهم، وهذا القول ينتظم من مذهبين وهو قوي حسن جامع، والله تعالى أعلم"([[312]](#footnote-312)).

**سابعاً: الخسوفات الثلاثة.**

**أ- أدلة الخسوفات الثلاثة**:

من العلامات الكبرى التي أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بحدوثها في آخر الزمان الخسوفات الثلاثة، خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، دليل ذلك حديث حذيفة بن أسيد رضي الله عنه المتقدم وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ "وذكر منها ثلاثة خسوف فقال: "وَثَلاَثَةَ خُسُوفٍ خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ"([[313]](#footnote-313)).

ومن ذلك أيضاً حديث أم سلمة -رضي الله عنها -قالت: سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول:"سَيَكُونُ بَعْدِي خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُخْسَفُ بِالأَرْضِ وَفِيهِمِ الصَّالِحُونَ؟، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا كَانَ أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْخَبَثَ." ([[314]](#footnote-314)).

فهذه الخسوفات الثلاثة من الأشراط الكبرى التي لا تظهر إلا في آخر الزمان، وهي غير الخسوفات التي وقعت في الماضي وفي أماكن متعددة؛ لأن هذه من أشراط الساعة الصغرى، أما هذه الخسوفات الثلاثة فهي خسوفات عظيمة ([[315]](#footnote-315)).

**ب - الخسوفات بسبب المعاصي والسيئات:**

هذه الخسوفات الثلاثة تكون عقوبة ربانية على ظهور المعاصي وانتشارها، كما دل عليه حديث أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ المتقدم وكذا حديث عمران بن حصين -رضي الله عنه- أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: إِذَا ظَهَرَتِ القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ وَشُرِبَتِ الخُمُورُ" ([[316]](#footnote-316)).

وقد جعل الله عز وجل هذه الآية نذيراً بين يدي الساعة حتى يعود الناس إلى رشدهم، ويعلموا أنهم إن أصروا على ما هم عليه من المعاصي والذنوب فإن ما أعده الله للعاصين يوم القيامة لا طاقة لأحد به .

**ج -هل وقعت هذه الخسوفات ؟**

ما زالت الخسوفات تقع منذ بدء الخلق إلى يومنا هذا، فهي لم تنقطع عن الأرض منذ أن خُلِقت، وقد أخبرنا سبحانه عن الخسف كعقوبة عاقب بها من عصى أمره، فقال سبحانه: {فَكُلاًّ أَخَذْنَا بِذَنبِهِ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ} [سورة العنكبوت: الآية 40].

وعليه فينبغي حمل الكلام النبوي عن هذه الخسوفات الثلاثة على معنى خاص، وقدر زائد تختلف به هذه الخسوفات عن مثيلاتها، يقول الحافظ ابن حجر:"وقد وجد الخسف في مواضع، ولكن يحتمل أن يكون المراد بالخسوف الثلاثة قدراً زائداً على ما وجد، كأن يكون أعظم مكاناً أو قدراً "([[317]](#footnote-317)).

**ثامناً: الدُّخان.**

**أ -ذكر الأدلة على هذه العلامة:**

من علامات الساعة وأشراطها العظمى ظهور دخان قبل قيام الساعة قال تعالى: {فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ \* يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ} [سورة الدخان: الآيتان: 10، 11].

والمعنى: انتظر يا محمد بهؤلاء الكفار يوم تأتي السماء بدُخان مبين واضح يغشى الناس ويعمهم، وعند ذلك يُقال لهم: هذا عذابٌ أليم، تقريعاً لهم وتوبيخاً.

أما دلالة السنة على ذلك فمنه حديث أبو هريرة المتقدم "بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَّالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ"([[318]](#footnote-318)).

ومنها أيضاً حديث حذيفة بن أسيد الغفاري المتقدم، قال:"مَا تَذَاكَرُونَ". قَالُوا نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ "إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ ". فَذَكَرَ الدُّخَانَ "([[319]](#footnote-319)).

**ب - ما المراد بهذا الدُخان؟ وهل وقع؟ أو هو من الآيات المرتقبة؟**

هناك قولان:

الأول: أن هذا الدخان هو ما أصاب قريشاً من الشدة والجوع عندما دعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حين لم يستجيبوا له، فأصبحوا يرون في السماء كهيئة الدُخان. وإلى هذا ذهب ابن مسعود-رضي الله عنه-وتبعه جماعة من السلف.

قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: "خمسٌ قد مضين: اللزام، والروم، والبطشة، والقمر، والدخان". واللزام هو ما وقع لكفار قريش في بدر من القتل والأسر قال تعالى: {فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزاماً} [سورة الفرقان: الآية 77].

ولما حدث رجل من كندة عن الدخان، وقال: إنه يجيء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم، غضب ابن مسعود –رضي الله عنه-وقال: من علم فليقل ومن لم يعلم، فليقل: لا أعلم، فإن من العلم أن تقول لم لا تعلم: لا أعلم، فإن الله قال لنبيه: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} [سورة ص: الآية 86]. وإن قريشاً أبطأوا عن الإسلام، فدعا عليهم صلى الله عليه وسلم فقال: "اللهم أعني عليهم بسبعٍ كسبعِ يوسف" فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها، وأكلوا الميتة والعظام، ويرى الرجل ما بين السماء والأرض كهيئة الدُخان ([[320]](#footnote-320)).

وهذا القول رجحه ابن جرير الطبري ثم قال: لأن الله توعد بالدخان مشركي قريش فقال لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: {فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءِ بِدُخَانٍ مُبِينٍ \* يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذابٌ أَلِيمٌ \* رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ} [سورة الدخان: الآيتان 10، 11]. ثم قال له: {لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبائِكُمُ الْأَوَّلِينَ \* بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ}، ثم أتبع ذلك بقوله له: {فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءِ بِدُخَانٍ مُبِينٍ \* يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذابٌ أَلِيمٌ}، أمراً منه له بالصبر إلى أن يأتيهم بأسه ([[321]](#footnote-321)).

الثاني: أن هذا الدخان من الآيات المنتظرة وسيقع قرب قيام الساعة. وهذا هو ما ذهب إليه كثير من العلماء سلفاً وخلفاً، وإليه ذهب علي بن أبي طالب وابن عباس وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهم وغيرهم ، وكثير من التابعين

قال عبد الله بن أبي مُليكة: غدوت على ابن عباس رضي الله عنهما ذات يوم، فقال: ما نمت الليلة حتى أصبحت. قلت لم؟ قال: قالوا طلع الكوكب ذو الذنب، فخشيت أن يكون الدُخان قد طرق، فما نمت حتى أصبحت ([[322]](#footnote-322)).

قال ابن كثير:"وهذا إسنادٌ صحيح إلى ابن عباس حبر الأمة، وترجمان القرآن، وهكذا قول من وافقه من الصحابة والتابعين أجمعين، مع الأحاديث المرفوعة من الصحاح والحسان وغيرها ..... مما فيه مقنع ودلالة ظاهرة على أن الدخان من الآيات المنتظرة، مع أنه ظاهر القرآن..." ([[323]](#footnote-323)).

بعض العلماء ذهب إلى الجمع بين الآثار بأنهما دخانان ظهرت إحداهما وبقيت الأخرى، وهي التي ستقع في آخر الزمان، فأما التي ظهرت، فهي ما كانت تراه قريش كهيئة الدخان وهذا الدخان غير الدخان الحقيقي الذي يكون عند ظهور الآيات التي هي من أشراط الساعة ([[324]](#footnote-324)).

وكان ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ يقول: هما دُخانان قد مضى أحدهما، والذي بقي يملأ ما بين السماء والأرض، ولا يجد المؤمن منه إلا كالزكمة، وأما الكافر فتثقب مسامعه. ([[325]](#footnote-325)). والله أعلم.

**تاسعاً: النار التي تحشر الناس:**

آخر الآيات الكبرى والعلامات العظمى لأشراط الساعة وأول الآيات المؤذنة بقيام القيامة خروج نار تحشر الناس إلى محشرهم وهذه النار ستخرج من اليمن وقد جاءت الروايات بأن خروج هذه النار يكون من اليمن من قعرة عدن، وفي رواية أخرى أنها ستخرج من بحر حضرموت، ومن الأحاديث التي تبين ذلك:

1 -حديث حذيفة بن أسيد في ذكر أشراط الساعة وآخره قوله صلى الله عليه وسلم: " وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ"، وفي رواية:"وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قُعْرَةِ عَدَنٍ تَرْحَلُ النَّاسَ "([[326]](#footnote-326)).

2 -حديث ابن عمر رضي الله عنهما -قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ أَوْ مِنْ نَحْوِ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ" ([[327]](#footnote-327)).

قال الحافظ ابن رجب -رحمه الله -: " فأما شرار الخلق فتخرج نار في آخر الزمان تسوقهم إلى الشام قهرا حتى تجمع الناس كلهم بالشام قبل قيام الساعة" ([[328]](#footnote-328)).

**فهرس الموضوعات:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| م | الموضوع | الصفحة |
| 1 | **مقدمة:** |  |
| 2 | **المبحث الأول: حكم مرتكب الكبيرة:** |  |
| 3 | **المطلب الأول: تعريف الكبيرة لغة واصطلاحاً:** |  |
| 4 | اختلاف العلماء في تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر: |  |
| 5 | القول الأول: ما ذهب إليه الجمهور من السلف والخلف إلى أن من الذنوب كبائر وصغائر |  |
| 6 | القول الثاني: أن جميع الذنوب كبائر ليس فيها صغائر. |  |
| 7 | اختلاف القائلون بانقسام الذنوب في حد الكبيرة والصغيرة: |  |
| 8 | القول الأول: من حصر الكبيرة في عدد معين ثم اختلفوا فقيل: |  |
| 9 | القول الثاني: من عرّف الكبيرة بضابط دون ذكر عدد معين: |  |
| 10 | **المطلب الثاني: حكم مرتكب الكبيرة:** |  |
| 11 | الأدلة على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر: |  |
| 12 | أولاً: نصوص تدل على أن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، وعلى أن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة |  |
| 13 | الدليل الثاني: نصوص فيها التصريح بعدم دخول الموحد النار أو خلوده فيها -إن دخل - مع تصريحها بارتكابه الكبائر ومنها: |  |
| 14 | الدليل الثالث: نصوص فيها التصريح ببقاء الإيمان والأخوة الإيمانية مع ارتكاب الكبائر ومنها: |  |
| 15 | الدليل الرابع: شرع الله -عز وجل -إقامة الحدود على بعـض الكبائر: |  |
| 16 | الدليل الخامس: نصوص صريحة في خروج من دخل النار من الموحدين بالشفاعة وبغيرها: |  |
| 17 | **المطلب الثالث: المخالفون لأهل السنة والجماعة في حكم مرتكب الكبيرة والرد على شبههم الفاسدة.** |  |
| 18 | أولاً: الخوارج : |  |
| 19 | الرد على الخوارج في مرتكب الكبيرة: |  |
| 20 | الشبهة الأولى: |  |
| 21 | الشبهة الثانية: |  |
| 22 | الشبهة الثالثة: |  |
| 23 | الشبهة الرابعة: |  |
| 24 | الشبهة الخامسة: |  |
| 25 | الشبهة السادسة: |  |
| 26 | الشبهة السابعة: |  |
| 27 | ثانياً: المعتزلة : |  |
| 28 | ومن المخالفين لأهل السنة والجماعة في حكم مرتكب الكبيرة المعتزلة: |  |
| 29 | ثالثاً: المرجئة: |  |
| 30 | ومن المخالفين لأهل السنة والجماعة في حكم مرتكب الكبيرة المرجئة. |  |
| 31 | شبهات المرجئة والرد عليها: |  |
| 32 | الشبهة الأولى: |  |
| 33 | الشبهة الثانية: |  |
| 34 | الشبهة الثالثة: |  |
| 35 | الشبهة الرابعة: |  |
| 36 | الشبهة الخامسة: |  |
| 37 | الشبهة السادسة: |  |
| 38 | الشبهة السابعة: |  |
| 39 | الشبهة الثامنة: |  |
| 40 | الشبهة التاسعة: |  |
| 41 | اللوازم التي تؤكد بطلان بدعة المرجئة في مرتكب الكبيرة: |  |
| 42 | **المبحث الثاني: الجماعة والإمامة:** |  |
| 43 | **المطلب الأول: الأمر بالاعتصام وخطورة الاختلاف والتفرق:** |  |
| 44 | **المطلب الثاني: معنى الجماعة:** |  |
| 45 | الجماعة في اللغة: |  |
| 46 | 1 -أنها السواد الأعظم من أهل الإسلام. |  |
| 47 | 2 – أن الجماعة هم أهل العلم المجتهدون. |  |
| 48 | 3 -أنها الصحابة -رضوان الله عليهم – |  |
| 49 | 4 -أنها جماعة أهل الإسلام. |  |
| 50 | تنبيه: |  |
| 51 | **المطلب الثالث: قواعد عامة في الجماعة:** |  |
| 52 | القاعدة الأولى: لا يجوز التفرق في الدين، ولا الفتنة بين المسلمين: |  |
| 53 | القاعدة الثانية: من خرج عن الجماعة وجب نصحه ودعوته ومجادلته بالتي هي أحسن: |  |
| 54 | القاعدة الثالثة: إنما يجب حمل الناس على الجمل الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع: |  |
| 55 | القاعدة الرابعة: الأصل في جميع المسلمين سلامة القصد والمعتقد حتى يظهر خلاف ذلك: |  |
| 56 | القاعدة الخامسة: فرق أهل القبلة الخارجة عن السنة متوعدون بالهلاك والنار: |  |
| 57 | القاعدة السادسة: الجمعة والجماعة من أعظم شعائر الإسلام الظاهرة: |  |
| 58 | القاعدة السابعة: لا تجوز الصلاة خلف من يظهر البدعة أو الفجور من المسلمين مع إمكانها خلف غيره: |  |
| 59 | القاعدة الثامنة: الإمامة الكبرى تثبت بإجماع الأمة، أو بيعة ذوي الحل والعقد منهم: |  |
| 60 | **المطلب الرابع: أهم خصائص أهل السنة والجماعة وسماتهم:** |  |
| 61 | **المبحث الثالث: في الإمامة وما يتعلق بها من أحكام:** |  |
| 62 | **تمهيد:** |  |
| 63 | **المطلب الأول: تعريف الإمامة في اللغة والاصطلاح:** |  |
| 64 | فائدة: في العلاقة بين الخلافة والإمامة: |  |
| 65 | **المطلب الثاني: حكم الإمامة وما تثبت به:** |  |
| 66 | ا-أدلة الكتاب: |  |
| 67 | ب-أدلة السنة: |  |
| 68 | ج-الإجماع: |  |
| 69 | **المطلب الثالث: العلاقة بين الإمامة والعقيدة:** |  |
| 70 | وهنا فائدتان: |  |
| 71 | الأولى: في العلاقة بين الإمامة والفقه: |  |
| 72 | الفائدة الثانية: الإمامة والتاريخ: |  |
| 73 | **المطلب الرابع: هل الإمامة من أصول الدين التي لا يسع المكلف الجهل به:** |  |
| 74 | **المطلب الخامس: مقاصد الإمامة:** |  |
| 75 | **المطلب السادس: الحكمة في رفع منزلة الولاة.** |  |
| 76 | **المطلب السابع: حقوق ولاة الأمور تجاه الرعية.** |  |
| 77 | 1ـ السمع والطاعة لهم في المعروف: |  |
| 78 | 2ـ الصبر على جورهم: |  |
| 79 | 3ـ بذل النصيحة لهم سراً وعلانية: |  |
| 80 | 4ـ نصرتهم باطناً وظاهراً: |  |
| 81 | 5ـ تبجيلهم وتعظيمهم وتوقيرهم: |  |
| 82 | 6ـ الشفقة بهم وإرشادهم: |  |
| 83 | 7 ـ تحذيرهم من عدو يقصدهم بسوء، وحاسد يرومهم بأذى: |  |
| 84 | 8ـ إعانتهم على أمور الدولة: |  |
| 85 | 9ـ رد القلوب النافرة عنهم: |  |
| 86 | 10 ـ الذب عنهم بالقول والفعل: |  |
| 87 | **المطلب الثامن: طاعة الإمام المتغلب على الناس بسيفه:** |  |
| 88 | **المطلب التاسع: حرمة الخروج على ولاة الأمور وخطره ومفاسده:** |  |
| 89 | **المطلب العاشر: حاجة الناس للولاة وارتباط ذلك باستقامة أمورهم:** |  |
| 90 | **المطلب الحادي عشر: قواعد هامة في معاملة الحاكم عند أهل السنة والجماعة:** |  |
| 91 | القاعدة الأولي: وجوب عقد البيعة للإمام القائم المستقر المسلم والتغليظ على من ليس في عنقه بيعة والترهيب من نقضها. |  |
| 92 | القاعدة الثانية: من غلب فتولى الحكم واستتب له، فهو إمام تجب بيعته وطاعته، وتحرم منازعته ومعصيته: |  |
| 93 | القاعدة الثالثة: إذا لم يستجمع المتغلب شروط الإمامة وتم له التمكين واستتب له الأمر وجبت طاعته، وحرمت معصيته: |  |
| 94 | القاعدة الرابعة: يصح في الاضطرار تعدد الأئمة، ويأخذ كل إمام منهم في قطره حكم الإمام الأعظم: |  |
| 95 | القاعدة الخامسة: مراعاة الشارع الحكيم لتوقير الأمراء واحترامهم وذلك من طريقين: |  |
| 96 | **المطلب الثاني عشر: النهي عن سب الولاة وعدم إظهار معايبهم:** |  |
| 97 | **المطلب الثالث عشر: النهي عن إثارة الرعية على ولاة أمورهم:** |  |
| 98 | **المبحث الرابع: عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة:** |  |
| 99 | **المطلب الأول: التعريف بالصحابة لغةً واصطلاحاً:** |  |
| 100 | أ \_ الصحابة في اللغة: |  |
| 101 | ب \_ الصحابة في الاصطلاح: |  |
| 102 | ج \_ طرق معرفة الصحبة: |  |
| 103 | **المطلب الثاني: ذكر فضائلهم وشمائلهم من القرآن.** |  |
| 104 | **المطلب الثالث: ذكر فضائلهم وشمائلهم من السنة النبوية:** |  |
| 105 | **المطلب الرابع: الثناء عليهم في أقوال السلف:** |  |
| 106 | **المطلب الخامس: عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام.** |  |
| 107 | أولاً: وجوب محبة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: |  |
| 108 | ثانياً: الدعاء والاستغفار لهم: |  |
| 109 | ثالثاً: الشهادة لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة منهم: |  |
| 110 | رابعاً: إثبات عدالتهم رضي الله عنهم: |  |
| 111 | خامساً: تحريم سبهم رضي الله عنهم: |  |
| 112 | سادساً: حكم ساب الصحابة وعقوبته. |  |
| 113 | سابعاً: السكوت عما شجر بين الصحابة. |  |
| 114 | **المبحث الخامس: أشراط الساعة:** |  |
| 115 | **تمهيد:** |  |
| 116 | **المطلب الأول: معنى أشراط الساعة لغة واصطلاحا:** |  |
| 117 | **المطلب الثاني: الأدلة من الكتاب والسنة على أشراط الساعة وعلاماتها:** |  |
| 118 | أولاً: دلالة الكتاب على أشراط الساعة: |  |
| 119 | ثانياً: الأدلة من السنة على أشراط الساعة وعلاماتها: |  |
| 120 | **المطلب الثالث: أشراط الساعة الصغرى.** |  |
| 121 | تنبيه مهم: |  |
| 122 | 1 -بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم: |  |
| 123 | 2 -انشقاق القمر: |  |
| 124 | 3 -نار الحجاز التي أضاءت أعناق الإبل ببصرى لها: |  |
| 125 | 4 -كثرة الفتن: |  |
| 126 | 5 -خروج الدجالين الكذابين: |  |
| 127 | 6 -ولادة الأَمَةُ ربتها وتطاول الحفاة العراة رعاء الشاء في البنيان: |  |
| 128 | 7 -قبض العلم وظهور الجهل: |  |
| 129 | 8 -تكليم السباع والجماد للإنس. |  |
| 130 | 9 -قطع الأرحام، وسوء الجوار، وظهور الفساد، وتأمين الخائن، وتخوين الأمين: |  |
| 131 | 10 -كثرة الزلازل، وظهور الخسف والقذف والمسخ الذي يعاقب الله به بعض هذه الأمة: |  |
| 132 | **المطلب الرابع: أشراط الساعة الكبرى:** |  |
| 133 | أولاً: خروج المهدي. |  |
| 134 | أ – الأدلة على خروجه. |  |
| 135 | ب -اسمه ونسبه. |  |
| 136 | ج -أقسام الناس في المهدي. |  |
| 137 | ثانياً: فتنة المسيح الدجال. |  |
| 138 | أ -ذكر الأدلة على خروجه وبيان صفته: |  |
| 139 | ب -الدجال يدخل كل بلد إلا مكة والمدينة. |  |
| 140 | ج - مدة مكثه في الأرض. |  |
| 141 | د - ما يقال أو يقرأ عند ظهور فتنة الدجال. |  |
| 142 | ثالثاً: نزول عيسى ابن مريم عليه السلام. |  |
| 143 | أ -أدلة نزول عيسى ابن مريم من الكتاب. |  |
| 144 | ب -أدلة نزول عيسى ابن مريم من السنة. |  |
| 145 | ج -مكان نزوله. |  |
| 146 | د - مدة بقاء عيسى عليه السلام. |  |
| 147 | رابعاً: خروج يأجوج ومأجوج. |  |
| 148 | أ -التعريف بنسبهم: |  |
| 149 | ب - الأدلة على خروجهم من القرآن: |  |
| 150 | ج -الأدلة من السنة على خروجهم: |  |
| 151 | د - السد ويأجوج ومأجوج: |  |
| 152 | هـ - عقيدتنا في السد ويأجوج ومأجوج: |  |
| 153 | و - هلاك يأجوج ومأجوج وطيب العيش وبركته بعد موتهم. |  |
| 154 | خامساً: طلوع الشمس من مغربها. |  |
| 155 | سادساً: خروج الدابة. |  |
| 156 | أ-الأدلة على خروجها من الكتاب والسنة: |  |
| 157 | ب - صفة الدابة: |  |
| 158 | ج -مكان خروج الدابة: |  |
| 159 | د - العمل الذي ستقوم به الدابة: |  |
| 160 | سابعاً: الخسوفات الثلاثة. |  |
| 161 | أ- أدلة الخسوفات الثلاثة: |  |
| 162 | ب - الخسوفات بسبب المعاصي والسيئات: |  |
| 163 | ج -هل وقعت هذه الخسوفات ؟ |  |
| 164 | ثامناً: الدُّخان. |  |
| 165 | أ -ذكر الأدلة على هذه العلامة: |  |
| 166 | ب - ما المراد بهذا الدُخان؟ وهل وقع؟ أو هو من الآيات المرتقبة؟ |  |
| 167 | تاسعاً: النار التي تحشر الناس: |  |
| 168 | **فهرس الموضوعات:** |  |

1. () رواه البخاري في الإيمان، باب {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ}(25)؛ ومسلم في الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله ... (22) عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ. [↑](#footnote-ref-1)
2. () رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، برقم (93). [↑](#footnote-ref-2)
3. () انظر: شرح مسلم للنووي (2/85)، وفتح الباري (10/409)، والمرقاة في شرح المشكاة (1/121). [↑](#footnote-ref-3)
4. ()شرح مسلم للنووي (2/85)، وانظر فتح الباري (10/409)، والمرقاة (1/121). [↑](#footnote-ref-4)
5. ()رواه مسلم كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس (233)، من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة. [↑](#footnote-ref-5)
6. ()مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (1/315). [↑](#footnote-ref-6)
7. ()انظر: شرح مسلم للنووي (2/84)، فتح الباري (10/409). [↑](#footnote-ref-7)
8. ()انظر: تفسير ابن جرير ( 5/40). [↑](#footnote-ref-8)
9. ()انظر: فتح الباري (10/410). [↑](#footnote-ref-9)
10. ()انظر: تفسير ابن جرير (5/ 37 ، 39 ،41). والجواب الكافي، ص (188). [↑](#footnote-ref-10)
11. ()رواه البخاري في كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً} ح (776). [↑](#footnote-ref-11)
12. ()رواه البخاري في كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر، ح (5976). [↑](#footnote-ref-12)
13. ()رواه البخاري، كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، ح (5973)، ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، ح (90). [↑](#footnote-ref-13)
14. ()انظر: تفسير ابن جرير (5/41)، مدارج السالكين (1/349)، شرح مسلم للنووي (2/85)، شرح العقيدة الطحاوية، ص (414). [↑](#footnote-ref-14)
15. ()مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (1/12). [↑](#footnote-ref-15)
16. ()مجموع الفتاوى (11/654-655). [↑](#footnote-ref-16)
17. ()انظر: الجواب الكافي، ص (188). [↑](#footnote-ref-17)
18. ()شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، ص (442)، تحقيق شعيب الأرناؤوط. [↑](#footnote-ref-18)
19. ()لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية، لشمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (1/410). [↑](#footnote-ref-19)
20. ()رواه مسلم في كتاب الإيمان ، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار، ح (27). [↑](#footnote-ref-20)
21. ()رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب اسم الفرس والحمار، ح (2701)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، ح (30). [↑](#footnote-ref-21)
22. ()رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب أفضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى، ح (7009). [↑](#footnote-ref-22)
23. ()جامع العلوم والحكم، ص (374). [↑](#footnote-ref-23)
24. ()رواه البخاري، من كتاب الجنائز، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، ح (1237)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار، ح (94) . [↑](#footnote-ref-24)
25. ()شرح النووي على صحيح مسلم (11/223). [↑](#footnote-ref-25)
26. ()رواه البخاري في عدة مواضع في كتاب الإيمان ، باب 18 (الفتح1/64 ) ومسلم، واللفظ له، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها (1709). [↑](#footnote-ref-26)
27. ()شرح النووي على صحيح مسلم (11/223). [↑](#footnote-ref-27)
28. ()زاد المسير لابن الجوزي (1/180). [↑](#footnote-ref-28)
29. ()الإيمان لأبي عبيد، ص( 89 ). [↑](#footnote-ref-29)
30. ()الفتاوى (7/287، 288)، وانظر: الإيمان الأوسط، ص( 24 ). [↑](#footnote-ref-30)
31. ()رواه البخاري كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه (1/103)، وانظر: الحديث بطوله في البخاري، كتاب التوحيد (13/392)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الشفاعة (3/59). [↑](#footnote-ref-31)
32. ()رواه مسلم، في كتاب الإيمان، باب الشفاعة (3/74) (النووي، 64 ) . [↑](#footnote-ref-32)
33. ()رواه البخاري، في كتاب التفسير، باب قول الله وعلم آدم السماء كلها (8/160)، الرقاق، باب صفة الجنة والنار (11/417)، ومسلم، في كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، بعدة طرق عن أنس، شرح النووي (53 - 64). [↑](#footnote-ref-33)
34. ()سبق تخريجه، ص . [↑](#footnote-ref-34)
35. ()رواه البخاري في كتاب المظالم, باب النهبى بغير إذن صاحبه، ح (2343) ومسلم في كتاب الإيمان, باب نقصان الإيمان بالمعاصي، ح (57). [↑](#footnote-ref-35)
36. ()رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (سباب المسلم...) إلخ، ح (64). [↑](#footnote-ref-36)
37. () رواه البخاري في كتاب الإيمان, باب أمور الإيمان، ح (5578)، ولفظه: (الإيمان بضع وستون شعبة),(الحياء شعبة من الإيمان), ومسلم في كتاب الإيمان, باب بيان عدد شعب الإيمان, ح (200)، عن أبي هريرة رضي الله عنه. [↑](#footnote-ref-37)
38. ()سبق تخريجه، ص . [↑](#footnote-ref-38)
39. ()رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب ما جاء في قول الله تعالى:{إن رحمة الله قريب من المحسنين}، ح (7012). [↑](#footnote-ref-39)
40. ()رواه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله:{وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ}، ح (4850)، ومسلم من كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، ح (2846). [↑](#footnote-ref-40)
41. ()سبق تخريجه، ص . [↑](#footnote-ref-41)
42. ()رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله، ح (279) [↑](#footnote-ref-42)
43. () سبق تخريجه، ص . [↑](#footnote-ref-43)
44. () رواه مسلم في كتاب الأقضية، باب النَّهْىِ عَنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، ح (4578). [↑](#footnote-ref-44)
45. () رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب الأَمْرِ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ وَتَحْذِيرِ الدُّعَاةِ إِلَى الْكُفْرِ، ح (4892). [↑](#footnote-ref-45)
46. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب قَوْلِ النبي صلى الله عليه وسلم (سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا..) ح (7054)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، ح (1849). [↑](#footnote-ref-46)
47. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب كَيْفَ الأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةٌ، ح (7084)، ومسلم في الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، ح (1847). [↑](#footnote-ref-47)
48. () شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي (1/121)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي [↑](#footnote-ref-48)
49. () المرجع السابق (1/121). [↑](#footnote-ref-49)
50. () المرجع السابق (1/122). [↑](#footnote-ref-50)
51. () المرجع السابق (1/197). [↑](#footnote-ref-51)
52. () شرح السنة، البربهاري، ص (21)، تحقيق: د.محمد سعيد سالم القحطاني. [↑](#footnote-ref-52)
53. () قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، ص (135). [↑](#footnote-ref-53)
54. () انظر: تاج العروس، مادة (جمع)، والمعجم الوسيط، المادة نفسها، ص (136)، تأليف: إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية. [↑](#footnote-ref-54)
55. () انظر: الاعتصام، للشاطبي (2/261). [↑](#footnote-ref-55)
56. () انظر: فتح الباري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (13/352)، والاعتصام، للشاطبى (2/261). [↑](#footnote-ref-56)
57. () الاعتصام، للشاطبي (2/263). [↑](#footnote-ref-57)
58. () فتح الباري (13/ 44). [↑](#footnote-ref-58)
59. () شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (1/82، 83). [↑](#footnote-ref-59)
60. () الاعتصام، للشاطبي (2/266). [↑](#footnote-ref-60)
61. () انظر: كتاب مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة، د. ناصر بن عبدالكريم العقل، ص(23). [↑](#footnote-ref-61)
62. () آداب الحسن البصري لابن الجوزي، ص (121)، وجامع العلوم والحكم (2/117). [↑](#footnote-ref-62)
63. () انظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي، ص (1392)، لسان العرب (9/83-84). [↑](#footnote-ref-63)
64. () الأحكام السلطانية للماوردي، ص (5). [↑](#footnote-ref-64)
65. () غياث الأمم في التياث الظلم للجويني، ص (15). [↑](#footnote-ref-65)
66. () مقدمة ابن خلدون، ص (190). [↑](#footnote-ref-66)
67. () روضة الطالبين (10/49). [↑](#footnote-ref-67)
68. () مقدمة ابن خلدون، ص (190). [↑](#footnote-ref-68)
69. () سورة النساء: الآية (59). [↑](#footnote-ref-69)
70. () سورة المائدة: الآية (48). [↑](#footnote-ref-70)
71. () سورة المائدة: الآية (49). [↑](#footnote-ref-71)
72. () سورة الحديد: الآية (25). [↑](#footnote-ref-72)
73. () رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ح (4899). [↑](#footnote-ref-73)
74. () رواه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في القوم يسافرون؛ يؤمِّرون أحدهم، ح (2608)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، ح (500). [↑](#footnote-ref-74)
75. () رواه أحمد، وصححه أحمد شاكر في المسند (10/6648). [↑](#footnote-ref-75)
76. () مجموع الفتاوى (28/65). [↑](#footnote-ref-76)
77. () الأحكام السلطانية للماوردي، ص (5). [↑](#footnote-ref-77)
78. () شرح صحيح مسلم للنووي (12/205). [↑](#footnote-ref-78)
79. () مقدمة ابن خلدون، ص (191). [↑](#footnote-ref-79)
80. () انظر: كتاب الإمامة العظمى، عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، ص (1/35-49). [↑](#footnote-ref-80)
81. () انظر: تفاصيل ذلك في كتاب الإمامة العظمى، عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، ص (1/79-112). [↑](#footnote-ref-81)
82. () مجموع الفتاوى (35/16-17). [↑](#footnote-ref-82)
83. () شرح السنة للبربهاري، ص (116، 117)، وأبو نعيم في الحلية (8/91، 92). [↑](#footnote-ref-83)
84. () شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي (2/ 197). [↑](#footnote-ref-84)
85. () الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (5/260-261)، وحقوق ولاة الأمر للدكتور العسكر، ص (51)، ومعاملة الحكام، ص (54). [↑](#footnote-ref-85)
86. () رواه البخاري في كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ح (6018)، مسلم في كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف، ح ( 47). [↑](#footnote-ref-86)
87. () رواه البخاري، في كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ح (10)، ومسلم بعضه في كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل (40). [↑](#footnote-ref-87)
88. () شرح صحيح مسلم (12/223). [↑](#footnote-ref-88)
89. () جامع البيان في تفسير القرآن للطبري (5/150). [↑](#footnote-ref-89)
90. () تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (2/ 89). [↑](#footnote-ref-90)
91. () رواه البخاري، في كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ح (7144)، ومسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، ح (1839). [↑](#footnote-ref-91)
92. () تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (5/298). [↑](#footnote-ref-92)
93. () رواه مسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، ح (1836). [↑](#footnote-ref-93)
94. () شرح صحيح مسلم (12 / 224). [↑](#footnote-ref-94)
95. () المرجع السابق (12 / 225). [↑](#footnote-ref-95)
96. () رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، رقم (1846). [↑](#footnote-ref-96)
97. () رواه مسلم في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، ح (1847). [↑](#footnote-ref-97)
98. () رواه ابن أبي عاصم في "السنة"، وصححه الألباني في ظلال الجنة (2/494). [↑](#footnote-ref-98)
99. () رواه البخاري، في كتاب الفتن، باب قول النبي :(سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا)، ح (7045). [↑](#footnote-ref-99)
100. () رواه البخاري، في كتاب الفتن، باب قول النبي :(سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا)، ح (7045)، ومسلم، في كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ح (1849). [↑](#footnote-ref-100)
101. () فتح الباري لابن حجر العسقلاني (13/ 9). [↑](#footnote-ref-101)
102. () رواه مسلم، في كتاب الإمارة، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع، وترك قتالهم ما صلوا، ونحو ذلك، ح (1854). [↑](#footnote-ref-102)
103. () رواه مسلم، في كتاب الإمارة، باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق، ح (1846). [↑](#footnote-ref-103)
104. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب قول النبي :(سترون بعدي أمورا تنكرونها) ح (7057)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم، ح (1845). [↑](#footnote-ref-104)
105. () رواه البخاري، في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح (3603)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء فالأول، ح (1843). [↑](#footnote-ref-105)
106. () سبق تخريجه، ص . [↑](#footnote-ref-106)
107. () شرح العقيدة الطحاوية، ص، (381). [↑](#footnote-ref-107)
108. () ذكره الآجري في كتاب الشريعة (1/373 – 374). [↑](#footnote-ref-108)
109. () مجموع الفتاوى (28 / 179). [↑](#footnote-ref-109)
110. () شرح صحيح مسلم (12/ 229). [↑](#footnote-ref-110)
111. () إعلام الموقعين (3 / 6). [↑](#footnote-ref-111)
112. () رواه البخاري، في كتاب الإيمان، باب قول النبي (الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)، ح (57)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، ح (56). [↑](#footnote-ref-112)
113. () فتح الباري (13/7). [↑](#footnote-ref-113)
114. () المغني (9/5). [↑](#footnote-ref-114)
115. () رسالة إلى أهل الثغر، ص (296) [↑](#footnote-ref-115)
116. () منهاج السنة (4/527-528). [↑](#footnote-ref-116)
117. () منهاج السنة (4/324). [↑](#footnote-ref-117)
118. () رواه البيهقي موقوفاً، وقال: إسناده صحيح (9/359)، وابن حجر في الإصابة موصلا من حديث مرثد بن عامر التغلبي (6/69)، وقال العجلوني: رواه الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود. كشف الخفاء (1/103). [↑](#footnote-ref-118)
119. () كتاب شرح السنة، الحسن بن علي بن خلف البربهاري، ص (28). [↑](#footnote-ref-119)
120. () رواه مسلم، في كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ح (1851). [↑](#footnote-ref-120)
121. () فتح الباري (13/68). [↑](#footnote-ref-121)
122. () انظر: طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (1/241-246). [↑](#footnote-ref-122)
123. () فتح الباري (13/7). [↑](#footnote-ref-123)
124. () الدرر السنية في الأجوبة النجدية (7/239). [↑](#footnote-ref-124)
125. () إحياء علوم الدين (1/115). [↑](#footnote-ref-125)
126. () الدار السنية في الأجوبة النجدية (7/239). [↑](#footnote-ref-126)
127. () سبيل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام (3/499 )، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. [↑](#footnote-ref-127)
128. () انظر هذه القواعد: في كتاب معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة للشيخ الدكتور عبد السلام برجس، ص (177). [↑](#footnote-ref-128)
129. () نقلاً عن رسالة (حقوق الراعي والرعية) مجموعة خطب للشيخ ابن عثيمين. [↑](#footnote-ref-129)
130. () رواه الترمذي، في كتاب أبواب الفتن، عن رسول الله (2224)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير (6111)، وفي الصحيحة برقم (2296). [↑](#footnote-ref-130)
131. () مصنف ابن أبي شيبة (6/203)، حديث رقم (30682) [↑](#footnote-ref-131)
132. () أخرجه ابن عساكر (47/190)، والبيهقي في شعب الإيمان (8959). [↑](#footnote-ref-132)
133. () أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (2/488)، حديث رقم (1016). [↑](#footnote-ref-133)
134. () أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (4/102). [↑](#footnote-ref-134)
135. () أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (4/405)، وابن عبد البر في التمهيد (21/287). [↑](#footnote-ref-135)
136. () السنن الواردة في الفتن لأبي عمرو الداني (2/402)، الأموال لابن زنجويه، باب في وجوب السمع والطاعة على الرعية وما في منازعتهم، والطعن عليهم (1/77) برقم (33). [↑](#footnote-ref-136)
137. () الأموال لابن زنجويه، باب في وجوب السمع والطاعة على الرعية وما في منازعتهم، والطعن عليهم (1/77) برقم (34). [↑](#footnote-ref-137)
138. () الأموال لابن زنجويه، باب في وجوب السمع والطاعة على الرعية وما في منازعتهم، والطعن عليهم (1/80) برقم (38). [↑](#footnote-ref-138)
139. () انظر: كتاب معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة " للشيخ الدكتور عبد السلام بن برجس العبد الكريم"، ص (177). [↑](#footnote-ref-139)
140. () انظر: مجمل كلام شيخنا رحمه الله في رسالة "حقوق الراعي والرعية" فإنه كلام نفيس قلما تجد مثله، ص (29، 30). [↑](#footnote-ref-140)
141. () لسان العرب (1/519)، والقاموس المحيط (1/91)، والصحاح للجوهرى (1/162)، ومختار الصحاح، ص (356). [↑](#footnote-ref-141)
142. () انظر: الكفاية، ص (100)، وأسد الغابة (1/119، 120). [↑](#footnote-ref-142)
143. () الصارم المسلول، ص (575). [↑](#footnote-ref-143)
144. () البحر المحيط في أصول الفقه (4/301)، (349). [↑](#footnote-ref-144)
145. () الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (5/86). [↑](#footnote-ref-145)
146. () الإصابة في تمييز الصحابة (1/10 – 12)، ونزهة النظر، ص (51، 52). [↑](#footnote-ref-146)
147. () انظر: الإحكام للآمدى (2/84، 85، 158)، البحر المحيط للزركشي (4/302، 305)، إرشاد الفحول للشوكاني (1/279، 280)، فتح المغيث للسخاوى (3/ 85). [↑](#footnote-ref-147)
148. () انظر في ذلك: فتح المغيث للسخاوى (3/87، 88)، وتدريب الراوي (2/213،214)، والكفاية، ص (98-101). [↑](#footnote-ref-148)
149. () إتحاف ذوي النجابة، ص (36) ، ومحاسن التأويل (8/202). [↑](#footnote-ref-149)
150. () أحكام القرآن للجصاص (3/160). [↑](#footnote-ref-150)
151. () جامع البيان (20/2). [↑](#footnote-ref-151)
152. () منهاج السنة (1/156). [↑](#footnote-ref-152)
153. () المرجع السابق. [↑](#footnote-ref-153)
154. () رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب بَيَانِ أَنَّ بَقَاءَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَمَانٌ لأَصْحَابِهِ وَبَقَاءَ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلأُمَّةِ، ح (6629). [↑](#footnote-ref-154)
155. () شرح النووي على صحيح مسلم (16/83). [↑](#footnote-ref-155)
156. () رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ح (6630). [↑](#footnote-ref-156)
157. () شرح النووي على صحيح مسلم (16/83)، وانظر: عمدة القارئ للعيني (14/180). [↑](#footnote-ref-157)
158. () رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ح (6633). [↑](#footnote-ref-158)
159. () شرح صحيح مسلم النووي (16/84). [↑](#footnote-ref-159)
160. () منهاج السنة (8/384). [↑](#footnote-ref-160)
161. () رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم, باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخذا خليلا، ح (3673), ومسلم في كتاب فضائل الصحابة, باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، ح (2541). [↑](#footnote-ref-161)
162. () منهاج السنة (1/154). [↑](#footnote-ref-162)
163. () معالم السنن (4/308). [↑](#footnote-ref-163)
164. () مجموع الفتاوى (4/430). [↑](#footnote-ref-164)
165. () مروج الذهب ومعادن الجوهر ( 3/75 ). [↑](#footnote-ref-165)
166. () حلية الأولياء (1/76-77)، وابن كثير في البداية والنهاية (8/7) . [↑](#footnote-ref-166)
167. () حلية الأولياء (1/305-306)، وذكره البغوي عن ابن مسعود (1/214). [↑](#footnote-ref-167)
168. () رواه أحمد في المسند (1/215). [↑](#footnote-ref-168)
169. () منهاج السنة (1/166). [↑](#footnote-ref-169)
170. () الدر المنثور في التفسير بالمأثور (4/272). [↑](#footnote-ref-170)
171. () البداية والنهاية (8/13). [↑](#footnote-ref-171)
172. () العقيدة الطحاوية مع شرحها، ص (528). [↑](#footnote-ref-172)
173. () المرجع السابق، ص (531-532). [↑](#footnote-ref-173)
174. () شرح السنة للبغوي (1/229). [↑](#footnote-ref-174)
175. () مناقب الشافعي للبيهقي (1/442-443)، أعلام الموقعين (1/80). [↑](#footnote-ref-175)
176. () طبقات الحنابلة (1/30)، كتاب السنة للإمام أحمد، ص (17). [↑](#footnote-ref-176)
177. () الرسالة مع شرحها الثمر الداني في تقريب المعاني، ص (22-23). [↑](#footnote-ref-177)
178. () عقيدة السلف وأصحاب الحديث، الرسالة السادسة، ضمن مجموعة الرسائل المنيرية (1/129). [↑](#footnote-ref-178)
179. () العقيدة الواسطية مع شرحها لمحمد خليل هراس، ص(142-151) . [↑](#footnote-ref-179)
180. () انظر: كتاب عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ (1/69 -111). [↑](#footnote-ref-180)
181. () تفسير القرآن العظيم (8/73). [↑](#footnote-ref-181)
182. () ذكره البخاري في تاريخه (5/131)، وابن أبي حاتم (5/94)، وعبد الله بن أحمد في زوائد فضائل الصحابة، ص (4)، وابن أبي عاصم في السنة، ص (99)، وأخرجه احمد في المسند (4/87)، وأبو نعيم في الحلية (8/287)، وأخرجه الترمذي برقم (3862) في المناقب. [↑](#footnote-ref-182)
183. () انظر: تحفة الأحوذي (10/365)، الفتح الرباني للساعاتي (22/169). [↑](#footnote-ref-183)
184. () فيض القدير للمناوي (2/98). [↑](#footnote-ref-184)
185. () رواه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب حب الأنصار (3784)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار، ح (128). [↑](#footnote-ref-185)
186. () عمدة القارئ (1/173). [↑](#footnote-ref-186)
187. () رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان، ح (129)، من طريق عدي بن ثابت عن البراء. [↑](#footnote-ref-187)
188. () شرح النووي على صحيح مسلم (2/63-64). [↑](#footnote-ref-188)
189. () عمدة القاري شرح صحيح البخاري (1/152). [↑](#footnote-ref-189)
190. () شرح الطحاوية، ص (467). [↑](#footnote-ref-190)
191. () انظر: لوامع الأنوار البهية للسفاريني (2/354)، عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم (2/765)، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ. [↑](#footnote-ref-191)
192. () رواه مسلم في كتاب التفسير، ح (7724). [↑](#footnote-ref-192)
193. () شرح النووي على صحيح مسلم (18/158-159). [↑](#footnote-ref-193)
194. () الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة لابن بطة، ص (119)، وأورده القرطبي في تفسيره (18/33). [↑](#footnote-ref-194)
195. () جامع لأحكام القرآن للقرطبي (18/33)، وانظر منهاج السنة (1/6-7)، شرح الطحاوية، ص (531-352). [↑](#footnote-ref-195)
196. () الدر المنثور في التفسير بالمأثور (8/113). [↑](#footnote-ref-196)
197. () جامع البيان للطبري (28/44-45). [↑](#footnote-ref-197)
198. () انظر: كتاب عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم (2/769) ناصر بن علي عائض حسن الشيخ. [↑](#footnote-ref-198)
199. () رواه أحمد في المسند (1/193)، والترمذي كتاب المناقب، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف، ح (3747)، وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن الترمذي (3/529). [↑](#footnote-ref-199)
200. () انظر: كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة لابن بطة، ص (261-264)، عقيدة السلف وأصحاب الحديث لأبي عثمان الصابوني ضمن مجموعة الرسائل المنيرية (1/128)، لمعة الاعتقاد لابن قدامة، ص (28)، العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية مع شرحها لمحمد خليل هراس، ص (169)، وعقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم (2/769). [↑](#footnote-ref-200)
201. () الجامع لأحكام القرآن (16/299). [↑](#footnote-ref-201)
202. () عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم (2/807). [↑](#footnote-ref-202)
203. () الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (1/91). [↑](#footnote-ref-203)
204. () رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (3650)، ومسلم كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة (2535). [↑](#footnote-ref-204)
205. () سبق تخريجه، ص. [↑](#footnote-ref-205)
206. () سبق تخريجه، ص . [↑](#footnote-ref-206)
207. () انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (16/93). [↑](#footnote-ref-207)
208. () الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص (576-577). [↑](#footnote-ref-208)
209. () الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص (568-587). [↑](#footnote-ref-209)
210. () مجموع الفتاوى (3/406). [↑](#footnote-ref-210)
211. () لمعة الاعتقاد، ص (175). [↑](#footnote-ref-211)
212. () سير أعلام النبلاء (10/92-93). [↑](#footnote-ref-212)
213. () شرح صحيح مسلم (18/219-220). [↑](#footnote-ref-213)
214. () التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي ( 2/732 ). [↑](#footnote-ref-214)
215. () الصحاح للجوهري (3/136). [↑](#footnote-ref-215)
216. () النهاية في غريب الحديث (2/460). [↑](#footnote-ref-216)
217. () الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (16/240). [↑](#footnote-ref-217)
218. () انظر: المعجم الوسيط (1/466). [↑](#footnote-ref-218)
219. () انظر: النهاية في غريب الحديث (2/422). [↑](#footnote-ref-219)
220. () انظر: البعث والنشور للبيهقي، ص (69)، وفتح الباري (13/97). [↑](#footnote-ref-220)
221. () تفسر ابن كثير (4/159). [↑](#footnote-ref-221)
222. () رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة، ح (50)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، ح (9 و10)، وأخرجه عن عمر رضي الله عنه في الباب نفسه، ح (8). [↑](#footnote-ref-222)
223. () موتان: بضم الميم وسكون الواو هو الموت كثير الوقوع، انظر: النهاية في غريب الحديث (4/370). [↑](#footnote-ref-223)
224. () قعاص الغنم: القعاص بالضم: هو داء يصيب الدواب، فيسيل من أنوفها شيئا فتموت فجأة. انظر: النهاية في غريب الحديث (4/88). [↑](#footnote-ref-224)
225. () الغاية: الراية، سميت بذلك لأنها غاية المتبع إذا وقفت وقف، وقد جاء في بعض الروايات: كلمة " الراية " بدل " الغاية ". التذكرة (2/689)، وانظر: النهاية في غريب الحديث (3/404)، وفتح الباري لابن حجر (6/278). [↑](#footnote-ref-225)
226. () رواه البخاري في كتاب الجزية والموادعة، باب ما يحذر من الغدر، ح (3176). [↑](#footnote-ref-226)
227. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب خروج النار، ح (7121). [↑](#footnote-ref-227)
228. () رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب فِي الآيَاتِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ، ح (7467). [↑](#footnote-ref-228)
229. () رواه البخاري في كتاب الطلاق، باب اللعان، ح (5301)، ومسلم في كتاب الفتن، باب قُرْبِ السَّاعَةِ، ح (7597). [↑](#footnote-ref-229)
230. () تفسير ابن كثير (4/235). [↑](#footnote-ref-230)
231. () إكمال المعلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله الأبي (8/333) . [↑](#footnote-ref-231)
232. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب خروج النار، ح (7118)، ومسلم في الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار. ح (2902). [↑](#footnote-ref-232)
233. () شرح مسلم للنووي (18/28). [↑](#footnote-ref-233)
234. () النهاية في الفتن والملاحم لابن كثير (1/26، 27). [↑](#footnote-ref-234)
235. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب لاَ يَأْتِي زَمَانٌ إِلاَّ الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، ح (7068). [↑](#footnote-ref-235)
236. () رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، ح (118). [↑](#footnote-ref-236)
237. () ينتضل: من المناضلة، والمناضلة: المقاتلة والمدافعة، وأصله من النضال: الرمي بالسهام، يقال: ناضلته فنضلته: أي راميته فغلبته. منال الطالب في شرح طوال الغرائب، ص (117). [↑](#footnote-ref-237)
238. () الجشر: بفتح الجيم والشين، هم قوم يخرجون بدوابهم إلى المرعى ويبيتون مكانهم، ولا يأوون إلى البيوت. النهاية في غريب الحديث (1/273). [↑](#footnote-ref-238)
239. () رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب الْوَفَاءِ بِبَيْعَةِ الْخُلَفَاءِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ، ح (4882). [↑](#footnote-ref-239)
240. () رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ عَلَيْهِ وَإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ، ح (7932). [↑](#footnote-ref-240)
241. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، ح (7084)، ومسلم في الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، ح (1847). [↑](#footnote-ref-241)
242. () رواه أبو داود (11/324)، والترمذي (6/466)، وقال هذا حديث صحيح، وصححه الألباني في المشكاة، ح (5406)، الصحيحة، ح (1683). [↑](#footnote-ref-242)
243. () رواه أحمد (5/16). [↑](#footnote-ref-243)
244. () رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم، ح (50)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان، ح (106). [↑](#footnote-ref-244)
245. () جامع العلوم والحكم، ص (36). [↑](#footnote-ref-245)
246. () فتح الباري (1 / 122). [↑](#footnote-ref-246)
247. () فتح الباري (13 / 88). [↑](#footnote-ref-247)
248. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، ح (7066). [↑](#footnote-ref-248)
249. () رواه البخاري في كتاب العلم، باب رَفْعِ الْعِلْمِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ، ح (80). [↑](#footnote-ref-249)
250. () عارضة الأحوذي (10/121). [↑](#footnote-ref-250)
251. () فتح الباري (13/ 17). [↑](#footnote-ref-251)
252. () انظر: فتح الباري لابن حجر (13/16). [↑](#footnote-ref-252)
253. () رواه البخاري في كتاب الأنبياء، باب {أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم}، ح (3471). [↑](#footnote-ref-253)
254. () رواه أحمد (3/83، 84)، والترمذي (4/476)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأخرجه الحاكم في المستدرك (4/468)، وقال: هذا حديث صحيح. ووافقه الذهبي. [↑](#footnote-ref-254)
255. () التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، ص (746). [↑](#footnote-ref-255)
256. () رواه أحمد (10/26 - 31)، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح، وأخرجه الحاكم في المستدرك (1/75)، وقال: هذا حديث صحيح . [↑](#footnote-ref-256)
257. () رواه البخاري في كتاب الاستسقاء، باب ما قيل في الزلازل والآيات، ح (1036). [↑](#footnote-ref-257)
258. () فتح الباري (13/87). [↑](#footnote-ref-258)
259. () رواه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في الخسف (4/479)، وقال: هذا حديث غريب، وصححه الألباني في صحيح الجامع (2/1355). [↑](#footnote-ref-259)
260. () النهاية في الفتن والملاحم (1/31). [↑](#footnote-ref-260)
261. () صرح بنحوه ابن القيم في المنار المنيف (148) إذ قال: هذه الأحاديث أربعة أقسام: صحاح وحسان، وغرائب، وموضوعة، وكذا قال الألباني في تخريج أحاديث فضائل الشام، ص (42). [↑](#footnote-ref-261)
262. () رواه أحمد (1/376/3572)، وأبو داود (4282)، والترمذي (3230)، وقال: حسن صحيح: قال الألباني رحمه الله: حسن صحيح، (صحيح الترمذي) (1818) (صحيح الجامع) (7275). [↑](#footnote-ref-262)
263. () رواه أحمد (11346،11504،11505)، وأبو نعيم في الحلية برقم (18) قال الهيثمي في (المجمع) (7/314) حديث رقم (12393): رواه الترمذي وغيره باختصار كثير، ورواه أحمد بأسانيد وأبو يعلى باختصار كثير ورجالهما ثقات. اهـ. وقال الألباني رحمه الله: ضعيف (الضعيفة) (1588) وقال: هذا إسناد ضعيف العلاء بن بشير مجهول كما قال ابن المديني, وتبعه الحافظ وغيره, ولم يرو عنه سوى المعلى بن زياد كما في الميزان, نعم قد جاء الحديث من طريق أخرى عن أبي الصديق ولكنه مختصر, ليس فيه هذا التفصيل الذي رواه العلاء إسناده صحيح ولذلك خرجته في الكتاب الآخر (711) .اهـ [↑](#footnote-ref-263)
264. () رواه أبو داود في كتاب المهدي، ح (4282،4283)، والطبرانى(10/135)، ح (10224) قال الألباني رحمه الله: حسن صحيح، انظر: صحيح أبى داود (3601)، صحيح الجامع (5304). [↑](#footnote-ref-264)
265. () منهاج السنة النبوية ( 4 / 95 ) . [↑](#footnote-ref-265)
266. () لوامع الأنوار البهية (2/84). [↑](#footnote-ref-266)
267. () رواه أبو داود، في كتاب المهدي، ح (4286)، والحاكم في المستدرك (4/557)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (2/140). [↑](#footnote-ref-267)
268. () رواه أحمد (1/84)، وابن ماجه، في كتاب الفتن، بَابُ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ، ح (4085)، ومعنى يصلحه الله في ليلة: يتوب عليه ويوفقه ويلهمه رشده بعد أن لم يكن كذلك، النهاية في الفتن والملاحم لابن كثير (1/55). [↑](#footnote-ref-268)
269. () مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله (4/99). [↑](#footnote-ref-269)
270. () انظر: المنار المنيف في الصحيح والضيف لابن القيم، ص (152). [↑](#footnote-ref-270)
271. () المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ص (148). [↑](#footnote-ref-271)
272. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، ح (7127)، ومسلم، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، ح (169). [↑](#footnote-ref-272)
273. () رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذِكْرِ الدَّجَّالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ،ح(7558). [↑](#footnote-ref-273)
274. () رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذِكْرِ الدَّجَّالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ،ح(7546). [↑](#footnote-ref-274)
275. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب لا يدخل الدجال المدينة، ح (1882)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه، ح (2938). [↑](#footnote-ref-275)
276. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، ح (7131)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، ح (2933). [↑](#footnote-ref-276)
277. () شرح صحيح مسلم للنووي (18/58 -59). [↑](#footnote-ref-277)
278. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، ح (7124)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجساسة، ح (2943). [↑](#footnote-ref-278)
279. () رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه،ح (7560). [↑](#footnote-ref-279)
280. () رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب الدعاء قبل السلام، ح (832)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، ح (587، 589). [↑](#footnote-ref-280)
281. () سبق تخريجه، ص. [↑](#footnote-ref-281)
282. () رواه مسلم في كتاب صلاة المسافربن، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، ح (1919). [↑](#footnote-ref-282)
283. () فيض القدير (6/118). [↑](#footnote-ref-283)
284. () رواه أحمد (4/329) ح (2921)، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح، ورواه الحاكم (2/254)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. [↑](#footnote-ref-284)
285. () تفسير البغوي (4 / 179). [↑](#footnote-ref-285)
286. () تفسير ابن جرير الطبري (6 / 18). [↑](#footnote-ref-286)
287. () تفسير ابن كثير (1 / 514). [↑](#footnote-ref-287)
288. () رواه البخاري في كتاب الأنبياء، باب نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام، ح (3448)، مسلم في كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه و سلم، ح (155). [↑](#footnote-ref-288)
289. () رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، ح (412). [↑](#footnote-ref-289)
290. () رواه أحمد ( 2 / 406 ) وقال أحمد شاكر : حديث صحيح، عمدة التفسير (4/36)، وأبو داود في كتاب الملاحم، باب خروج الدجال (4326)، والحاكم (2/595)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال ابن كثير في النهاية في الفتن والملاحم (1/188) وهذا إسناد جيد قوي. [↑](#footnote-ref-290)
291. () تفسير ابن كثير (1/ 519، 520). [↑](#footnote-ref-291)
292. () لوامع الأنوار البهية (1/ 94 -95). [↑](#footnote-ref-292)
293. () سبق تخريجه، ص . [↑](#footnote-ref-293)
294. () فتح الباري لابن حجر ( 13 / 106 ) . [↑](#footnote-ref-294)
295. () رواه البخاري في كتاب التفسير، باب تفسير سورة الحج، ح ( 4741 ). [↑](#footnote-ref-295)
296. () رواه البخاري في كتاب الفتن، باب يأجوج ومأجوج، ح (7135)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، ح (2880). [↑](#footnote-ref-296)
297. () سبق تخريجه، ص. [↑](#footnote-ref-297)
298. () رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه،ح (7561). [↑](#footnote-ref-298)
299. () لمعة الاعتقاد لابن قدامة، ص (30). [↑](#footnote-ref-299)
300. () إكمال المعلم ( 6 / 115 ، 116 ) . [↑](#footnote-ref-300)
301. () انظر: إتحاف الجماعة (2/297)، والإرشاد إلى صحيح الاعتقاد، ص (214)، أشراط الساعة، عبد الله بن سليمان الغفيلي، ص (181) . [↑](#footnote-ref-301)
302. () تفسير القرآن العظيم (3/371). [↑](#footnote-ref-302)
303. () رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب طلوع الشمس من مغربها، ح (6141)، و مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قرب الساعة، ح (2954). [↑](#footnote-ref-303)
304. () رواه مسلم في كتاب التوبة، باب قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ وَإِنْ تَكَرَّرَتِ الذُّنُوبُ وَالتَّوْبَةُ، ح (7165). [↑](#footnote-ref-304)
305. () رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب فِى خُرُوجِ الدَّجَّالِ وَمُكْثِهِ فِى الأَرْضِ وَنُزُولِ عِيسَى وَقَتْلِهِ، ح (7570) . [↑](#footnote-ref-305)
306. () فتح الباري (11/353). [↑](#footnote-ref-306)
307. () انظر: تفسير ابن كثير (3/351). [↑](#footnote-ref-307)
308. () رواه أحمد (5/268)، وقال الهيثمي في المجمع (8/ 6)، ورجاله رجال الصحيح غير عمر بن عبد الرحمن بن عطية، وهو ثقة . [↑](#footnote-ref-308)
309. () رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب فِى بَقِيَّةٍ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَّالِ (7584). [↑](#footnote-ref-309)
310. () تفسير ابن سعدي (5/603). [↑](#footnote-ref-310)
311. () انظر: مسند الإمام أحمد بتحقيق: أحمد محمد شاكر (15/82). [↑](#footnote-ref-311)
312. () النهاية في الفتن والملاحم (1/208). [↑](#footnote-ref-312)
313. () سبق تخريجه، ص. [↑](#footnote-ref-313)
314. () أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (4/74)، وقال الهيثمي في المجمع (8/11) رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حكيم بن نافع، وثقه ابن معين وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات. [↑](#footnote-ref-314)
315. () انظر: أشراط الساعة لعبد الله بن سليمان الغفيلي، ص (221). [↑](#footnote-ref-315)
316. () رواه الترمذي في كتاب الفتن، باب مَا جَاءَ فِي عَلاَمَةِ حُلُولِ الْمَسْخِ وَالْخَسْفِ، ح (2212)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، ح (1604). [↑](#footnote-ref-316)
317. () فتح الباري (13/84). [↑](#footnote-ref-317)
318. () سبق تخريجه، ص. [↑](#footnote-ref-318)
319. () سبق تخريجه، ص. [↑](#footnote-ref-319)
320. () رواه البخاري في كتاب التفسير، باب: {ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون}، ح (4822). [↑](#footnote-ref-320)
321. () انظر: تفسير الطبري (25/113، 114)، وتفسير البغوي (4/149 -150)، وتفسير القرطبي (16/131)، وتفسير ابن كثير (4/ 124 -125). [↑](#footnote-ref-321)
322. () رواه ابن جرير في تفسيره (15/113)، وذكره ابن كثير في تفسيره (4/125). [↑](#footnote-ref-322)
323. () تفسير ابن كثير (4/125 -140)، وانظر: النهاية في الفتن والملاحم له (1/172). [↑](#footnote-ref-323)
324. () انظر: التذكرة للقرطبي، ص (655)، وشرح صحيح مسلم (18/27). [↑](#footnote-ref-324)
325. () انظر: التذكرة للقرطبي، ص (655). [↑](#footnote-ref-325)
326. () رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في الآيات التي تكون قبل الساعة (7467). [↑](#footnote-ref-326)
327. () رواه أحمد (7/133) برقم (5146)، تحقيق: أحمد شاكر، وقال عنه: إسناده صحيح. ورواه الترمذي، في كتاب الفتن (4/431)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح، وقد صححه الألباني. انظر: صحيح الجامع (3/203). [↑](#footnote-ref-327)
328. () لطائف المعارف لابن رجب، ص (90). [↑](#footnote-ref-328)